

SCP/27/10 PROV.  
الأصل: بالإنكليزية  
التاريخ: 22 فبراير 2018

## اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات

### الدورة السابعة والعشرون

جنيف، من 11 إلى 15 ديسمبر 2017

#### مشروع التقرير

من اعداد الأمانة

#### مقدمة

1. عقدت اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات ("اللجنة" أو "اللجنة الدائمة") دورتها السابعة والعشرين في جنيف في الفترة من 11 إلى 15 ديسمبر 2017.

2. ومثلت الدول الأعضاء التالية في الويبو و / أو اتحاد باريس لحماية الملكية الصناعية الدورة: ألبانيا، الجزائر، أنغولا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، بيلاروس، البرازيل، الكاميرون، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، مصر، السلفادور، أكوادور، استونيا، اثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، الكرسي الرسولي، هندوراس، هنغاريا، الهند، اندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، إيرلندا، اسرائيل، ايطاليا، جامايكا، اليابان، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية، لاتفيا، ليسوتو، ليتوانيا، ماليزيا، المكسيك، موناكو، المغرب، نيجيريا، الترونج، عمان، باكستان، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، سلوفاكيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، السويد، سويسرا، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)، زامبيا، زيمبابوي (96).

3. ومثلت فلسطين ممثلة بصفة مراقب. وشارك في الاجتماع ممثلو المنظمات الحكومية الدولية التالية بصفة مراقب: المنظمة الأفريقية الإقليمية للملكية الفكرية (ARIPO) والاتحاد الإفريقي (AU) والمنظمة الأوروبية الآسيوية للبراءات (EAPO) والمكتب الأوروبي لبراءات الاختراع (EPO) والاتحاد الأوروبي (EU) ومكتب براءات الاختراع التابع لمجلس التعاون

الخليجي (GCC Patent Office) ومركز الجنوب (SC) والأم المتحدة (UN) ومنظمة الصحة العالمية (WHO) ومنظمة التجارة العالمية (WTO) (10).

4. وشارك ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية في الاجتماع بصفة مراقب: رابطة أم جنوب شرق آسيا للملكية الفكرية (ASEAN IPA) والرابطة الآسيوية لوكلاء البراءات (APAA) ومركز الدراسات الدولية للملكية الفكرية (CEIPI) ومعهد فريتوف نانسن (FNI) والجمعية الدولية لحماية الملكية الفكرية (AIPPI) وغرفة التجارة الدولية (ICC) والاتحاد الدولي لوكلاء الملكية الفكرية (FICPI) والاتحاد الدولي لجمعيات ومنتجي الأدوية (IFPMA) وجمعية اصحاب الملكية الفكرية (IPO) والجمعية اليابانية للملكية الفكرية (JIPA) والجمعية اليابانية لوكلاء البراءات (JPAA) والمؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية (KEI) وجمعية أطباء بلا حدود (MSF) ومؤسسة تجميع براءات الأدوية (MPP) والغرفة البولندية لوكلاء البراءات (PCPA) واتحاد الممارسين الأوروبيين في مجال الملكية الصناعية (UNION) (16).

5. وترد قائمة بالمشاركين في مرفق هذا التقرير.

6. وعُرضت الوثائق التالية التي أعدتها الأمانة على اللجنة الدائمة قبل انعقاد الدورة: "مشروع التقرير" (SCP/26/8) و"مشروع جدول الأعمال" (SCP/27/1 Prov.2)؛ و"تقرير عن نظام البراءات الدولي: جوانب معينة من قوانين البراءات الوطنية / الإقليمية" (SCP/27/2)؛ و"مشروع وثيقة مرجعية بشأن الاستثناءات المتعلقة بإجراءات الحصول على الموافقة التنظيمية من السلطات" (SCP/27/3)؛ و"ملخص: مشروع وثيقة مرجعية بشأن الاستثناءات المتعلقة بإجراءات الحصول على الموافقة التنظيمية من السلطات" (SCP/27/3 Summary)؛ و"الردود المحدثة على الاستبيان بشأن مصطلح "جودة البراءات" والتعاون بين مكاتب البراءات في البحث والفحص (الجزء 1 والجزء 2)" (SCP/27/4 Rev.) و"SCP/27/5 Rev. على التوالي)؛ و"القيود التي تواجهها البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً في الاستفادة الكاملة من مواطن المرونة في البراءات وآثارها على الحصول على الأدوية الضرورية بأسعار ميسورة لأغراض الصحة العامة في تلك البلدان: ملحق الوثيقة SCP/26/5" (SCP/27/6)؛ و"اعتماد المراقبين" (SCP/27/7)؛ و"اقترح منقح من وفد كندا" (SCP/27/8)؛ و"مرفق الوثيقة SCP/27/8 (اقترح منقح من وفد كندا)" (SCP/27/8 Add.).

7. ونظرت اللجنة، بالإضافة إلى ذلك، في الوثائق التالية التي أعدتها الأمانة: "اقترح منقح من البرازيل" (SCP/14/7)؛ و"اقترح منقح من وفد جنوب أفريقيا باسم المجموعة الأفريقية ومجموعة أجندة التنمية" (SCP/16/7)؛ و"تصويب: اقتراح منقح من وفد جنوب أفريقيا باسم المجموعة الأفريقية ومجموعة أجندة التنمية" (SCP/16/7 Corr.)؛ و"اقترح منقح من وفد الدانمرك" (SCP/17/7)؛ و"اقترح منقح من وفد كندا والمملكة المتحدة" (SCP/17/8)؛ و"اقترح منقح من وفد الولايات المتحدة الأمريكية" (SCP/17/10)؛ و"براءات الاختراع والصحة: اقتراح منقح من وفد الولايات المتحدة الأمريكية" (SCP/17/11)؛ و"استبيان بشأن جودة البراءات: اقتراح منقح من وفد كندا والمملكة المتحدة" (SCP/18/9)؛ و"اقترح من وفد الولايات المتحدة الأمريكية بشأن كفاءة نظام البراءات" (SCP/19/4)؛ و"اقترح منقح من وفد البرازيل بشأن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات" (SCP/19/6)؛ و"اقترح من وفد جمهورية كوريا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن تقاسم العمل بين المكاتب لأجل تحسين أوجه الكفاءة في نظام البراءات" (SCP/20/11 Rev.)؛ و"اقترح منقح من وفد الولايات المتحدة الأمريكية بشأن دراسة تقاسم العمل" (SCP/23/4)؛ و"اقترح منقح من وفد إسبانيا" (SCP/24/3)؛ و"اقترح منقح من مجموعة البلدان الأفريقية بشأن برنامج عمل الويبو حول البراءات والصحة" (SCP/24/4)؛ و"اقترح منقح من وفد كندا" (SCP/26/6).

8. ودوّنت الأمانة المداخلات التي تم تقديمها وسجلتها على شريط تسجيل. ويلخص هذا التقرير المناقشات بناء على جميع الملاحظات التي أُبديت.

## البند 1 من جدول الأعمال: افتتاح الدورة

9. افتتح السيد فرانسيس غري، المدير العام للمنظمة العالمية للملكية الفكرية، الدورة السابعة والعشرين للجنة ورحب بالمشاركين.

10. وتولى السيد/ ماركو أليمان (الويبو) مهمة أمين اللجنة.

## البند 2 من جدول الأعمال: انتخاب الرئيس ونائبي الرئيس

11. أُنْتُخِبَ السيد/ داماسو باردو (الأرجنتين) رئيساً. وأُنْتُخِبَ السيد/ أدريان نيغويتا (رومانيا) والسيد/ سركان أوزكان (تركيا) نائبين للرئيس.

## البند 3 من جدول الأعمال: اعتماد جدول الأعمال

12. اعتمدت اللجنة مشروع جدول الأعمال (الوثيقة SCP/27/1 Prov.2).

## البند 4 من جدول الأعمال: اعتماد مشروع تقرير الدورة السادسة والعشرين

13. اعتمدت اللجنة مشروع تقرير دورتها السادسة والعشرين (الوثيقة SCP/26/8/Prov.2)، كما هو مقترح.

## البند 5 من جدول الأعمال: اعتماد المراقبين

14. نظرت اللجنة الدائمة في الوثيقة SCP/27/7.

15. ووافقت اللجنة على اعتماد متحف مشاهير المخترعين الوطنيين (NIHF) بصفة مراقب مخصص.

## البيانات العامة

16. تحدث وفد إندونيسيا باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ وأعرب عن ثقته في الخبرة والمهارات القيادية للرئيس ونائبيه، كما أعرب عن تقديره للعمل الشاق الذي اضطلعت به الأمانة من أجل التحضير للاجتماع. وأعرب الوفد عن اهتمام مجموعة آسيا والمحيط الهادئ بترشيح السيد ألفريد يب (سنغافورة) للانتخابات المقبلة لموظفي اللجنة. وأشار إلى أنه حتى لو كانت اتفاقية باريس والاتفاق المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (اتفاق تريبس) قد وضعا معايير دولية دنيا لحماية البراءات، فإن قانون البراءات لا يزال أساساً إقليمياً، كما أن لدى الحكومات مرونة في صياغة قوانينها المحلية للبراءات. وشدد الوفد على أن الحفاظ على تلك المرونة مازال حاسماً بالنسبة لمخططي السياسات لصياغة القوانين المحلية للبراءات أو تعديلها وفقاً للأولويات الإنمائية الوطنية والواقع الاجتماعي والاقتصادي. واستطرد الوفد بأن مواطن المرونة في اتفاق تريبس تسمح للحكومات بمساحة السياسات اللازمة لتلبية احتياجاتها الصحية وتعزيز الابتكار في الوقت نفسه. وذكر الوفد أن اللجنة الدائمة تلعب دوراً هاماً في إيجاد توازن بين حقوق أصحاب البراءات والمصلحة العامة الأوسع نطاقاً، لاسيما في مجال الصحة العامة ونقل التكنولوجيا ومواطن المرونة في البراءات. كما ذكر الوفد أن مجموعته ستشارك على نحو بناء وتسهم في إجراء مناقشة مثمرة بشأن تلك القضايا. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى تبادل المعلومات بشأن قواعد البيانات المتاحة للجمهور حول حالة المعلومات المتعلقة بالبراءات والبيانات المتعلقة بالأدوية واللقاحات وجلسة تقاسم المعلومات بشأن البراءات وغيرها من القضايا ذات الصلة حول الحصول على الأدوية وتبادل المعلومات بشأن التعاون بين مكاتب البراءات في البحث والفحص، وكذلك الجلسة التشاركية المتعلقة بالأمثلة والحالات المتعلقة بالخطوة الابتكارية. وعلاوة على ذلك، أعرب الوفد عن اهتمامه بتجارب الدول الأعضاء في تنفيذ سرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكليهم في مجال البراءات فضلاً عن

جلسة تقاسم المعلومات بشأن أحكام قانون البراءات التي ساهمت في نقل التكنولوجيا بشكل فعال. وأعرب الوفد عن أمله في أن تزود جلسات تبادل المعلومات والجلسات التشاركية اللجنة بإرشادات لتحسين نظام البراءات وزيادة تحسين كفاءته بطريقة تراعي الاحتياجات المتنوعة لأعضاء اللجنة. وشكر الوفد الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/27/2، وذكر أنه ينبغي مواصلة تحديث موقع اللجنة الدائمة على أساس الردود الواردة من أعضائها. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى الجلسة الإعلامية حول المساعدة التشريعية في مجال البراءات وبناء القدرات ذات الصلة، فضلا عن مناقشة الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات. وشكر الوفد الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/27/3 بشأن الاستثناءات المتعلقة بإجراءات الحصول على الموافقة التنظيمية من السلطات وموجزها. كما تطلع الوفد إلى عرض مشروع الوثيقة المرجعية وأعرب عن أمله في أن يستمر العمل بشأن المشروع إلى أن يكتمل. وأعرب الوفد أيضا عن تقديره للبيانات الإضافية التي قدمها الأعضاء والمراقبون لاستكمال الوثيقة SCP/26/5 بشأن دراسة القيود التي تواجهها البلدان النامية وأقل البلدان نموا في الاستفادة الكاملة من مواطن المرونة في البراءات (الوثيقة SCP/27/6). وفي هذا الصدد، رأى الوفد أن التقديرات الواردة في الوثيقة SCP/27/6 تشير بوضوح إلى ضرورة ضمان أن تأخذ المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال تصميم قوانين البراءات الوطنية أو استراتيجيات الملكية الفكرية الوطنية هذه القيود في الاعتبار، وتقديم المساعدة إلى البلدان النامية بشأن كيفية التغلب عليها والاستفادة الكاملة من مواطن المرونة المتاحة. وفيما يتعلق بالبراءات والصحة، أعرب الوفد عن رغبته في انتهاز هذه الفرصة لتوجيه انتباه اللجنة إلى تقرير الفريق الرفيع المستوى التابع للأمم المتحدة والمعني بإمكانية الحصول على الأدوية (UNHLP). وأشار الوفد إلى أن التقرير قد بحث على وجه التحديد عدم اتساق السياسات بين الملكية الفكرية والتجارة وحقوق الإنسان، وقدم عددا من التوصيات في هذا الصدد. واستطرد الوفد قائلا بأن بعض تلك التوصيات موجهة تحديدا إلى الويبو وتتصل مباشرة بموضوع الجلسة التشاركية بشأن البراءات والصحة. وذكر الوفد أن مجموعة آسيا والمحيط الهادئ تود أن تطلب من اللجنة بدء تلك المناقشات الاستكشافية استنادا إلى ذلك التقرير الهام. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أنه ينبغي للجنة أن تضمن أن الدراسة المتعلقة بالقيود التي تواجهها البلدان النامية وأقل البلدان نموا في الاستفادة الكاملة من مواطن المرونة في البراءات وأثرها على الحصول على الأدوية بأسعار ميسورة في تلك البلدان تشمل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) الذي يسر إعداد تقرير الفريق الرفيع المستوى التابع للأمم المتحدة والمعني بإمكانية الحصول على الأدوية. وأحاط الوفد علما بالاقترح الكندي بإجراء استعراض للبحوث الحالية بشأن البراءات والحصول على المنتجات الطبية والتكنولوجيات الصحية (الوثيقة SCP/27/8). وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن تطلعه إلى مناقشة هذا الاقتراح. وعلاوة على ذلك، لفت الوفد الانتباه إلى أن بروتوكول تعديل اتفاق تريبس سيمكن البلدان النامية التي ليس لديها قدرات كافية أو ليس لديها قدرات صناعية في قطاع المستحضرات الصيدلانية من استيراد أدوية مكافئة أرخص تكلفه يتم انتهاجها بموجب ترخيص إلزامي. وأوضح الوفد أن هذا البروتوكول دخل حيز التنفيذ في 23 يناير 2017. وفي إشارة إلى الفقرة 6 من إعلان الدوحة التي تنص على أن "أعضاء منظمة التجارة العالمية الذين لا تتوفر لديهم قدرات كافية أو ليس لديهم قدرات صناعية في قطاع المستحضرات الصيدلانية قد يواجهون صعوبات في الاستخدام الفعال للترخيص الإلزامي بموجب اتفاق تريبس، أشار الوفد إلى أن هذا التعديل يعطي اليقين القانوني بأن الأدوية يمكن تصديرها بأسعار ميسورة لتلبية احتياجات البلدان التي ليس لديها قدرة إنتاجية صيدلانية محدودة أو ذات قدرات محدودة. وأعرب الوفد عن أمله في أن تنظر اللجنة أيضا في برنامج عمل لدعم التزام الأعضاء وجعل هذا الإجراء الهام نافذا وفقا لولاية اللجنة والويبو. وعلاوة على ذلك، أيد الوفد فكرة أن اللجنة ينبغي أن تجري مناقشات بشأن نظم الاعتراض التي تمثل مسألة هامة في البند 9 من جدول الأعمال. كما شدد الوفد على ضرورة أن تولي اللجنة أهمية مماثلة لهذه المسألة في عملها كما فعلت بالنسبة لمسألة جودة البراءات. ورأى الوفد بوجه خاص أنه ينبغي أن يكون هناك برنامج عمل بشأن نظم الاعتراض يتضمن استبيانا أو دراسة استقصائية بشأن مختلف أنواع آليات الاعتراض المتاحة في مختلف البلدان وإجراءات وطرائق استخدامها، وكذلك القيود المفروضة على استخدامها وكيف يمكن تعزيز هذه النظم وإزالة القيود المفروضة. وفيما يتعلق بموضوع جودة البراءات، رحب الوفد بالوثائق المحدثة SCP/27/4 Rev. و SCP/27/5 Rev. التي تضمنت الردود على الاستبيان حول مصطلح "جودة البراءات" والتعاون بين مكاتب البراءات في تحديث البحث والفحص. ورأى الوفد أن اللجنة الدائمة يجب أن تتفق على فهم مشترك لمصطلح "جودة البراءات". وتساءل الوفد على وجه التحديد عما إذا كان هذا المصطلح يعني

كفاءة مكاتب البراءات في تناول طلبات البراءات، أو جودة البراءات الممنوحة، بما يضمن عدم منح المكاتب براءات مشكوك في صحتها. وفي هذا الصدد، طلب الوفد من الأمانة تقديم معلومات منتظمة للدول الأعضاء عن نتائج طلبات البراءات في مختلف الولايات القضائية وعن نتائج إجراءات الاعتراض. وفي إشارة كذلك إلى المادة 29.2 من اتفاق تريبس، التي تنص على أن "يجوز للدول الأعضاء أن تشترط على المتقدم للحصول على براءة اختراع توفير المعلومات المتعلقة بالبراءة الأجنبية المقابلة لمقدم الطلب ومنحها"، طلب الوفد من الأمانة إجراء دراسة حول مدى تنفيذ الحكم في بلدان مختلفة، وكيف يمكن لاستخدامه على نطاق أوسع أن يعزز من الجودة. وفيما يتعلق بالجلسة المتعلقة بالخبرات المكتسبة في تنفيذ سرية الاتصالات بين ومستشاري البراءات وموكليهم، أعرب الوفد عن أمله في أن توفر تلك الجلسة توجيهات لتحسين نظام البراءات وزيادة تحسين كفاءته بطريقة تراعي الاحتياجات المتنوعة لأعضاء اللجنة. وأخيراً، أعرب الوفد عن أمله في أن تحقق اللجنة نتائج مثمرة.

17. وتحدث وفد جورجيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى ودول البلطيق وهنأ الرئيس ونائبه على انتخابهم. وأعرب الوفد عن ثقته بتوجيهات الرئيس وشكر الأمانة على الإعداد للدورة. وبالإضافة إلى ذلك، أبرز الوفد الأهمية التي يعلقها على عمل اللجنة. وأعرب عن سروره لملاحظة أن الدول الأعضاء وافقت على العمل المتوازن في المستقبل خلال الدورة السابقة. ورأى أن بنود جدول الأعمال تستوعب مصالح جميع الدول الأعضاء في توازن دقيق. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن مصلحة كل دولة عضو تقع على الأقل في واحدة من تلك المواضيع الخمسة لجدول الأعمال وذلك وفقاً لما تم الاتفاق عليه خلال الدورة السابقة للجنة، وأن القائمة غير الحصرية للقضايا لاتزال مفتوحة للصياغة المستقبلية والمناقشة. وشدد الوفد على أهمية العمل المتعلق بتقصي الحقائق خلال الدورة السابعة والعشرين للجنة. وعلاوة على ذلك، أعرب الوفد عن استعداده لمواصلة المناقشات بشأن جودة البراءات وسرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكليهم، لأن هذه المناقشات يمكن أن تسهم في وضع إطار أكثر قابلية للتنبؤ بالبراءات. وفي الختام، ذكر الوفد أنه ينبغي للجنة أن تركز وتتوصل إلى اتفاق بشأن عمل اللجنة في المستقبل. ومع ذلك، أكد الوفد على أنه لا ينبغي تخصيص وقت مفرط للمناقشات المتعلقة بالعمل في المستقبل. وفي الختام، أعرب الوفد عن استعداد مجموعته للمشاركة في تلك المناقشات بطريقة بناءة.

18. وهنأ وفد كوستاريكا، متحدثاً باسم مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي، الرئيس ونائبي الرئيس على انتخابهم. وذكر الوفد أن الخبرة الواسعة للرئيس ستساعد على توجيه المناقشات وتبادل المعلومات داخل اللجنة. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن الرئيس حظي بدعم مجموعته الإقليمية لإحراز تقدم في مختلف القضايا التي ينبغي مناقشتها في اللجنة الدائمة. وبالإضافة إلى ذلك، شكر الوفد الأمانة على جهودها في الإعداد للاجتماع وإعداد الوثائق المنشورة. وذكر أن أنشطة اللجنة تكتسي أهمية كبيرة لأنها تتيح تبادل الأفكار والخبرات في المجالات التي تعتبر حاسمة بالنسبة للتنمية. ودعا الوفد مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي وجميع المجموعات الإقليمية إلى إجراء مناقشة شاملة وبناءة، رغم وجود رؤى وأولويات مختلفة، من شأنها أن تمكن الدول الأعضاء من الاتفاق على عمل مستقبلي يعكس بدقة تلك الحقيقة التي يتطلب ميزانها المرونة من جانب الجميع. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن القضايا الموضوعية مثل الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات والبراءات والصحة ونقل التكنولوجيا هي قضايا ذات أهمية خاصة بالنسبة لمجموعته. وأعرب الوفد عن أمله في التوصل إلى توافق في الآراء بشأن تلك المواضيع من أجل المضي قدماً. وفيما يتعلق بالبند 7 من جدول الأعمال بشأن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات، ذكر الوفد أن مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي أيدت دائماً مناقشتها. وفي هذا السياق، أيد الوفد مضمون الوثيقة SCP/27/3 التي تتضمن وثيقة مرجعية بشأن الاستثناءات المتعلقة بإجراءات الحصول على موافقة تنظيمية من السلطات وأعرب عن أمله في أن تكون مرجعاً للدول الأعضاء. وفيما يتعلق بالبند 8 من جدول الأعمال، رأى الوفد أن العديد من الدول الأعضاء شاركت في هذا الموضوع. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن العلاقة بين البراءات والصحة أمر ضروري لتعزيز التوازن الدقيق. وفي هذا الصدد، شكر الوفد الأمانة على إعداد الدراسة بشأن الصعوبات التي تواجهها البلدان النامية وأقل البلدان نمواً في الاستفادة الكاملة من مواطن المرونة في البراءات وتأثيرها على الحصول على الأدوية بأسعار ميسورة لأغراض الصحة العامة في تلك البلدان. كما أعرب الوفد عن أمله في أن تصبح جلسات تبادل المعلومات مرجعاً هاماً للدول الأعضاء، وأن تسمح بمعالجة التحديات المرتبطة بهذه القضية. وفيما يتعلق

بالبند 11 من جدول الأعمال بشأن نقل التكنولوجيا، رأى الوفد أن هذا البند من جدول الأعمال ينبغي أن يستمر في إحراز تقدم في دراسة الأمثلة والحالات التي يُسمح فيها بتبادل التكنولوجيا وكذلك كيفية إتاحة تلك المعلومات للجمهور. وفيما يتعلق بالمساعدة التشريعية بشأن البراءات وبناء القدرات ذات الصلة، أبدى الوفد رغبته في تلقي توضيحات من الأمانة من أجل تيسير أحكام المساعدة التقنية. وأشار الوفد إلى أنه من الضروري مواصلة عمل اللجنة، وأن ذلك الجزء من الالتزام قد انعكس في مختلف الاقتراحات التي قدمها الوفد. وأعرب الوفد عن التزام مجموعته بإحراز تقدم في المناقشات خلال الدورة.

19. وأعرب وفد إستونيا، متحدثا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، عن تهنئته للرئيس ونائبيه على انتخابهم، وشكر الأمانة على الإعداد للاجتماع. وأبرز الوفد نجاح الدورة السابقة للجنة في مناقشة المواضيع الخمسة الرئيسية لجدول الأعمال والنظر فيها بصورة بناءة والبت في الأعمال المستقبلية للجنة. كما أعرب الوفد عن استعداد مجموعته للمشاركة في تلك المناقشات بطريقة بناءة على أساس جدول الأعمال. وفيما يتعلق بجدول أعمال اللجنة، أشار الوفد إلى أنه تقرر أن تزيد دورة اللجنة الدائمة هذه من استعراض ومناقشة القائمة غير الشاملة للقضايا التي نوقشت خلال الدورات السابقة. وذكر الوفد أنه دون الإخلال بولاية اللجنة، اتفقت اللجنة على أن يقتصر عمل تلك الدورة على تقصي الحقائق ولن يؤدي إلى التنسيق في تلك المرحلة. ومع ذلك، شدد الوفد على أن تنسيق قانون البراءات الموضوعي ينبغي اعتباره الوسيلة والهدف طويل الأجل للجنة. وفيما يتعلق بعمل اللجنة في المستقبل، شدد الوفد على أهمية أعمال تقصي الحقائق والمناقشات خلال اللجنة. ورأى الوفد أن برنامج العمل هذا ينبغي أن يتيح فرصا لجميع الدول الأعضاء لاتخاذ خطوات بشأن القضايا الهامة. وشدد بوجه خاص على أهمية النهوض بالعمل بشأن جودة البراءات، لأن العمل بشأن هذا الموضوع حسب اعتقاده، سيكون موضع اهتمام الدول الأعضاء في جميع مجالات التنمية. وأعرب الوفد عن حرصه على مواصلة المناقشات حول موضوع سرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكليهم في مجال البراءات، حيث أن التقارب بين الأحكام المختلفة سيكون مفيدا لمستخدمي نظام البراءات. وفيما يتعلق بالبراءات والصحة، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن أي عمل آخر في هذا المجال ينبغي أن يعكس نهجا متوازنا، مع مراعاة مختلف العوامل ذات الصلة بالبراءات والصحة. وفي الوقت نفسه، أعرب الوفد عن رغبته في التذكير بأنه لا يمكن تجاوز ولاية اللجنة والويو، وأنه ينبغي ترك المناقشات حول العوامل الأخرى للحصول على الأدوية غير حماية البراءات إلى منتديات أخرى أكثر ملاءمة. وفيما يتعلق بالمناقشات المتعلقة بعمل اللجنة في المستقبل، أعرب الوفد عن أمله في أن توافق اللجنة، على غرار دورتها السادسة والعشرين، على برنامج عمل متوازن للدورات المقبلة. وأكد الوفد على أهمية الإبقاء على التوازن الدقيق بين الموضوعات التي نوقشت في اللجنة. وأخيرا، أبرز الوفد أن الاتحاد الأوروبي، في إطار إجراءات التعاون المعززة، حقق تقدما كبيرا في البراءات الأوروبية ذات التأثير الموحد. وفي هذا السياق، أشار الوفد إلى إحراز تقدم كبير في إنشاء المحكمة الموحدة للبراءات. وذكر الوفد أن البراءة الموحدة ستساعد على اجتذاب الابتكار والموهبة والاستثمار والاستبقاء عليهما. كما أعرب الوفد عن استمرار التزامه بعمل اللجنة وعن تطلعه إلى عقد دورة بناءة.

20. وتحدث وفد سويسرا باسم المجموعة بآء وهنأ الرئيس ونائبي الرئيس على انتخابهم. وأعرب الوفد عن ثقته في خبرة الرئيس ومهاراته القيادية، كما أعرب عن تقديره للرئيس على توجيهاته داخل اللجنة. وعلاوة على ذلك، شكر الوفد الأمانة على التحضير للدورة السابعة والعشرين للجنة، بما في ذلك إعداد الوثائق للمناقشة، والجلسات التشاركية الأربع، والجلسة الإعلامية. وأعرب وفد المجموعة بآء عن تقديره لجهود ورغبة جميع الدول الأعضاء خلال الدورة السابقة التي أدت إلى برنامج عمل متوازن. كما أعرب عن أمله في أن تسود هذه الروح البناءة خلال الدورة السابعة والعشرين. وأفاد الوفد أنه مستعد للمساهمة في أعمال اللجنة بطريقة مثمرة والعمل على تحقيق نتيجة إيجابية تعكس مصالح جميع الدول الأعضاء. وعلاوة على ذلك، شدد الوفد على أهمية اللجنة الدائمة، وهي المنتدى الوحيد المتعدد الأطراف بشأن البراءات. وفي هذا الصدد، أشار الوفد إلى أنه ينبغي للجنة أن تضطلع بعملها من خلال الدخول في مناقشات تقنية بشأن قضايا قانون البراءات الموضوعي بما يتماشى مع ولاياتها. وعلاوة على ذلك، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن تكون المناقشات التي ستجرى خلال اللجنة وكذلك يكون العمل المقبل مفيدا للعالم الحقيقي، بما في ذلك مكاتب الملكية الفكرية والمخترعين والممارسين وغيرهم من مستخدمي نظام البراءات. ولذلك، أشار الوفد إلى أن عمل اللجنة بشأن جودة البراءات وسرية الاتصال بين مستشاري البراءات وموكليهم يخدم هذا الغرض. وعلق الوفد أهمية كبيرة على النهوض بالعمل بشأن تلك الموضوعات. وفيما يتعلق بموضوع تقاسم العمل

والتعاون بشأن موضوع الخطوات الابتكارية، ذكر الوفد مختلف الاقتراحات التي قُدمت بشأن هذا الموضوع من قبل وفود كندا والدانمرك وجمهورية كوريا وإسبانيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية. ورأى الوفد أن المعلومات التي جُمعت في الاستبيان بشأن التعاون بين مكاتب الملكية الفكرية في البحث والفحص تُظهر بوضوح الأثر الإيجابي للتعاون في مجال البحث والفحص بشأن صحة وجودة البراءات الممنوحة في جميع أنحاء العالم. وأضاف الوفد أن تقييم الخطوة الابتكارية أمر ضروري لنظام البراءات، ولذلك فإن الفهم العميق لمتطلبات الأهلية للبراءة أمر بالغ الأهمية. وفي هذا الصدد، أشار الوفد إلى أن مختلف المجموعات الإقليمية قد أبدت اهتماماً بإجراء مزيد من الدراسات والتبادلات بشأن هذا الموضوع. ورأى الوفد أن نجاح مختلف برامج البراءات والترتيبات الإقليمية لتقاسم العمل يبين أن هذا الموضوع لا يهم الدول الأعضاء الصناعية فحسب ولكنه يهم جميع الدول الأعضاء. وعلاوة على ذلك، رأى الوفد أنه ينبغي للجنة أن تبني على أهمية العمل بشأن الموضوعات التقنية، كما ذكرت العديد من الدول الأعضاء، لأنه سيؤدي إلى جودة أعلى للبراءات خلال عملية فحص البراءات الوطنية، وكذلك البراءات الممنوحة. وبالإضافة إلى ذلك، أشار الوفد إلى أن العمل بشأن قضايا السرية بين مستشاري البراءات وموكليهم في مجال البراءات سيسهم أيضاً في تحقيق هذا الغرض. ورأى أن حماية السرية قد تؤثر على جودة عملية حماية البراءات وجودة البراءات المزمع منحها. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن مستخدمي نظام البراءات قد أعربوا عن حاجتهم للعمل في بيئة تتسم بالثقة طوال العملية برمتها، بما في ذلك أوضاع الحدود. ورأى الوفد أنه، مع مراعاة الاختلافات في أحكام حماية البراءات، يمكن للتقارب بين النهج في شكل قانون غير مرن أن يسهم في وضع إطار براءات أكثر قابلية للتنبؤ به. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن استعداد مجموعته للمشاركة في المناقشات والعمل على قضايا أخرى تتعلق بالاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات، والبراءات والصحة، ونقل التكنولوجيا. وعلاوة على ذلك، أبرز الوفد أنه ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار أثناء المناقشات مصالح جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة، بمن فيهم أصحاب المصلحة العموميين وأصحاب الحقوق، وأن تكون المناقشات متوازنة. وأضاف الوفد أن المناقشات وأعمال اللجنة ينبغي ألا تكرر الجهود التي تبذلها لجان الويبو الأخرى أو المنتديات الدولية. وفي الختام، أعرب الوفد عن تطلعه إلى إجراء مناقشات بناءة.

21. وتحدث وفد السنغال باسم مجموعة البلدان الأفريقية وهنأ الرئيس ونائبيه على انتخابهم وأعرب عن امتنانه للرئيس على ما يبديه من مهارة وحسن قيادة. كما شكر الوفد الأمانة على الإعداد للدورة وأثنى على عملها. وأشار الوفد إلى أهمية المواضيع التي نوقشت خلال الدورة السابقة للجنة، لاسيما فيما يتعلق بالدور الحاسم للتنمية الاجتماعية والاقتصادية للدول الأعضاء في المجموعة الأفريقية. وأعرب الوفد عن ارتياحه لأن برنامج عمل اللجنة جاء نتيجة توافق الآراء الذي حققته الدول الأعضاء خلال الدورة السادسة والعشرين للجنة. وأضاف الوفد أن الدورة تعني أن الدول الأعضاء ستبادل المعلومات ووجهات النظر فيما يتعلق بالاستثناءات والتقييدات وجودة البراءات بما في ذلك نظم الاعتراض والصحة وبراءات الاختراع وسرية الاتصالات ونقل التكنولوجيا. وأعرب الوفد عن أمله في أن يساعد البرنامج على إجراء مناقشات مثمرة توضح وجهات النظر الموضوعية، ونتيجة لذلك يمكن للدول الأعضاء تحقيق التفاهم المتبادل بشأن العديد من القضايا. وأحاط الوفد علماً بالوثيقتين SCP/27/4Rev. و SCP/27/4Rev. بشأن الردود على الاستبيان حول مصطلح "جودة البراءات" والتعاون بين مكاتب البراءات في البحث والفحص، وشكر الأمانة على إعداد الوثائق للاجتماع. وشدد الوفد على أهمية تجنب الازدواجية غير الضرورية في العمل التي لا تُترجم بالضرورة إلى جودة البراءات. وفي هذا الصدد، وأضاف الوفد أنه ينبغي ضمان أن تؤدي مكاتب الملكية الفكرية عملها بشكل مناسب لأنها تضمن الشفافية. وفيما يتعلق بسرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكليهم، أشار الوفد إلى موقفه وقال إن هذه المسألة ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالأخلاقيات ومدونة قواعد السلوك أكثر مما ترتبط بنظام البراءات. وأشار الوفد إلى أن هناك وظيفة أساسية تتطلب أن تكون نظم البراءات متوازنة وأن تكون قادرة على القيام بدور في التنمية الاجتماعية والاقتصادية للدول الأعضاء. وفيما يتعلق بهذا الموضوع، ذكر الوفد أنه ينبغي أيضاً مراعاة المصالح العامة والاختلافات في تنمية الدول الأعضاء. وشدد الوفد على أن الاستثناءات والتقييدات ونقل التكنولوجيا والبراءات والصحة لا تزال تشكل أولوية للمجموعة الأفريقية. ومع ذلك، أبرز الوفد أهمية مراعاة الحاجة العامة لحماية مصالح أصحاب الحقوق فضلاً عن المصلحة العامة للمجتمع. وفي هذا السياق، ذكر الوفد أن الوثيقة SCP/27/6 التي تتناول الصعوبات التي تواجهها البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً على وجه الخصوص أظهرت أهمية مواطن المرونة فيما يتعلق بجودة

الأدوية والحصول على الأدوية الأساسية بأسعار ميسورة. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن الصحة العالمية ترتبط بالعديد من القضايا المعقدة مثل التغطية الشاملة للصحة والمقاومة العالمية والتهاب الكبد وفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز والأمراض المدارية، وبالتالي فإن هذه المسألة تتطلب تعاوناً وثيقاً للغاية بين مختلف الجهات الفاعلة في ميادين التجارة والملكية الفكرية والصحة. وفي هذا الصدد، ذكر الوفد أن اللجنة الدائمة والويبو قد اضطلعتا بدور هام في تحقيق وصول الجميع إلى الموارد والمعلومات لفائدة البلدان النامية وأقل البلدان نمواً. وأعرب الوفد عن اهتمامه بتبادل المعلومات والوصول إلى البيانات المتاحة للجمهور فيما يتعلق بوضع البراءات. وشكر وفد كندا على اقتراحه المنفتح في مجال البراءات والحصول على الأدوية والتكنولوجيات الصحية (الوثيقة SCP/27/8). وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد باقتراحه الوارد في الوثيقة SCP/24/4، التي تتناول جميع العناصر المذكورة أعلاه. واستطرد الوفد بأنه يولي أهمية كبيرة لمسألة تبادل المعلومات بين الدول الأعضاء والخبراء واستخدام مواطن المرونة. وفي هذا الصدد، ذكر الوفد أهمية تقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء، لاسيما إلى البلدان النامية وأقل البلدان نمواً فيما يتعلق بالعمل المنجز بشأن هذه القضايا الهامة. وبالإضافة إلى ذلك، طلب الوفد إنشاء فريق عامل للنظر في التوصيات المتعلقة بالحصول على الأدوية. كما شدد الوفد على أهمية النظر في توجهات حقوق الملكية الفكرية والحصول على الأدوية من أجل ضمان تمكن الدول الأعضاء من تحديد العقوبات المرتبطة بنظام الملكية الفكرية. ورأى الوفد أن البرنامج الذي اقترحتة المجموعة الأفريقية طموح ومتوازن ويأخذ في الاعتبار الشواغل المشروعة للبلدان النامية وأقل البلدان نمواً فيما يتعلق باحتياجاتها وخصائصها المحددة. وفي الختام، ذكر الوفد أن مجموعته ملتزمة بإحراز تقدم في المناقشات خلال الدورة.

22. وهنا وفد الصين الرئيس ونائب الرئيس على انتخابهم، وأعرب عن ثقته بأنه تحت قيادة الرئيس وبتيسير من الأمانة فضلا عن المشاركة النشطة للدول الأعضاء، ستمثل دورة اللجنة نجاحاً عظيماً. وفيما يتعلق بعمل اللجنة الدائمة، أشار الوفد إلى تعاونه الدائم مع عمل اللجنة، وأعرب عن أمله في أن يسهل نظام البراءات، بفضل الجهود المشتركة، الابتكارات فضلاً عن التنمية الاجتماعية والاقتصادية والتكنولوجية. وعلاوة على ذلك، أكد الوفد استعداداً للمشاركة بنشاط في دورات اللجنة، فضلاً عن تبادل خبراتها. وفيما يتعلق بالاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات والبراءات والصحة ونقل التكنولوجيا، ذكر الوفد أن تلك الموضوعات ذات أهمية حيوية لتحقيق توازن مناسب بين مصالح أصحاب الحقوق وعمامة الجمهور. وفيما يتعلق بتلك الموضوعات، أشار الوفد إلى أن الدول الأعضاء ستعقد جلسات تشاركية تساعدها على تعميق فهمها والتعرف على عمل الأعضاء الآخرين في هذا الصدد. وشدد الوفد على أنه نظراً للاختلافات بين الدول الأعضاء، من الضروري إظهار قدر أكبر من المرونة في مراعاة مصالح واحتياجات جميع الأطراف المختلفة بشأن تلك المواضيع من أجل المضي قدماً. وفي الختام، أعرب الوفد عن أمله في إجراء مناقشات مثمرة من أجل النهوض بجهود اللجنة.

23. وهنا وفد الهند الرئيس ونائبه على انتخابهم وكذلك الأمانة على الإعداد للاجتماع. وأيد الوفد البيان الذي أدلى به وفد إندونيسيا باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ. ورأى الوفد أن مواطن المرونة في اتفاق ترييس قد جعلت فرادى الدول الأعضاء تحرز تقدماً كبيراً على في تصميم قوانينها المحلية للبراءات. وشدد الوفد على أن هذه المرونة أمر حتمي بالنسبة للبلدان النامية وأقل البلدان نمواً لتبسيط أولويات التنمية الاجتماعية والاقتصادية في عملية وضع سياساتها للملكية الفكرية عموماً. ورأى الوفد أنه ينبغي لجميع الدول الأعضاء أن تعمل على تنقيح قانون الويبو النموذجي بشأن البراءات لعام 1979، على أساس أن العديد من البلدان النامية وأقل البلدان نمواً لم تكن في ذلك الوقت أعضاء في الويبو أو انضمت للتو للويبو. وفي هذا الصدد، أشار الوفد إلى أن القانون النموذجي ينبغي أن يعكس واقع العالم المعاصر، ولذلك طلب الوفد من الأمانة إنشاء لجنة دراسات لدراسة هذه المسألة. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى عقد جلسات تشاركية وتبادل معلومات في إطار بنود جدول الأعمال بشأن البراءات والصحة وجودة البراءات بما في ذلك نظم الاعتراض وسرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكليهم ونقل التكنولوجيا والمساعدة التشريعية في مجال البراءات وبناء القدرات ذات الصلة. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأنه ينبغي دراسة العلاقة بين جودة البراءات ونظم الاعتراض بموضوعية. وفي هذا الصدد، رأى الوفد أن نظام اعتراض محمد جيداً يضيف قيمة لعملية فحص البراءات ويساعد على ضمان الجودة في مطالبات البراءات. كما أعرب الوفد عن تقديره لتقرير الفريق الرفيع المستوى التابع للأمم المتحدة والمعني بإمكانية الحصول على الأدوية وأكد مجدداً على أهمية مواطن



المرونة في اتفاق تريبس من أجل سد فجوة عدم الاتساق بين حقوق الإنسان الدولية وحقوق التجارة وحقوق الملكية الفكرية وأهداف الصحة العامة. وفي هذا الصدد، طلب الوفد من الويبو تشكيل لجنة دراسات مع مشاركة مناسبة لجميع أصحاب المصلحة من أجل تحديد القيود والحلول الممكنة. وفيما يتعلق بسرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكليهم، رأى الوفد أن هذه المسألة ليست مسألة موضوعية في قانون البراءات وينبغي أن يحكمها قانون الأدلة. ورحب الوفد بالجلسة التشاركية بشأن موضوع نقل التكنولوجيا. كما رأى أن تقدما كبيرا في موضوع نقل التكنولوجيا وصلته بنظام البراءات قد أحرز. وأعرب الوفد عن استمرار التزامه بإجراء مناقشة بناءة وتشاركية بشأن تلك المسائل في الدورة السابعة والعشرين للجنة، كما أعرب عن تطلعه إلى الإسهام بشكل مفيد في المناقشات. وفي الختام، أعرب الوفد عن رغبته في التشديد على الدور الريادي للويبو في جميع المسائل المتعلقة بالملكية الفكرية من أجل تحسين إدارة الملكية الفكرية بهدف التقليل من ازدواجية عملها في المنتديات الأخرى إلى الحد الأدنى.

24. وهنأ وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) الرئيس ونائبيه على انتخابهم. وأعرب الوفد عن تعاونه الكامل ومشاركته البناءة في مداورات اللجنة. وشكر الوفد الأمانة على إعداد الدورة وأيد البيان الذي أدلى به وفد إندونيسيا باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ. كما أشار الوفد إلى أن جدول أعمال اللجنة يشمل قضايا تغطي المجالات الأساسية لجميع الدول الأعضاء. وفي هذا الصدد، أشار الوفد إلى أن المناقشات بشأن موضوع الاستثناءات والتقييدات وبراءات الاختراع والصحة ونقل التكنولوجيا هامة في تحقيق التوازن بين مصالح أصحاب البراءات والمصلحة العامة، والاستفادة الفعالة من المرونة في أنظمة البراءات وفي فهم القيمة الاجتماعية لنظم البراءات. كما أشار الوفد إلى أن التبادل الواسع والمتعمق للمعلومات بشأن قضايا جدول أعمال اللجنة الدائمة سيساعد الدول الأعضاء على زيادة تعميق فهمها والتعلم من بعضها البعض وتحسين التشريعات والممارسات المحلية. وفيما يتعلق بالبند 8 من جدول الأعمال بشأن البراءات والصحة، أحاط الوفد علما بالمعلومات الواردة في الوثيقة SCP/27/6 بشأن القيود التي تواجهها البلدان النامية وأقل البلدان نموا في الاستفادة الكاملة من مواطن المرونة في البراءات. كما أعرب الوفد عن تطلعه إلى عقد جلسة لتبادل المعلومات بشأن قواعد البيانات المتاحة للجمهور حول معلومات البراءات والبيانات المتعلقة بالأدوية واللقاحات فضلا عن الجلسة التشاركية بشأن البراءات وغيرها من المسائل ذات الصلة حول الحصول على الأدوية. ورأى الوفد أن المداورات بشأن تلك الموضوعات من شأنها أن تساعد اللجنة على فهم أفضل للتحديات التي تواجهها البلدان النامية وأقل البلدان نموا، وأن تستكشف السبل الكفيلة باعتماد نظام البراءات على نحو أفضل لتلبية الاحتياجات والأولويات الوطنية في تلك المجالات. وفيما يتعلق بالاستثناءات والتقييدات، رحب الوفد بالقرار الذي أُنخذ في الدورة السابقة للجنة، وطلب من الأمانة إعداد مشروع وثيقة بشأن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات. وأعرب الوفد عن ارتياحه لأن الخطوة الأولى من هذا المشروع بشأن الاستثناءات المتعلقة بإجراءات الحصول على الموافقة التنظيمية لسجلات الدولة قد نُفذت في الدورة السابعة والعشرين للجنة (الوثيقة SCP/27/3). واستطرد الوفد قائلاً بأنه ينبغي لأنشطة اللجنة الدائمة أن تيسر نشر التكنولوجيا ونقلها وضمان مساهمة نظام البراءات في تعزيز الابتكار من أجل تحقيق تنمية بشرية واجتماعية أوسع نطاقا في جميع البلدان. ولذلك، رأى الوفد أنه من المتوقع أن تناقش اللجنة مسألة الكيفية التي يمكن بها للبراءات أن تكون عائقا أمام نقل التكنولوجيا. وفي هذا الصدد، رأى الوفد أن الجلسة التشاركية بشأن أحكام قانون البراءات ستضيف قيمة موضوعية لمداورات اللجنة في هذا الصدد. وأعرب الوفد مجددا عن اعتقاده بأن التنسيق الدولي لقانون البراءات لن يفيد الدول الأعضاء نظرا للتغيرات في مستويات التطورات الاجتماعية والاقتصادية والتكنولوجية والاختلافات الكبيرة بين النهج والأهداف فيما بين قوانين البراءات الوطنية. وفي الختام، أعرب الوفد عن رغبته في أن تحرز اللجنة تقدما كبيرا في دفع المناقشات بشأن القضايا ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للمصالح المشتركة للدول الأعضاء.

25. وشكر وفد البرازيل الرئيس ونائب الرئيس وكذلك الأمانة على إعداد الدورة. وأيد البيان الذي أدلى به وفد كوستاريكا نيابة عن مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي. وصرح بأن الدول الأعضاء توصلت في الدورة السابقة للجنة إلى توافق في الآراء بشأن برنامج عمل متوازن يساعد على تحقيق الأهداف الرئيسية لنظام البراءات مثل تعزيز التقدم الاقتصادي والاجتماعي والثقافي لجميع البلدان من خلال الابتكار التكنولوجي. وأعرب الوفد عن توقعه بأن تكون الجلسات التشاركية مثمرة للغاية وأن تساعد على تعزيز التفاهم المتبادل بشأن مختلف مواضيع جدول الأعمال. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أن

البحث والتطوير الموجه نحو السوق والابتكار القائم على الربح يشكلان آليات فعالة للتقدم. واستطرد الوفد بأنه ينبغي الاعتراف بأن الفجوات المتبقية في مجالات الصحة والابتكار والوصول يمكن معالجتها دون المساس بما هو قيد العمل. وفيما يتعلق بالاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات، ذكر الوفد أنها ضرورية لتعزيز توازن أفضل بين مصالح أصحاب البراءات ومصالح المجتمع. ورأى الوفد أن هذا التوازن يساهم في تعزيز مصداقية نظام الملكية الفكرية ويشجع على قبوله على نطاق أوسع كأداة هامة لتعزيز الابتكار والإبداع والتنمية. وفي هذا الصدد، رحب الوفد بصفة خاصة بمشروع الوثيقة المرجعية الأولى فيما يتعلق بالاستثناءات المتعلقة بإجراءات الحصول على الموافقة التنظيمية من السلطات. ورأى أن هذا المشروع سيسهم في وضع وثيقة مرجعية غير شاملة بشأن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات لصالح جميع الدول الأعضاء. وفيما يتعلق بالبراءات والصحة، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن الابتكار، الذي يدعمه نظام البراءات، قد أنتج عددا من التكنولوجيات الهامة التي حسنت من النتائج الصحية في جميع أنحاء العالم. كما ذكر الوفد أن الابتكار مهم لتحقيق هدف أجندة التنمية المستدامة (أجندة أهداف التنمية المستدامة لعام 2030) لضمان حياة صحية وتعزيز الرفاهية للجميع في جميع الفئات العمرية. كما ذكر أنه في حين أن حجم الاحتياجات يختلف بين البلدان، إلا أن جدول الأعمال هو في حد ذاته جدول أعمال في أغنى بلدان العالم كما هو في أقل البلدان نموا. ورأى الوفد أنه على الرغم من إحراز تقدم مهم بالفعل، إلا أنه ينبغي الاعتراف بأن هناك ثغرات كبيرة في مجالات الصحة والابتكار والوصول. وأشار الوفد إلى أنه طبقا لمنظمة الصحة العالمية والبنك الدولي، هناك على سبيل المثال 400 مليون نسمة على مستوى العالم يفتقرون إلى الرعاية الصحية، بما في ذلك الحصول على الأدوية واللقاحات والأجهزة الطبية، وأن ثلاثة أرباعهم يعيشون في البلدان المتوسطة الدخل. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أن نحو 1.7 مليار نسمة في 185 بلدا بحاجة إلى العلاج والرعاية فيما يتعلق بأمراض المناطق المدارية المهملة. كما ذكر الوفد أن اللجنة هي أنسب محفل للدول الأعضاء في الأمم المتحدة لمناقشة ومحاولة إيجاد السبل الكفيلة لضمان أن نظام البراءات يوفر المساهمات الأكثر أهمية في أولويات الصحة العامة. وأعرب الوفد عن رغبته في التأكيد على أن السعي إلى تحسين الموازنة بين سياسات الملكية الفكرية والتجارة والصحة هو عملية مستمرة لا نهاية لها. وشجع الوفد الدول الأعضاء الأخرى على وضع نظام دولي متوازن وفعال للبراءات يعزز الابتكار ويكافئ عليه بطريقة تدعم أهداف السياسة العامة. وأعرب الوفد عن اقتناعه بأن هذه الأهداف تعزز بعضها بعضا. وفي هذا الصدد، ذكر الوفد أن اللجنة اتخذت الخطوة الصحيحة من خلال دعوة مجمع براءات اختراع الأدوية (MPP)، وهي منظمة صحة عامة مدعومة من الأمم المتحدة، لتقديم عرض عن قاعدة بيانات براءات اختراع وتراخيص الأدوية (MedsPal)، وهي قاعدة بيانات متاحة للجمهور توفر معلومات عن حالة البراءات والتراخيص لأدوية مختارة مثل ادوية فيروس نقص المناعة البشرية والتهاب الكبد الوبائي والدرن في البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل. وأيد الوفد اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية بشأن البراءات والصحة الوارد في الوثيقة SCP/24/4، وذكر أن تلك الوثيقة تشكل أساسا ممتازا للمناقشات المتعلقة بأولويات السياسة العامة المتعلقة بالصحة العامة. كما شكر الوفد وفد كندا على تقديمه لاقتراح وفتح قناة للحوار وأكد من جديد على استعداداته للعمل البناء من أجل إيجاد نص مقبول من جميع الدول الأعضاء. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أنه قد رد على الاستبيان بشأن مصطلح "جودة البراءات" وأعرب عن اعتقاده بأن التبادل الإضافي للآراء بشأن جودة البراءات سيسهم في تعزيز الفهم المتبادل لقوانين وإجراءات البراءات في الدول الأعضاء المختلفة لصالح جميع البلدان. وفيما يتعلق بنقل التكنولوجيا، أعرب الوفد عن تقديره للجلسة التشاركية للمساهمة في أحكام قانون البراءات، التي تم وضعها بناء على اقتراح مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي. ورأى الوفد أنه ينبغي بذل جهود إضافية في اللجنة لوضع برنامج عمل فعال بشأن نقل التكنولوجيا. وأعرب الوفد عن استعداداته لإيجاد السبل الكفيلة بضمان تصدي نظام البراءات للتحديات التي تفرضها وتيرة الابتكار المتسارعة. وأخيرا، أعرب الوفد عن تطلعه إلى إجراء مناقشات مفيدة في الجلسات التشاركية، كما أعرب عن استعداداته لإجراء حوار مفتوح مع جميع الدول الأعضاء.

26. وهنا وفد نيجيريا الرئيس ونائبيه على انتخابهم، وأعرب عن ثقته في احترافهم. وعلاوة على ذلك، شكر الوفد الأمانة على إعدادها للدورة. وأيد الوفد بيان المجموعة الأفريقية الذي أدلى به وفد السنغال. وبالإضافة إلى ذلك، رحب الوفد ببرنامج العمل وأشار إلى أن البرنامج سيساعد الدول الأعضاء على تكييف قوانين البراءات الخاصة بها والاستفادة الكاملة من

مواطن المرونة في البراءات وفقا لاحتياجات الصحة العامة وامتثالا للالتزامات الدولية. وفي هذا الصدد، ذكر الوفد أن اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية (الوثيقة 4SCP/24/4) يوفر حلا لتحديات الحصول على الرعاية الصحية والأدوية بأسعار ميسورة على الصعيد الدولي. ورأى الوفد أن المناقشات بشأن الدراسة المقدمة من الأمانة في الدورة الرابعة عشرة للجنة حول نقل التكنولوجيا (الوثيقة 2 SCP/14/4 Rev.) لم تتقدم إلى ما بعد المرحلة الأولية. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى إحراز تقدم في هذا المجال، لاسيما فيما يتعلق بمسألة الكشف الكافي ونقل التكنولوجيا. وذكر الوفد أنه يولي دائما أهمية كبيرة بمختلف بنود جدول الأعمال قيد المناقشة في اللجنة الدائمة. وأعرب الوفد عن رغبته في أن تكون الدول الأعضاء منفتحة ومخلصة وبناءة في مناقشاتها، كما أعرب عن تطلعه إلى المشاركة البناءة في مناقشات اللجنة بهدف التوصل إلى توافق في الآراء من شأنه أن يعزز أهداف الوبو.

27. وهنا وفد كوت ديفوار الرئيس على انتخابه وأعرب عن امتنانه للرئيس على التزامه ومهنيته. وشكر الوفد الأمانة على جودة الوثائق المعدة للدورة. وأيد الوفد البيان الذي أدلى به وفد السنغال باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وأشار الوفد إلى أن البراءات هي محرك الابتكار الذي يدعم تحسين رفاهية الإنسان وشرط نقل التكنولوجيا. وفي هذا الصدد، من المهم إتاحة هذه الشروط للبلدان النامية. وذكر الوفد أن أحدث التكنولوجيات، وبالتالي فإن نظام البراءات هو في صميم التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية. ولذلك، رأى الوفد أنه من الضروري أن يكفل من خلال اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات تنفيذ متوازن للنظام، ولا سيما فيما يتعلق بالأدوية. وفي هذا الصدد، شدد الوفد على أهمية تلك القضايا وأعرب عن استعداده للعودة إلى هذه المسألة في الوقت المناسب. وأشار الوفد أيضا إلى أنه يرغب في التركيز في إطار العمل المقبل على المساعدة التقنية وبناء القدرات من أجل تنفيذ مواطن المرونة لصالح البلدان النامية والبلدان الأقل نموا. وأخيرا، أشار الوفد إلى أنه أيد برنامج العمل المقبل للدورة السابقة بروح الحل التوفيق، وأعرب عن أمله في أن تتوصل اللجنة في دورتها السابعة والعشرين إلى توافق في الآراء ونتائج ناجحة.

28. وأيد وفد جنوب أفريقيا البيان الذي أدلى به وفد السنغال باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وشكر الوفد الأمانة على التحضير للدورة. وذكر الوفد أن لعمل اللجنة القدرة على القيام بدور مفيد لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية للدول الأعضاء، لاسيما البلدان النامية. وفيما يتعلق بالكلمة الافتتاحية للمدير العام، ذكر الوفد أن الدورة السابقة للجنة الدائمة نجحت في الاتفاق على خطة عمل، وإن كانت لا تلبي جميع أولويات الدول الأعضاء. ومع ذلك، أشار الوفد إلى أن الدورة السابقة للجنة تمثل بعض التقدم في ضمان المضي قدما بالعمل الحاسم للجنة. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى وضع الصيغة النهائية للوثيقة المرجعية بشأن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات (الوثيقة SCP/27/3)، فضلا عن جلسات تبادل المعلومات بشأن الخطوات الابتكارية وإمكانية الحصول على الأدوية ونقل التكنولوجيا بفعالية. وفيما يتعلق بمسألة الحصول على الأدوية، أعرب الوفد عن رغبته في أن توافق اللجنة على خطة عمل أكثر طموحا تشميا مع اقتراح المجموعة الأفريقية في هذا الصدد. وأكد الوفد أنه يتصدى لهذه القضايا، وأشار إلى أنه سيأخذ في الاعتبار نتائج مناقشات اللجنة الدائمة في صياغة السياسات الوطنية لبلاده. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى العمل المقبل للجنة الدائمة، وذكر أنه سيواصل المشاركة في أنشطة اللجنة.

29. وهنا وفد مصر الرئيس ونائبي الرئيس على انتخابهم، وشكر الأمانة على التحضير للدورة وعلى العمل المكثف الذي تمثل في الأحداث والدورات الإعلامية. وذكر الوفد أنه لا ينبغي استخدام البراءات لعرقلة وصول بعض البلدان إلى التكنولوجيا الحديثة وإلى المعارف ذات الصلة، الأمر الذي من شأنه تحسين التقدم الاقتصادي والاجتماعي. واستطرد الوفد مؤكدا أن لبراءات الاختراع دور إيجابي في تحسين الصحة العامة وتحقيق التوازن بين حقوق المخترعين والمصلحة العامة. ولذلك، رأى الوفد أنه يجب على الوبو أن تضطلع بدورها كوكالة داخل الأمم المتحدة من أجل تحقيق التنمية المستدامة، لاسيما في مجال الصحة العامة. وأعرب الوفد عن تقديره للجهود التي تبذلها الأمانة في إعداد الوثيقة المتعلقة بالقيود التي تواجهها البلدان النامية وأقل البلدان نموا في الاستفادة الكاملة من مواطن المرونة في البراءات (الوثيقة SCP/27/6). وأعرب الوفد عن تطلعه إلى إجراء دراسة أكثر شمولاً بشأن الاحتياجات في مجال الصحة العامة والحصول على الأدوية في البلدان النامية

وأقل البلدان نموا. كما أعرب الوفد على وجه التحديد عن اهتمامه بدراسة بشأن القيود المفروضة على الحصول على مواطن المرونة في اتفاق ترييس وكذلك بشأن المادة 27 من اتفاق ترييس. ورأى الوفد أن قاعدة بيانات الويبو تحتاج إلى معلومات إضافية بشأن قائمة الأدوية الأساسية وعن أسعارها. وعلاوة على ذلك، شدد الوفد على أهمية الجودة ونظام الاعتراض لفائدة البلدان النامية. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن تطلعه إلى مزيد من التحسينات في جودة الأدوية وفحص البراءات والمواصفات، وفي معايير تسجيل الأدوية. وشدد الوفد على وجه الخصوص على ضرورة أن ينطوي الدواء الحاصل على براءة اختراع على خطوة ابتكارية. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن تطلعه إلى إجراء مناقشة بناءً بشأن البراءات لصالح التقدم الاجتماعي والاقتصادي في جميع البلدان على أساس التشريعات الوطنية. وفي هذا الصدد، رحب الوفد باقتراح مجموعة البلدان الأفريقية بشأن البراءات والصحة العامة، وأعرب عن تطلعه إلى تقديم عروض بشأن هذا الموضوع، فضلا عن دراسة لكيفية مساهمة البراءات في تحسين الصحة العامة بما في ذلك الحصول على الأدوية. ورأى الوفد أن الاقتراح الذي تقدمت به المجموعة الأفريقية يتماشى مع الجهود الدولية الحالية لتحسين الصحة العامة، لاسيما اتفاق ترييس الذي يسمح باستخدام مواطن المرونة حتى عام 2030. وأخيرا، أعرب الوفد عن تأييده لتقرير المدير العام عن الصحة العامة وتحسين الصحة.

30. وأعرب وفد إثيوبيا عن تهنئته للرئيس ونائبيه على انتخابهم، وشكر الأمانة على التحضير لتلك الدورة الخاصة باللجنة الدائمة. وأيد الوفد البيان الذي أدلى به وفد السنغال باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى المناقشات بشأن القيود المفروضة على نظام البراءات بالنسبة للبلدان النامية وأقل البلدان نموا. كما أعرب الوفد عن أمله في أن تسهم الجلسات التشاركية إسهاما كبيرا في سير العمل وتسلط الضوء على دور نظام البراءات في تيسير المعرفة وتشجيع الابتكار ونقل التكنولوجيا بطريقة مستقلة. وفيما يتعلق بالبراءات والصحة، أشار الوفد إلى أجندة التنمية المستدامة لعام 2030. وأفاد أن الهدف 3 من أهداف التنمية المستدامة، على وجه التحديد، يهدف إلى ضمان حياة صحية وإلى تعزيز الرفاهية للجميع في جميع الفئات العمرية. ورأى الوفد على وجه الخصوص أن الهدف 3 من أهداف التنمية المستدامة يشير إلى التغطية الصحية الشاملة، بما في ذلك الحصول على الأدوية واللقاحات الأساسية المأمونة والفعالة والجيدة بأسعار ميسورة للجميع. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن تأييده للاقتراح المحدث المقدم من المجموعة الأفريقية لبرنامج عمل اللجنة بشأن البراءات والصحة (الوثيقة SCP/24/4). ورأى أنه من الأهمية بمكان أن يكون عمل اللجنة الدائمة هو تحقيق التوازن بين احتياجات ومصالح مختلف أصحاب المصلحة في المشهد الدولي للبراءات وفقا لأجندة التنمية للويبو. وتطلع الوفد إلى برنامج عمل مستقبلي أكثر طموحا وشفافية وتوازنا وتقدما، وأيد توصيات الويبو بشأن أجندة التنمية. كما أعرب الوفد عن أمله في تعزيز نظام براءات أكثر سهولة. وأخيرا، أعرب الوفد عن رغبته في أن تكون دورة اللجنة ناجحة.

31. وهنأ وفد جمهورية كوريا ونائبي الرئيس على انتخابهم. وأعرب الوفد عن تقديره للقيادة والخبرة الممتازة للرئيس. وعلاوة على ذلك، شكر الوفد الأمانة على الإعداد لدورة اللجنة الدائمة. وذكر أن اللجنة هي إحدى اللجان المهمة في الويبو، حيث أنها توفر منتدى متعدد الأطراف لمناقشة القضايا المتعلقة بالبراءات. وفي حين أنه لكل دولة عضو وجهة نظر مختلفة بشأن جدول الأعمال المحدد للجنة، رأى الوفد أن جميع الدول الأعضاء بذلت الكثير من الجهود من أجل تضييق الفجوات. وأعرب الوفد عن رأي مفاده أن جدول أعمال اللجنة الدائمة ينبغي أن يكون ذا قيمة عالية. وأشار الوفد إلى أنه في عصر الثورة الصناعية الرابعة الذي تشهد فيه التكنولوجيات الجديدة تطورا سريعا وزيادة في التعقيد التقني، يتعين على الدول الأعضاء أن تستجيب بسرعة للتحويل التقني من خلال نظام البراءات. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن اللجنة ستلعب دورا كبيرا في عصر ما بعد الثورة الصناعية، حيث تطورت التكنولوجيات الجديدة بسرعة، لاسيما فيما يتعلق بجودة البراءات. وفيما يتعلق بتعريف جودة البراءات، رأى الوفد أن الوثيقتين SCP/27/4 Rev. و SCP/27/5 Rev. ستشكلان أساسا جيدا للدول الأعضاء لتضييق الفجوات خلال تلك الدورة. كما رحب الوفد بجلسات تبادل المعلومات والجلسات التشاركية، لاسيما الجلسة المتعلقة بالخطوة الابتكارية. ورأى أن تلك الجلسات ستساعد على تقليل الاختلافات بين الدول الأعضاء. وعلاوة على ذلك، أعرب الوفد عن أمله في أن تتبادل الدول الأعضاء وجهات النظر في الجلسات التشاركية من أجل تعزيز التفاهم المتبادل بشأن تلك المسائل. وفي الختام، أعرب الوفد عن استعداده لإجراء مناقشات بناءً من أجل تحقيق نتيجة مثمرة.

32. وأعرب وفد أوغندا عن تهنئته للرئيس ونائبيه على انتخابهم. وعلاوة على ذلك، شكر الوفد الأمانة على الإعداد الممتاز للدورة. وأيد الوفد البيان الذي أدلى به وفد السنغال باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وأعرب عن أمله في أن تتيح جلسات تبادل المعلومات والجلسات التشاركية للدول الأعضاء فرصة التوصل إلى تفاهم مشترك، على الرغم من اختلاف مصالحها، والاتفاق على برنامج عمل متوازن وموجه نحو التنمية مع مراعاة مصالح البلدان النامية. ورحب الوفد بالوثيقة SCP/27/3 لأنه يرى أنها ستوفر دروساً قيمة من الدول الأعضاء الأخرى التي تمكنت من تطبيق الاستثناء المحدد على حقوق البراءات بشكل إيجابي. وتطلع الوفد إلى المعلومات المتعلقة بالاستثناءات الأخرى التي يمكن إدراجها في تلك الوثيقة. وفيما يتعلق بجودة البراءات ونظم الاعتراض، رحب الوفد بالوثيقتين SCP/27/4 Rev. و SCP/27/5 Rev. وذكر أن جودة البراءات لا يمكن تحسينها من خلال تبادل خبرات مكاتب الملكية الفكرية واعتماد ممارساتها المختلفة. كما أشار الوفد إلى ضرورة دراسة مسألة نظام الاعتراض بعناية لفحص كيفية تعزيز هذه المسألة لجودة البراءات. وفيما يتعلق بالبراءات والصحة، أحاط الوفد علماً بالوثيقة SCP/27/6. وفي هذا الصدد، ذكر الوفد أنه نظراً لعدم وجود بيانات تجريبية، فإن الوثيقة SCP/27/6 لم تتضمن استنتاجات نهائية. ومع ذلك، رأى الوفد أن هذه الحقيقة لا ينبغي أن تعرقل العمل المقبل بشأن هذه المسألة. وذكر الوفد على وجه الخصوص أن اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية يمكن أن يشكل أساساً جيداً للعمل المستقبلي في إطار هذا البند من جدول الأعمال. وفيما يتعلق بنقل التكنولوجيا، علق الوفد أهمية كبيرة على مسألة الحصول على التكنولوجيا، فضلاً عن الاحتياجات الأخرى ذات الصلة بالصحة. وأشار الوفد على وجه التحديد إلى أنه نظراً لاستيراد بلاده لنحو 85% من الأدوية والأجهزة التشخيصية واللقاحات وغيرها من المنتجات الطبية من السوق العالمية، فإنه يتطلع إلى بناء صناعة بلاده المحلية لإنتاج الأدوية. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن تطلعه إلى عقد جلسة لتبادل المعلومات بشأن أحكام قانون البراءات التي ساهمت في النقل الفعال للتكنولوجيا. وفي الختام، أعرب الوفد عن أمله في إجراء مناقشات ناجحة بشأن مختلف بنود جدول الأعمال.

33. وهنأ وفد بيلاروس الرئيس على انتخابه ورحب بجميع الدول الأعضاء. وشكر الوفد الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/27/3. وذكر الوفد أن الوثيقة تحتوي على معلومات تتعلق بالاستثناءات المتعلقة بالاختبار الخاص بالموافقة على التسويق، ومن ثم يمكن استخدامه كدليل إرشادي. كما أعرب الوفد عن امتنانه العميق للأمانة على تحديث الموقع الشبكي للجنة الدائمة وشدد على أهمية عمل اللجنة. وبالإضافة إلى ذلك، أبرز الوفد أهمية القضايا المتعلقة بالقيود والاستثناءات على حقوق البراءات وبراءات الاختراع والصحة ونقل التكنولوجيا. ورأى أن تلك المسائل ذات أهمية خاصة من أجل الاستخدام الأمثل لنظام البراءات. وفيما يتعلق بالسرية، أشار الوفد إلى أن استبيان بشأن هذه المسألة قد وضع على الموقع الشبكي للمعهد الوطني للملكية الفكرية في جمهورية بيلاروس، ونتيجة لذلك تم تلقي بعض الردود على هذا الاستبيان. وأشار الوفد إلى أن انتهاك السرية في بلاده نادر جداً. وأخيراً، أعرب الوفد عن رغبته في أن تسهم بنود جدول الأعمال في تحسين نظام البراءات.

34. وأفاد ممثل مركز الجنوب أن الدورة المقبلة للجنة ستحفل بالذكرى السنوية العاشرة منذ انعقاد اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات في عام 2008، مع التركيز على وضع برنامج عمل متوازن بشأن المسائل المتعلقة بقانون البراءات. وفي هذا الصدد، أشار ممثل المركز إلى أن عمل اللجنة الدائمة جزء لا يتجزأ من النهوض بأجندة التنمية للويبو. كما أشار إلى أن قائمة القضايا المدرجة في جدول أعمال اللجنة تشمل قضايا هامة مثل الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات وجودة البراءات بما في ذلك نظم الاعتراض والبراءات والصحة ونقل التكنولوجيا. كما ذكر الوفد أن عدداً من الدراسات والدراسات الاستقصائية لتقصي الحقائق والجلسات التشاركية قد ساهمت في المناقشات المستنيرة بشأن هذه المسائل. وأضاف أن اللجنة لديها أدوات كافية لوضع حلول فعالة للتصدي للتحديات المحددة التي نشأت في سياق نظام البراءات وربطها بمختلف مسائل السياسة العامة. كما أشار إلى أن موقف الوثيقة SCP/27/3 قد أحرز تقدماً ملموساً نحو وضع وثيقة مرجعية بشأن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات يمكن أن تكون أداة مرجعية مفيدة للدول الأعضاء في عملية تصميم قوانينها وسياساتها الخاصة بالبراءات. ورأى ممثل المركز أن اللجنة الدائمة ينبغي أن تتقدم في عملها من أجل وضع وثائق مرجعية بشأن الاستثناءات والتقييدات الأخرى على حقوق البراءات. وفيما يتعلق بجودة البراءات، ذكر ممثل المركز أن اللجنة ينبغي

أن تتناول أيضا أهمية نظم معاهدات البراءات قبل المنح وبعد المنح لضمان منح براءات عالية الجودة من خلال عملية بحث وخص متينة. وفيما يتعلق بالبراءات والصحة، أشار ممثل المركز إلى أن اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات ينبغي أن تشارك بشكل كبير في اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية بشأن البراءات والصحة الذي قُدم في عام 2011 وأستكمل في الدورة الرابعة والعشرين للجنة (الوثيقة SCP/24/4). كما أشار ممثل المركز إلى أن العديد من عناصر ذلك الاقتراح قد انعكست في التوصيات الواردة في تقرير الفريق الرفيع المستوى التابع للأمم المتحدة والمعني بإمكانية الحصول على الأدوية الذي أعتمد بتوافق الآراء بين جميع أعضاء الفريق الرفيع المستوى التابع للأمم المتحدة والمعني بإمكانية الحصول على الأدوية بعد مشاورات مكثفة مع مجموعة متنوعة من أصحاب المصلحة في جميع أنحاء العالم. وعلاوة على ذلك، شدد ممثل المركز على أن أي استعراض للأدبيات الموجودة بشأن البراءات والصحة ينبغي أن يقتصر بشكل صارم على المسائل المتعلقة بالبراءات ذات الصلة بالحصول على المنتجات الطبية.

## البند 6 من جدول الأعمال: تقرير عن نظام البراءات الدولي: جوانب معينة من قوانين البراءات الوطنية/ الإقليمية

35. استندت المناقشات إلى الوثيقة SCP/27/2.

36. وقدمت الأمانة عرضا حول الوثيقة SCP/27/2.

37. وأعرب وفد سنغافورة عن رغبته في إبلاغ اللجنة ببعض التعديلات التي أدخلت على قانون البراءات في سنغافورة والتي دخلت حيز النفاذ في 30 أكتوبر 2017 (الوثيقة scp\_27\_a\_patent\_system\_singapore). ويمكن الاطلاع على العرض على الموقع التالي:

[http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp\\_27/scp\\_27\\_a\\_patent\\_system\\_singapore.pdf](http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_27/scp_27_a_patent_system_singapore.pdf)

وذكر الوفد أن هناك ثلاثة طرق للبحث والفحص في سنغافورة: (1) الطريق المحلي (عملية الفحص الكامل التي يجريها الفاحص المحلي)، (2) الطريق المختلط (بعد الفاحص المحلي تقريرا فحصيا موضوعيا يستند إلى تقرير بحث يعده مكتب خارجي للملكية الفكرية ويقدمه مقدم الطلب)، (3) الطريق الأجنبي (يجري الفاحص المحلي فحصا تكميليا يستند إلى تقرير الفحص الذي يعده مكتب خارجي للملكية الفكرية ويقدمه مقدم الطلب). وذكر الوفد أن الطرق المحلية والمختلطة متاحة مقابل رسوم وأن الطريق الأجنبي متاح مجانا. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن الطريق الأجنبي سيتم إغلاقه في أول يناير 2020، بهدف زيادة جودة البراءات الممنوحة في سنغافورة، فضلا عن الموامة مع ممارسات الولايات القضائية الأخرى. وفيما يتعلق بالتعديل الثاني لقانون البراءات في سنغافورة، أشار الوفد إلى أن القانون السابق سمح لمقدم الطلب بالانتقال من طريق إلى طريق آخر قبل الرد على رأي كتابي. وقد سمح قانون البراءات الجديد لمقدم الطلب بتبديل الطرق في أي وقت قبل صدور تقرير نهائي من مكتب الملكية الفكرية. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن هذا التعديل سيوفر مزيدا من المرونة لمقدمي الطلبات. وفي الختام، ذكر الوفد أن القانون السابق سمح بفترة سراح مدتها 12 شهرا في ظروف محدودة، خاصة عندما يتم الكشف في معرض دولي وأيضا عندما يتم الكشف في خرق للسرية. وذكر الوفد أن التعديل الثالث لقانون البراءات هو توسيع فترة السراح بما في ذلك أي كشف من جانب المخترع أو الشخص الذي حصل على معلومات من المخترع. وبالإضافة إلى ذلك، أشار الوفد إلى المبادرات الجديدة من مكتب الملكية الفكرية. وذكر أن المبادرة الأولى هي ملف البراءات المفتوح، وهو خدمة جديدة عبر الإنترنت تتيح للجمهور الوصول إلى مجموعة من وثائق البراءات المنشورة بهدف تعزيز شفافية السجلات داخل مكتب الملكية الفكرية. وفي هذا الصدد، ذكر الوفد أن ملف البراءات المفتوح يسمح بتحميل جميع الوثائق. وأخيرا، وفيما يتعلق بدليل البراءات، أشار الوفد إلى أنه في أغسطس 2017، تم نشر دليل جديد للبراءات لتزويد مودعي الطلبات بفهم أفضل للممارسات الحالية ومتطلبات قانون البراءات. وفي الختام، نصح الوفد بالدخول إلى الموقع الإلكتروني لمكتب البراءات في سنغافورة من أجل الحصول على مزيد من المعلومات عن التغييرات التي تم إقرارها.

38. وتحدث وفد سويسرا باسم المجموعة بآء وشكر الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/27/2، كما شكر أعضاء اللجنة الدائمة الذين قدموا مداخلات بشأن التغييرات في قانون البراءات الوطني وشكر أيضا وفد سنغافورة على بيانه. وأعرب الوفد عن

اعتقاده بأن موقع المنتدى الإلكتروني المحدث بانتظام هو مصدر هام للمعلومات. وأشار الوفد إلى أن البيانات الواردة في هذا الموقع توفر رؤى متعمقة لتشريعات البراءات في مختلف البلدان وتسهم في تحسين فهم نظام البراءات الدولي.

39. وهنا وفد الأرجنتين الرئيس ونائب الرئيس على انتخابهم. كما أعرب الوفد عن امتنانه للأمانة على تنظيم اجتماع اللجنة وإعداد الوثائق. وأيد البيان الذي أدلى به وفد كوستاريكا باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي. وأفاد الوفد بأنه يتفهم أن تبادل المعلومات بشأن التشريعات الوطنية والإقليمية بشأن البراءات، فضلا عن تبادل الخبرات، يساعد الدول الأعضاء على توسيع معارفها وتحسين ممارستها الوطنية وتشريعاتها. وشكر الوفد الأمانة على تحديث موقع المنتدى الإلكتروني للجنة الدائمة، وفقا للمعلومات التي تلقتها وفود بوتان وألمانيا والأردن والجزيرة الأسود والبيان الذي قدمه وفد سنغافورة بشأن تعديلات بلاده الأخيرة على تشريعات البراءات الخاصة بها وغيرها من المبادرات.

40. وتحدث وفد جورجيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق وهنا الرئيس ونائبيه على انتخابهم. وشكر الوفد الأمانة على الإعداد للدورة السابعة والعشرين للجنة، وشدد على الأهمية التي توليها مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق لعمل اللجنة. وأعرب عن ارتياحه لأن الدول الأعضاء وافقت على العمل المستقبلي المتوازن خلال الدورة السابقة للجنة. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن بنود جدول الأعمال تستوعب مصالح جميع الدول الأعضاء في توازن دقيق، حيث أن مصلحة كل دولة من الدول الأعضاء تقع على الأقل ضمن أحد المواضيع الخمسة التي سيجري مناقشتها. وشدد الوفد على أهمية العمل المرتبط بتقصي الحقائق خلال اللجنة. وتطلع الوفد إلى مواصلة المناقشات بشأن جودة البراءات وسرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكليهم في مجال البراءات، حيث يمكن للمناقشات أن تسهم في وضع إطار عمل براءات أكثر قابلية للتنبؤ به. ورأى الوفد أنه ينبغي للجنة أن تركز جهودها وأن تحقق توافقا بشأن العمل المقبل للجنة الدائمة دون تكريس وقت مفرط للمناقشات المتعلقة بالعمل في المستقبل. وأعرب الوفد عن استعداده للمشاركة في تلك المناقشات بطريقة بناءة.

41. وتحدث وفد إستونيا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه وشكر أمانة الويبو على إعداد الوثيقة SCP/27/2. كما أعرب الوفد عن امتنانه لوفود بوتان وألمانيا والأردن والجزيرة الأسود لإسهاماتهم، واستنادا إلى ذلك تم تحديث موقع المنتدى الإلكتروني للجنة الدائمة. ورأى الوفد أن الموقع الإلكتروني للجنة الدائمة كان مرجعا مفيدا في مناقشات اللجنة وأساسا جيدا لفهم جوانب معينة من قوانين البراءات الوطنية والإقليمية. وبالتالي رأى الوفد أنه من المهم استمرار تحديث هذه الأداة. كما شكر الوفد وفد سنغافورة على عرضه. وأعرب عن استمرار اهتمامه بأي معلومات عن التطورات الأخيرة في قوانين البراءات الوطنية / الإقليمية.

42. وأشار وفد أيرلندا، فيما يتعلق بالعرض الذي قدمه وفد سنغافورة، إلى أن النماذج الثلاثة الموضحة في العرض، وهي الطريق المحلي والمختلط والأجنبي، تماثل الطريقة التي يعمل بها النظام في أيرلندا، حيث اعتمدت بلاده نفس النهج. وحدد الوفد أنه في مايو 2016، أعادت بلاده تطبيق الفحص الموضوعي. وأوضح الوفد أنه حتى وقت قريب كان مكتب البراءات قد اشترط تقرير بحث أو براءة ممنوحة كدليل على الجودة، ولكنه لم يدرس فعلا الجودة أو الخطوة الابتكارية أو التطبيق الصناعي للاختراعات المطالب بها حتى هذا الإصلاح الأخير. وأبلغ الوفد اللجنة بأنه سيتم تقديم المزيد من المعلومات إلى الأمانة حتى يمكن تحديث موقع الويبو الإلكتروني.

## البند 7 من جدول الأعمال: الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات

43. استندت المناقشات إلى الوثيقة SCP/27/3.

44. وأعرب وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) عن اعتقاده بأن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات تؤدي دورا هاما في دعم الأداء الملائم لنظام البراءات، حيث أنها توفر توازنا بين مصالح الجمهور ومصالح أصحاب الحقوق. وفي هذا الصدد، رأى الوفد أن وجود حيز مرن في مجال السياسات ضروري لتمكين الدول الأعضاء من وضع واعتماد مجموعة

الاستثناءات والتقييدات على نحو أكثر ملاءمة لواقعها، بغض النظر عما إذا كانت بلدان متقدمة أو نامية. ورحب الوفد بالقرار الذي أُخذ في الدورة السابقة للجنة لوضع وثيقة بعنوان "وثيقة مرجعية بشأن الاستثناءات والتقييدات" وتنفيذ الخطوة الأولى من ذلك المشروع. وأحاط الوفد علماً بالوثيقة SCP/27/3، وأعرب عن تقديره للأمانة على تقديم المعلومات الواردة فيها، لفائدة الشكل والهيكل المناسبين للوثيقة، وكذلك على عرضها الذي قدمته الأمانة. وأقر الوفد بأن المعلومات الواردة في الوثيقة SCP/27/3 قد جُمعت من خلال المواد التي أنتجتها اللجنة الدائمة في السنوات الماضية ومن خلال ما قدمته الدول الأعضاء ومكاتب البراءات الإقليمية. ورأى الوفد أن الوثيقة توفر أمثلة قيمة للاستفادة الكاملة من نطاق استثناء المراجعة التنظيمية على الصعيدين الوطني والإقليمي. ورأى الوفد أن هذه الوثيقة ستساعد الدول الأعضاء على الحصول على صورة أوضح عن هذا الاستثناء وفهم أفضل لكيفية تنفيذه والاستفادة منه. وعلاوة على ذلك، رأى الوفد أن الوثيقة ستسهم إسهاماً كبيراً في التغلب على التحديات المرتبطة بهذا الاستثناء في معالجة القضايا الإنمائية. وطلب الوفد من الأمانة استخدام هذه المواد في مساعدتها التقنية والتشريعية المقدمة إلى الدول الأعضاء في الويبو. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى وضع الوثيقة في خطة العمل المقبلة للجنة على الرغم من إدراج مواضيع جديدة. كما شجّع الوفد الأمانة على تحديث الوثيقة بصورة منتظمة استناداً إلى التقرير الجديد المقدم من الدول الأعضاء أو المكاتب الإقليمية.

45. وهنأ وفد شيلي الرئيس ونائبي الرئيس على انتخابهم. وفيما يتعلق بالبند 7 من جدول الأعمال، رأى الوفد أن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات هي آلية أساسية لضمان نظام متوازن للبراءات والملكية الفكرية قادر على تحقيق هدف تعزيز الابتكار مع احترام حقوق ومصالح جميع أصحاب المصلحة المعنيين. ولذلك، رأى الوفد أنه فيما يتعلق بالإجراء الذي تم اتخاذه للحصول على موافقة الجهات التنظيمية الوطنية، فقد تم توفير التوازن الكافي من خلال إدراج مواطن المرونة. وشدد الوفد على أن هذه المرونة ستجنب تجاوز وقت الحصرية الممنوح بموجب براءات الاختراع صلاحية البراءة خلال الفترة اللازمة لتنفيذ الإجراءات الإلزامية للحصول على التسجيل الصحي للأدوية. وفي هذا الصدد، رأى الوفد أن الاستثناء المتعلق بإجراءات الحصول على موافقة السلطات التنظيمية أو استثناء بولار "Bolar Exception" هو آلية فعالة لفائدة صناعة الأدوية المكافئة. وفي الواقع، ذكر الوفد أن هذا الاستثناء من شأنه أن يمكن منتج الأدوية المكافئة من إعداد وتقديم الملف مع الوثائق المطلوبة من قبل السلطة التنظيمية، دون أن ينطوي ذلك على انتهاك الحقوق الاستثنائية لصاحب البراءة، طالما أن تسويق المستحضرات الصيدلانية العامة لم يحدث إلا بعد انقضاء مدة صلاحية البراءة. وأوضح الوفد أن هذا الاستثناء وارد في المادة 49 من قانون الملكية الصناعية رقم 19.039 في شيلي، والتي تنص على أن البراءة لا تمنح الحق في إعاقة طرف آخر من استيراد أو تصدير أو تصنيع أو إنتاج المواد المحمية بموجب براءة اختراع بهدف الحصول على ترخيص أو تسجيل صحي لمنتج دوائي. وأشار الوفد إلى أن مثل هذا القانون لا يسمح في أي حال بتسويق المنتجات الصيدلانية المسجلة ببراءة اختراع دون إذن من صاحب البراءة. ورأى الوفد أن هذا الاستثناء يمثل لأهداف السياسة العامة المنصوص عليها وقت إدراجه في التشريع الشيلي لأنه يسهل الحصول على الأدوية ويشجع المنافسة ويحفز تطوير صناعة الأدوية المكافئة الوطنية. وفي الختام، أشار الوفد إلى أن شيلي تنظر في إدراج استثناءات وتقييدات إضافية على حقوق البراءات في مشروع القانون الذي يحل محل قانون الملكية الصناعية رقم 19.039. وأفاد الوفد أنه جرت مناقشة مشروع القانون هذا في الكونغرس الوطني. وشدد الوفد على أن الاستراتيجية العامة الوطنية بشأن الملكية الصناعية التي أطلقها المعهد الوطني للملكية الصناعية في ديسمبر 2016، مع سعادة رئيس جمهورية شيلي، تهدف في الوقت نفسه إلى اقتراح نظام من شأنه أن يتيح مزيداً من الشفافية بالنسبة للنظام عن طريق جعل التاريخ الفعلي للبراءة في مجال المستحضرات الصيدلانية عاماً مع تقدم معين، حتى تكون الأطراف المعنية على دراية بهذه الحقيقة مع وجود فرصة مناسبة ويمكن أن تستفيد من آلية استثناء بولار، إذا رغبت في ذلك.

46. وتحدث وفد جورجيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق وشكر الأمانة على إعداد مشروع وثيقة مرجعية بشأن الاستثناءات على حقوق البراءات فيما يتعلق بإجراءات الحصول على الموافقة التنظيمية من السلطات. وأشار الوفد إلى أن اللجنة الدائمة قامت بالفعل بعمل أساسي في مجال الاستثناءات والتقييدات، بما في ذلك دراسات الخبراء والاستبيانات والندوات ودراسات الحالة. وعلاوة على ذلك، رأى الوفد أنه استناداً إلى المعلومات المحدودة الواردة في الموجز، لم تكن هناك



حاجة محددة للعمل المعياري على الصعيد الدولي بشأن استثناء المراجعة التنظيمية في تلك المرحلة. وبينما أعرب الوفد عن تقديره للجهود التي تسهم في فهم موضوع الاستثناءات والتقييدات، إلا أنه تطلع إلى رؤية التقرير الكامل عن الاستثناءات والتقييدات المحددة على حقوق البراءات. وأعرب الوفد عن تفضيله لاتباع نهج يحقق التوازن المناسب بين مصالح أصحاب الحقوق وعمامة الجمهور حول "العمل بشأن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات وعلى المعايير القانونية المستخدمة لتحديد ما إذا كان الاختراع قابلاً للحصول على البراءة مثل الجودة والخطوة الابتكارية والتطبيق الصناعي. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى الاستماع إلى آراء المشاركين الآخرين بشأن هذه المسألة.

47. وتحدث وفد سويسرا باسم المجموعة بآء وشكر الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/27/3 وعلى عرضها. وأقر الوفد بأن الابتكار في جميع المجالات التكنولوجية يعزز نظام فعال للبراءات، حيث يتم الحفاظ على توازن دقيق بين مصالح أصحاب الحقوق وحقوق الجمهور الأوسع. ورأى الوفد أن النظام الحالي للملكية الفكرية يدمج تماماً التوازن بين المصالح الخاصة والعمامة. وأشار الوفد إلى أن الاستثناءات والتقييدات تشكل جزءاً من أنظمة البراءات الوطنية والدولية. وأقر الوفد بأن استخدام الاستثناءات والتقييدات كان مناسباً في بعض الأحيان في ظروف معينة. وشدد الوفد على أن استخدام الاستثناءات والتقييدات بطريقة تقوض الحوافز التي يوفرها نظام البراءات يمكن أن يضر بالابتكار، وفي نهاية المطاف بالمجتمع. وأشار الوفد إلى أن الويبو واللجنة الدائمة قد اضطلعتا بالفعل بعمل موضوعي في مجال الاستثناءات والتقييدات تشمل دراسات الخبراء والاستبيانات والندوات ومساهمات الدول الأعضاء بما في ذلك الخبرات العملية ودراسات الحالة. وأشار الوفد إلى الوثائق الكثيرة الموجودة على موقع الويبو الإلكتروني. كما أشار الوفد أن هذه المراجع القيمة متاحة لأي بلد ينظر في ترتيباته التشريعية المحلية ويسعى إلى تعديلها وفقاً لاحتياجاته وأولوياته الخاصة. ولذلك، رأى الوفد أن المناقشات والعمل في إطار البند 7 من جدول الأعمال قد أنتجا معلومات كافية للتفكير في تنفيذ الاستثناءات والتقييدات.

48. ورأى وفد جمهورية كوريا أنه ينبغي تناول الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات لكل دولة من وجهة نظر أن حقوق البراءات تعزز المصلحة العامة. وعلاوة على ذلك، رأى الوفد أنه ينبغي أن يكون هناك توازن بين حقوق البراءات والمصالح العامة. وشكر الوفد الأمانة على الوثيقة SCP/27/3، وشكر الدول الأعضاء على مساهمتها بشأن هذه المسألة. وبالنظر إلى التوازن بين حقوق البراءات والمصالح العامة، أوضح الوفد أن حكومته قد أدخلت الاستثناء التنظيمي في عام 2013، وأبلغ اللجنة بأنه في حالة اعتماد تعديلات جديدة، فإنه سيبلغ أمانة الويبو بها.

49. وتحدث وفد السنغال باسم مجموعة البلدان الأفريقية وشكر الأمانة على تجميعها الوثيقة SCP/27/3 وعرضها. ورحب الوفد بمشروع الوثيقة المرجعية الأولى وأعرب عن انتظاره باهتمام للمزيد من الوثائق بشأن الاستثناءات الأخرى. وأكد الوفد من جديد على الأهمية التي يعلقها على مسألة الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات لمساهمتها في تحقيق التوازن الصحيح بين المصالح الخاصة والمصالح العامة في مختلف البلدان. ورأى الوفد أن تلك الاستثناءات والتقييدات تنص على توفير حيز السياسات اللازم لصانعي السياسات لاتخاذ الأحكام والتدابير المناسبة من أجل تلبية شواغلهم وأولوياتهم الإنمائية. وأشار الوفد إلى أن الاستثناءات والتقييدات لها مكانة حاسمة بين أهداف التنمية الاستراتيجية، لاسيما توصيات أجندة التنمية للويبو والتنمية واتفاق تريبس وأن لها صلة مباشرة وغير مباشرة بأهداف التنمية المستدامة. كما شدد الوفد على أن الاستثناءات والتقييدات تلعب دوراً هاماً في التنمية الاجتماعية والاقتصادية من خلال البحث والابتكار، وتعزز التنمية العلمية والتكنولوجية، وتشجع على الوصول إلى المعارف والمعلومات. ومع ذلك، أبرز الوفد أن مجرد إدراجها في إطار قانوني رسمي، لن يكن كافياً لقياس مدى فعاليتها وكفاءتها، وينبغي ألا تُخفي التحديات المتعلقة بتنفيذها. ورأى الوفد أن الأهداف والغايات المشار إليها في الوثيقة SCP/27/3 حاسمة بالنسبة لاتفاق تريبس وتنفيذه على الصعيدين الوطني والإقليمي. وفي إشارة إلى الصعوبات المحيطة بتنفيذ اتفاق تريبس، أشار الوفد إلى العدد المنخفض نسبياً من البلدان التي تستخدم استثناء المراجعة التنظيمية. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن هذه البيانات سلطت الضوء على أعمال رفع مستوى الوعي والتوعية والمساعدة التقنية وبناء القدرات التي ينبغي للويبو أن تضطلع بها بهدف ضمان أن تتمكن الدول الأعضاء من التغلب على هذه الصعوبات في تنفيذ تلك الاستثناءات، لاسيما فيما يتعلق باستخدامها الملموس. وطلب الوفد من الويبو، عند مساعدة

البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً، أن توجه انتباهها إلى استثناء بولار، لتزويدها بخيارات بشأن كيفية إدماجها في تشريعاتها، وإسداء المشورة بشأن استخدامه على النحو الأمثل. وفيما يتعلق بالوثيقة SCP/27/3، طلب الوفد من الأمانة مواصلة تطويرها من أجل توفير حلول للمصعوبات والتحديات الموضحة فيها.

50. وتحدث وفد إستونيا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه وشكر أمانة الويبو على إعداد الوثيقة SCP/27/3. وسلط الوفد الضوء على المعلومات ومساحة الموارد الواسعة التي استفادت منها الوثيقة. وأشار الوفد إلى أنه كما ورد في المقدمة، يعتبر المصدر الأولي للمعلومات لإعداد الوثيقة المرجعية قد تم جمعه من خلال أنشطة اللجنة. ورأى الوفد أنه مثال جيد على الاستفادة من هذه المعلومات والعمل الذي قامت به اللجنة الدائمة سابقاً. وأشار الوفد إلى أن الوثيقة المرجعية تغطي قائمة المسائل التي قررت اللجنة تناولها في دورتها السابقة. وذكر الوفد على وجه الخصوص أنها تنص على وصف لاستثناء المراجعة التنظيمية، وعرضا عاما لأهدافه وغاياته، والتنفيذ الوطني / الإقليمي، والتحديات التي تواجهها الدول الأعضاء في تنفيذ الاستثناء، ونتائج هذا التنفيذ الوطني / الإقليمي. كما أشار الوفد إلى أنه بالمقارنة بقائمة المسائل المتفق عليها، أضفت الأمانة عنصر الإطار القانوني المتعدد الأطراف لاستثناء المراجعة التنظيمية. وبالنظر إلى أهميته للموضوع المطروح، رأى الوفد أن النظرة العامة المقدمة في تقرير لجنة تسوية المنازعات التابع لمنظمة التجارة العالمية بشأن قضية حماية براءات الاختراع الكندية للمنتجات الصيدلانية مبررة. ورأى الوفد أنه من المهم معرفة أن هذا الاستثناء منظم في القوانين المعمول بها في أكثر من 65 بلداً وأن النهج المختلفة قد اتخذت لتنفيذ هذا الاستثناء على الصعيد الوطني فيما يتعلق بالعناصر الهامة المختلفة لتنفيذه مثل مصدر القانون، والمستفيدين، والمنتجات، والإجراءات التي يشملها الاستثناء، فضلاً عن شروط الاستفادة من الاستثناء. وأعرب الوفد عن اهتمامه الخاص بالجزء المتعلق بتنفيذ الاستثناء في القوانين الوطنية / الإقليمية. فمن ناحية، أشار الوفد إلى أنه يبدو أن بعض الدول الأعضاء قد أبلغت عن آثار إيجابية بشأن توقيت التسجيل التنظيمي ودخول الصيغ العامة للأدوية إلى السوق، ولكن من ناحية أخرى، ظل تأثير الاستثناء على المنافسة بين منتجات المصدر والمنتجات العامة وخفض سعر منتجات المصدر غير واضح. وفيما يتعلق بالتحديات التي تواجهها الدول الأعضاء في تنفيذ هذا الاستثناء، أشار الوفد إلى أن تلك التحديات تتعلق في معظمها بعدم اليقين بشأن نطاق الاستثناء في القوانين الوطنية وانعدام الوعي بهذا الاستثناء بين المستخدمين المحتملين. كما أشار الوفد إلى أنه يمكن معالجة هذه التحديات حسب الأهمية وأنشطة التوعية والتدريب الموجهة. واختتم الوفد قائلاً أنه استناداً إلى مشروع الوثيقة المرجعية، لا يبدو أن هناك حاجة محددة إلى العمل المعياري على الصعيد الدولي فيما يتعلق باستثناء المراجعة التنظيمية في تلك المرحلة. وذكر الوفد أنه تقرر في الدورة السادسة والعشرين للجنة الدائمة إعداد مشروع وثيقة مرجعية تغطي الاستثناء فيما يتعلق بإجراءات الحصول على موافقة السلطات التنظيمية، وهي خطوة أولى لعمل اللجنة في تحليل الاستثناءات والتقييدات المحددة على حقوق البراءات بالاقتران مع حماية البراءات. وأعرب الوفد عن استعداده مواصلة مناقشة قيمة هذه العملية وما إذا كان ينبغي تكرارها لفائدة الاستثناءات والتقييدات الأخرى. وأعرب عن تأييد الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه للمبادرات التي ساهمت حقا في معرفة وفهم اللجنة لموضوع الاستثناءات والتقييدات، بما في ذلك تلك التي تنطوي على إمكانية معالجة قضايا التنمية. وأكد الوفد من جديد على الأهمية القصوى لتحقيق توازن مناسب في عمل الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات وعلى المعايير القانونية المستخدمة لتحديد ما إذا كان الاختراع قابلاً للحصول على البراءة مثل الجودة والخطوة الابتكارية والتطبيق الصناعي. ورأى الوفد أن هذين الموضوعين مترابطان ترابطاً وثيقاً. ولذلك اقترح الوفد اعتماد نهج شامل من أجل إيجاد توازن مناسب بين مصالح أصحاب الحقوق وعمامة الجمهور. وتطلع الوفد إلى الاستماع إلى آراء المشاركين الآخرين بشأن مشروع الوثيقة المرجعية والمناقشة البناءة بشأن البند 7 من جدول الأعمال.

51. وأشار وفد الصين إلى أنه في الدورة السابقة للجنة شارك أعضاء اللجنة والمراقبين بتجارهم ودراسات الحالة والتحديات التي يواجهونها فيما يتعلق بالبند 7 من جدول الأعمال. وشكر الأمانة على إعدادها للوثيقة SCP/27/3 استناداً إلى المعلومات المذكورة أعلاه. ورأى الوفد أن مثل هذه المعلومات قيمة ومفيدة لصياغة قانون البراءات وتطبيقاته. ورأى الوفد أن الاستثناءات والتقييدات تمثل في معظم البلدان أحكاماً قانونية بالغة الأهمية لأنها تحقق توازناً بين المصلحة العامة وحقوق أصحاب البراءات. كما رأى الوفد أنه من المهم مواصلة مناقشة هذا الموضوع والحصول على مزيد من المعلومات من البلدان

الأخرى بشأن تجاربها وممارساتها. وأشار الوفد إلى أن الأمانة حددت في الوثيقة SCP/27/3 المعلومات التي قدمتها مختلف البلدان ولخصتها. ورأى الوفد أن هذه الوثيقة قد مهدت الطريق ووضعت أساساً صلباً جداً للمناقشات. وأوضح الوفد أن الصين عدلت قانون البراءات وأضافت حكماً محدداً بشأن الاستثناء المتعلق باعتماد المراجعة التنظيمية الذي ينص على أنه إذا كان أي شخص يبتغى أو يستخدم أو يستورد أدوية أو أجهزة أو أدوات طبية المحمية ببراءة اختراع، بغرض توفير المعلومات المطلوبة للفحص الإداري والاعتماد، أو إذا كان أي طرف آخر يستورد أدوية محمية ببراءة اختراع أو أجهزة أو أدوات طبية محمية ببراءة اختراع لصالح ذلك الشخص، فإن ذلك لا يعتبر انتهاكاً للبراءة. وذكر الوفد أن تنفيذ هذا الحكم قد أحدث أثراً إيجابياً للغاية، بيد أنه أدرك أيضاً أنه ينبغي بذل جهود لزيادة الوعي العام بهذا الموضوع.

52. وهنأ وفد غابون الرئيس ونائبيه على انتخابهم. كما شكر الوفد الأمانة على إعداد وثائق العمل. وأيد البيان الذي أدلى به وفد السنغال باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وأعرب الوفد عن تقديره للمعلومات والإيضاحات الواردة في الوثيقة التي أعدتها الأمانة والتي مكنت اللجنة من فهم أهمية الموضوع قيد الدراسة بشكل أفضل. وصرح بأنه في غابون يعد اتفاق بانغي هو الجزء المتعلق بالملكية الصناعية وهو الأمر الذي تم تطبيقه أيضاً في الدول الأعضاء الأخرى في المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية (OAPI). وأوضح الوفد أن اتفاق بانغي نظم فقط في المادة 8 من الملحق 1 التقييدات على حقوق البراءات، وأنه لا يأخذ في الحسبان الاستثناءات على حقوق البراءات. وأعلن الوفد أن مكتب غابون للملكية الصناعية يعمل كهيئة اتصال وطنية مع المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية. وشدد الوفد على أن المسألة المتعلقة بالاستثناءات والتقييدات قد طُرحت في غابون وأن هناك حاجة للنظر إليها على نحو ملائم في تشريعاتها. وأشار الوفد إلى أن وزارة التجارة قد أثارت هذه المسألة داخلياً من أجل الاستفادة من مواطن المرونة المتاحة. ورأى الوفد أن التقييدات والاستثناءات على حقوق البراءات هي آليات قانونية تمكن من الحصول على منتجات حيوية مثل المستحضرات الصيدلانية. وذكر الوفد أن تنفيذ هذا الحكم لم يكن فعالاً، على الرغم من تزايد الحاجة في هذا الصدد. وأشار الوفد إلى أن الأسباب التي تفسر الصعوبة المتعلقة بتنفيذ الاستثناءات والتقييدات ينبغي ألا تقتصر فقط على الأسباب المبينة في الفقرتين 11 و 12 بالصفحة 3 من الوثيقة SCP/27/3. وفي الواقع، ترتبط الصعوبة أيضاً بالتعقيد المفاهيمي والواقعي للاستثناءات والتقييدات وطبيعتها الشاملة، فضلاً عن أن تنفيذها يتطلب تضافر بين الإدارات المختلفة. وفي هذا الصدد، شدد الوفد على اهتمام غابون بنتائج مناقشات اللجنة من أجل إيجاد حلول لتلك التحديات. ولكل هذه الأسباب، أيد الوفد البيان الذي أدلى به وفد السنغال باسم مجموعة البلدان الأفريقية بشأن المساعدة التقنية لتنفيذ الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات.

53. وشكر وفد إندونيسيا الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/27/3. وعلق الوفد أهمية كبيرة على مسألة الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات. وأثنى على كافة الجهود التي تبذلها الأمانة لجمع وتجميع المعلومات عن هذا الموضوع. وأشار الوفد إلى أن النقاش حول هذا الموضوع جار منذ الدورة الرابعة عشرة للجنة وأسفر عن معلومات ثرية ومتوفرة. ومع ذلك، رأى الوفد أنه تم إجراء تحليل نوعي محدود بشأن الاستثناءات والتقييدات. وبناء على ذلك، رأى الوفد أن الدراسات المتعلقة بالاستثناءات والتقييدات ينبغي ألا تقتصر على المدخلات والمعلومات التي تتقاسمها الدول الأعضاء فحسب، بل ينبغي توسيعها لتشمل تقييم الفعالية والتحديات التي تواجه تنفيذ الاستثناءات والتقييدات. وأعرب الوفد عن أمله في أن يستمر العمل بشأن مشروع الوثيقة المرجعية حتى الانتهاء من تلك الوثيقة، بما في ذلك إجراء مزيد من التحليل بشأن كيفية استخدام مختلف البلدان للاستثناءات والتقييدات في معالجة مختلف أهداف السياسة العامة لتوفير حلول متوازنة لمختلف التحديات.

54. وأثنى وفد البرازيل على الأمانة لإعداد الجزء الأول من مشروع الوثيقة المرجعية بشأن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات الواردة في الوثيقة SCP/27/3. وعلاوة على ذلك، شكر الوفد الأمانة على عرض هذه الوثيقة. وأشار الوفد إلى أن الاستثناءات والتقييدات جزء لا يتجزأ وضروري من نظام براءات قوي وصحي. وذكر الوفد جميع الأعضاء بأن المبدأ الأساسي لنظام البراءات هو أنه ينبغي للتشريع أن يوفر حوافز يؤدي إلى اكتشافات واختراعات جديدة مع ضمان ألا تكون تلك الحوافز مقيدة بشكل مفرط ولا تشكل عقبات أمام الابتكار ونشر المعرفة. ورأى الوفد أنه ينبغي في هذا الإطار معالجة

دور الاستثناءات والتقييدات. وذكر الوفد أنه وفقا لإعلان الدوحة بشأن اتفاق تريبس والصحة العامة، فإن اتفاق تريبس لا ينبغي أن يمنع الأعضاء من اتخاذ تدابير لحماية الصحة العامة. كما ذكر الوفد أن اتفاق تريبس، وفقا لإعلان الدوحة، يمكن بل وينبغي تفسيره وتنفيذه بطريقة تدعم حق أعضاء منظمة التجارة العالمية في حماية الصحة العامة، لاسيما لتعزيز إمكانية حصول الجميع على الأدوية. وذكر الوفد أنه على الويبو والدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية الالتزام القانوني والأخلاقي بالسعي لتحقيق أفضل توازن بين مصالح أصحاب حقوق الملكية الفكرية ومصالح المجتمع ككل. ورأى الوفد أن الحفاظ على هذا التوازن هو أفضل وسيلة لحماية المصالح المشروعة لأصحاب حقوق الملكية الفكرية. ورأى الوفد أن استثناء المراجعة التنظيمية، المعروفة باسم استثناء بولار، تؤدي في هذا الصدد دورا هاما في ضمان تحقيق ذلك التوازن، لاسيما عن طريق ضمان ألا تؤدي قوة السوق التي تمنحها البراءة إلى إنشاء آليات عوامل خارجية مضادة للتنافسية. كما أشار الوفد إلى أن الأدلة التجريبية أظهرت في قطاع الصحة أن استثناء بولار يساهم بشكل مباشر في خفض أسعار الأدوية والأجهزة الطبية لأنه يمنع التوسع المصطنع لحماية البراءات والتأخير غير المبرر في تسويق الأدوية المكافئة والتناظرية. ولذلك، خلص الوفد إلى أن استثناء المراجعة التنظيمية ساعد على زيادة الرفاهية الاجتماعية دون انتهاك الحقوق المشروعة لأصحاب البراءات بأي حال من الأحوال. وأشار الوفد إلى أن الوثيقة SCP/27/3 تتضمن ثلاثة جوانب هامة تقدم مساهمات ملموسة: حيث أبرزت الاختلافات في تشريعات الدول الأعضاء، ووصفت بعض التحديات التي تواجهها الدول الأعضاء في تنفيذ الاستثناء، وقدمت نتائج تنفيذ الاستثناء. ورأى الوفد أن هيكل الوثيقة متوازن ويتمشى مع هدف الاقتراح. وفيما يتعلق بالمضمون، ذكر الوفد أنه يفضل أن يكون هناك مساحة أكبر مخصصة للتحديات في الوثائق اللاحقة، لأنه من أصل 54 فقرة من الوثيقة SCP/27/3، لم يكرس سوى ثلاثة منها لهذا الجزء. ورأى الوفد أن هذا الموضوع يكتسي أهمية خاصة بالنسبة للبلدان النامية والبلدان الأقل نموا، نظرا إلى أنها أقل خبرة في تنفيذ الاستثناءات والتقييدات. وأشار الوفد إلى أنه أول مشروع للوثيقة المرجعية، وهو ليس بمهمة سهلة. وأعرب عن أمله في أن تؤخذ هذه الاقتراحات في الاعتبار، وشكر الأمانة على إعداد تلك الوثيقة. وعلاوة على ذلك، أعرب الوفد عن استعداده لتقديم مدخلات إضافية للمواضيع المقبلة. كما أعرب الوفد عن اقتناعه بأن مثل هذه المواد ستوفر توجيهات للدول الأعضاء لاعتماد وتنفيذ قوانين أكثر توازنا وفعالية في مجال البراءات تفضي إلى أهداف السياسة العامة وإلى تعزيز التكنولوجيا ونقلها ونشرها. وأعرب الوفد عن اقتناعه بنفس القدر بأنه يمكن القيام بذلك دون الإضرار بأي شكل من الأشكال بالمصالح المشروعة لأصحاب حقوق الملكية الفكرية.

55. وأعرب وفد الأرجنتين عن اعتقاده بأن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات أساسية لتزويد البلدان بمساحة لوضع القواعد والمعايير بحيث تكون قادرة على تعزيز التنمية وأهدافها الوطنية. ورأى الوفد أنها تساعد على حسن سير نظام البراءات، لأنها توازن بين المصالح العامة ومصالح أصحاب الحقوق. وشكر الوفد الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/27/3 وعرضها. وأشار الوفد إلى أن هذه الوثيقة جمعت معلومات قيمة عن مسألة ذات صلة بالنسبة للجميع البلدان، ألا وهي استثناء بولار. ورأى الوفد أن هذا الاستثناء، عندما ييسر دخول المنتجات التنافسية إلى السوق بعد انتهاء البراءة مباشرة، فإنه يكتسب أهمية حاسمة في مجال المنتجات الصيدلانية لأنه يمكن أن يعزز إمكانية الحصول على الأدوية ويقلل من تكاليف العلاج. وأبرز الوفد أنه وفقا للوثيقة SCP/27/3، اعتمدت أكثر من 65 دولة هذا الاستثناء في تشريعاتها، ومن بينها الأرجنتين. وأحاط الوفد علما بما أعرب عنه في الوثيقة المذكورة من أن الدول الأعضاء أشارت إلى أن تطبيق هذا الاستثناء في التشريعات الوطنية له أثر إيجابي على تسجيل الأدوية المكافئة ودخولها إلى السوق.

56. وهنأ ممثل المؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية (KEI) الرئيس على انتخابه، كما أثنى على عمل أمانة الويبو في إعداد الوثيقة SCP/27/3 بعنوان "مشروع وثيقة مرجعية بشأن الاستثناءات المتعلقة بإجراءات الحصول على الموافقة التنظيمية من السلطات". وأشار ممثل المؤسسة إلى أن الوثيقة قدمت لمحة تفصيلية عن أهداف السياسة العامة التي أدت إلى إنشاء استثناء للمراجعة التنظيمية والقضاء نظرة شاملة على تطبيقها في 65 بلدا. ورأى ممثل المؤسسة أنه من المهم أيضا أن هذه الوثيقة تصف التحديات التي تواجهها البلدان في تنفيذها. وأشار ممثل المؤسسة إلى أنه فيما يتعلق بأثر الاستثناء، قدم التقرير نتائج تقييم الأثر الذي أجرته المملكة المتحدة بالارتباط مع المادة 60(5)(ب) من قانون البراءات الخاص بها. وشدد ممثل المؤسسة على أنه طبقا لتقديرات تقييم الأثر، سيخفض استثناء المراجعة التنظيمية من تكلفة إجراء التجارب، عن طريق

إلغاء تكلفة حرية إجراء الفحوصات على سبيل المثال، الأمر الذي من شأنه أن يوفر للشركات ما بين 3.000 إلى 135.000 جنيه لكل تجربة ويجعل المملكة المتحدة مكانا أكثر جاذبية للشركات للقيام بالبحث والتطوير. وفي متابعة لأعمال الأمانة بشأن مشروع الوثيقة المرجعية، طلب ممثل المؤسسة من كبير الاقتصاديين في الويبو إجراء تقييم لأثر استثناء المراجعة التنظيمية في سبعة بلدان على الأقل. واقترح ممثل المؤسسة أن تشمل الاختصاصات المتعلقة بتقييم الأثر دراسة لآثار استثناء المراجعة التنظيمية، إن وجدت، على تكاليف إجراء التجارب السريرية، ودراسة عن كيفية تأثير استثناء المراجعة التنظيمية على دخول الأدوية المكافئة إلى السوق.

57. وأعرب وفد الهند عن تأييده للعمل المقترح في الوثيقة SCP/19/6 بشأن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات. وأشار الوفد إلى أهمية ضمان استخدام مواطن المرونة في اتفاق ترييس. وذكر الوفد أنه ينبغي للجنة التركيز على استخدام بعض الاستثناءات مثل الترخيص الإلزامي والواردات الموازية والاستخدام الحكومي واستثناء بولار والتي تعتبر بالغة الأهمية من منظور إمكانية الحصول على الأدوية والقدرة على تحمل تكاليفها وكذلك في المجالات الأخرى ذات الصلة بالاقتصاد القائم على المعرفة، لاسيما البيئة ونقل التكنولوجيا للبلدان النامية. ورأى الوفد أن حقوق البراءات لا يمكن أن تكون مطلقة لأن السياسات العامة تنطوي أيضا على التزامات الشركات بأن تعود بالنفع على الجمهور عموما. وفي هذا الصدد، رأى الوفد أن تلك الحقوق والالتزامات ينبغي أن توازن بعضها البعض. وأكد الوفد على أنه نظرا لأن المعاهد العلمية والبحثية هي أماكن حاسمة لاستخدام الاستثناءات البحثية وحيث يمكن للمجتمع المدني المشارك في السياسة العامة أن يكون مصدرا جيدا للمعلومات المتعلقة باستخدام مثل هذه الاستثناءات، فإنه ينبغي للأمانة أن تأخذ في الاعتبار البيانات الواردة من تلك المؤسسات عند تجميع معلومات.

## البند 8 من جدول الأعمال: البراءات والصحة

58. استندت المناقشات إلى الوثيقتين SCP/27/6 و SCP/27/8.

59. وتحدث وفد إندونيسيا باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ وأحاط علما بجميع الموضوعات المدرجة في إطار بند جدول الأعمال المتعلق بالبراءات والصحة والتي سيتم مناقشتها في الدورة السابعة والعشرين للجنة فضلا عن جميع المقترحات والوثائق ذات الصلة فيما يتعلق بذلك البند من جدول الأعمال. وأعرب الوفد عن تقديره للطلبات الإضافية التي قدمها أعضاء اللجنة الدائمة والمراقبون لاستكمال الوثيقة SCP/26/5 بعنوان "القيود التي تواجه البلدان النامية وأقل البلدان نموا في الاستفادة الكاملة من مواطن المرونة في البراءات"، التي أدرجت في الوثيقة SCP/27/6. وأشار الوفد إلى أن البيانات الواردة في تلك الوثيقة تشير بوضوح إلى ضرورة ضمان مساعدة الويبو التقنية في تصميم قوانين البراءات الوطنية أو استراتيجيات الملكية الفكرية الوطنية، مع أخذ تلك القيود في الاعتبار، والحاجة إلى تقديم المساعدة بشأن كيفية تغلب الدول النامية على هذه القيود والاستفادة الكاملة من المرونة المتاحة. ورأى الوفد أنه ينبغي للجنة أن تضمن أن الدراسة المتعلقة بالقيود التي تواجهها البلدان النامية وأقل البلدان الأقل نموا في الاستفادة الكاملة من مواطن المرونة في البراءات وأثرها على الحصول على الأدوية الأساسية وبأسعار ميسورة في البلدان النامية وأقل البلدان نموا، ستكون مرتبطة ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي الذي يسر تقرير البرنامج. وكما ذكرت مجموعة آسيا والمحيط الهادئ بالفعل في الدورات السابقة للجنة وفي بيانها الافتتاحي، لفت الوفد انتباه اللجنة إلى أن تقرير الفريق الرفيع المستوى التابع للأمين العام للأمم المتحدة والمعني بإمكانية الحصول على الأدوية (UNHLP) قد استكشف بالتحديد عدم اتساق السياسات بين الملكية الفكرية والتجارة وحقوق الإنسان، وقدم عددا من التوصيات في هذا الصدد. وأشار الوفد إلى أن بعض التوصيات موجهة تحديدا إلى الويبو، ولذلك طلب الوفد من اللجنة بدء المناقشة الاستكشافية استنادا إلى ذلك التقرير. وعلاوة على ذلك، أحاط الوفد علما بالافتتاح المقدم من وفد كندا لإجراء مراجعة للبحوث الحالية بشأن البراءات والحصول على المنتجات الطبية والتكنولوجيات الصحية. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى مناقشة هذا الاقتراح.

60. وتحدث وفد جورجيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق وأشار إلى الأهمية التي يعلقها أعضاء مجموعته على هذه المسألة. ورأى الوفد أن المسألة معقدة للغاية وأن هناك حاجة واضحة إلى نهج كلي من أجل معالجتها. وأعرب الوفد عن تفهمه أن الحصول على الأدوية يمثل تحدياً كبيراً وأعرب عن التزامه بالمشاركة في المبادرات التي تسر ذلك. وذكر الوفد بالدراسة الثلاثية المشتركة بين الويبو ومنظمة التجارة العالمية ومنظمة الصحة العالمية بعنوان "تعزيز الوصول إلى التكنولوجيات الطبية والابتكار: التقاطعات بين الصحة العامة والملكية الفكرية والتجارة". ومع ذلك، رأى الوفد أنه يتعين على اللجنة تجنب الازدواجية مع عمل المنظمات الدولية الأخرى بشأن هذا الموضوع. وذكر الوفد أن مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق منفتحة على الدراسات فقط في برنامج عمل متوازن من شأنه أن يعزز الفهم المشترك للسياسات والمبادرات التي تعزز الحصول على الأدوية بأسعار ميسورة وتكنولوجيات الرعاية الصحية من خلال المقترحات الماثلة التي طرحها وفد الولايات المتحدة والولايات المتحدة في الوثيقة SCP/17/10 ووفد كندا في الوثيقة SCP/27/8. وشكر الوفد الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/27/6 وأحاط علماً بها. وعلاوة على ذلك، أحاط الوفد علماً بالاقترح المنقح المقدم من وفد كندا لإجراء مراجعة للبحوث الحالية بشأن البراءات والحصول على المنتجات الطبية والتكنولوجيات الصحية، وشكر وفد كندا على تحسين النص. وأعرب الوفد عن تطلعه للاستماع إلى المناقشات بشأن الوثيقة.

61. وتحدث وفد كوستاريكا باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي وأكد مجدداً ما ذكره مسبقاً ببيانه الافتتاحي فيما يتعلق بالبند 8 من جدول الأعمال. وأشار الوفد إلى المصالح المتجددة لكثير من الدول الأعضاء بشأن هذا الموضوع الهام، مع الأخذ في الاعتبار صعوبات البلدان في ضمان توافر الأدوية بطريقة مستدامة. ورأى الوفد أن النقاش حول العلاقة بين البراءات والصحة في منتدى اللجنة الدائمة أمر بالغ الأهمية لتعزيز التوازن الدقيق جداً المطلوب لنظام البراءات. وعلاوة على ذلك، شكر الوفد الأمانة على تجميع الدراسات المتعلقة بالصعوبات التي تواجهها البلدان النامية وأقل البلدان نمواً في الاستخدام الكامل لمواطن المرونة المتعلقة بالبراءات، وأثر ذلك على الحصول على الأدوية بأسعار ميسورة. وأعرب الوفد عن أمله في أن تكون الجلسات التشاركية نقطة مرجعية هامة للدول الأعضاء، الأمر الذي يمكنها من التعامل مع التحديات المتعلقة بهذا الموضوع.

62. وتحدث وفد السنغال باسم مجموعة البلدان الأفريقية وشكر الأمانة على الوثيقة SCP/27/6، كما شكر الدول الأعضاء ومراقبي اللجنة الدائمة الذين قدموا إسهاماتهم في المناقشات حول عناصر المرونة في نظام البراءات. وعلاوة على ذلك، أحاط الوفد علماً بالصيغة المنقحة لاقتراح وفد كندا المتعلق ببند جدول الأعمال والوارد في الوثيقة SCP/27/8. وأعلن أن مسألة البراءات والصحة تمثل أولوية بالنسبة للمجموعة الأفريقية في جدول أعمال اللجنة. ورأى الوفد أن قضية الحصول على الأدوية بأسعار ميسورة تؤثر على جميع بلدان العالم، بغض النظر عن مستوى تميزها. وأشار الوفد إلى أن النقاش حول تكلفة الأدوية لا يزال يحتل حيزاً اجتماعياً وسياسياً في العديد من الدول، وأن هذا الوضع ينبغي أن يحفز اللجنة الدائمة على التصدي للتحديات والشواغل المتعلقة ببراءات الاختراع المرتبطة بالحصول على الأدوية. ورأى الوفد أنه حتى في حالة وجود عقبات أخرى في هذا الصدد، ينبغي للجنة أن تقصر عملها بشكل صارم على مسألة البراءات وفقاً لولايتها. وذكر أنه في عالم العولمة الذي يُنظر إليه على أنه قرية عالمية يمكن الناس والسلع أن يستخدموها بحرية، أشار الوفد إلى تفاقم الأزمة الصحية التي تترتب عليها مضاعفات يصعب السيطرة عليها في كثير من الأحيان بسبب عوامل مثل هجرة مسببات الأمراض والفيروسات والبكتيريا التي للأسف لا تعرف أي حدود. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن الصحة هي حق أساسي من حقوق الإنسان وخير جماعي ثمين، وتكريس للهدف الثالث من أهداف التنمية المستدامة الذي يمثل رافداً لتحقيق أهداف التنمية المستدامة الأخرى من أجل تحقيق الأهداف ذات الصلة. وفي هذا الصدد، رأى الوفد أن التحدي الذي تواجهه الصحة العامة يجب أن يتمثل في المسؤولية الجماعية لأصحاب المصلحة في المجتمع الدولي. ورأى أن التغطية الشاملة للتأمين الصحي والتهاب الكبد الفيروسي والأمراض المزمنة وفيروس نقص المناعة البشرية والأمراض المعدية وأمراض المناطق المدارية المهملة ومقاومة الدواء تتطلب دعماً كافياً لتوفير إمكانية الوصول إلى التكنولوجيات الصحية الملائمة والمنتجات الطبية ذات الجودة وبأسعار ميسورة. وفي هذا السياق، رأى الوفد أن الملكية الفكرية بوجه عام، ونظام البراءات بصفة خاصة، لهما دور أساسي في تعزيز توافر المستحضرات الصيدلانية. وفي رأيه، أثبت تقرير الفريق الرفيع المستوى التابع للأمم

المتحدة والمعني بإمكانية الحصول على الأدوية (UNHLP) أنه جيد. وأشار الوفد إلى أنه استناداً إلى المادة 27 من اتفاق ترييس، أوصى الخبراء الذين ساهموا في ذلك التقرير، من بين المشورات الأخرى ذات الصلة، بتقييد إدامة البراءات من خلال ظاهرة الإبطال، وتيسير التراخيص الإجبارية، وحظر التهديد بفرض عقوبات أو بالانتقام. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن التقرير يثبت أن التوازن التام بين أصحاب البراءات من ناحية والمصالح العامة من الناحية الأخرى هو أمر ضروري لأن البراءات لها صلة مباشرة بمعالجة الأمراض الشديدة. وأعرب الوفد عن أسفه لأنه على الرغم من وجود إطار قانوني دولي يضع عناصر كافية من المرونة قادرة على خفض تكلفة الحصول على العلاجات الصيدلانية والصحية، إلا أن البلدان النامية وأقل البلدان نمواً لم تتمكن بعد من الاستفادة الكاملة من مواطن المرونة هذه، وفقاً للمعلومات الوارد في الوثيقة SCP/27/6. وذكر الوفد أن من مسؤولية اللجنة تقع في معالجة هذه المسألة من أجل تمكين البلدان النامية وأقل البلدان نمواً من الاستفادة من مواطن المرونة هذه من أجل حماية الصحة العامة وتعزيزها. كما ذكر الوفد بأن المجموعة الأفريقية قدمت بهذه الروح خلال الدورة الرابعة والعشرين للجنة المنعقدة في يونيو 2016 اقتراحاً لبرنامج العمل بشأن بند جدول الأعمال المخصص للبراءات والصحة العامة الوارد في الوثيقة SCP/24/4. وذكر الوفد أيضاً أن هذا الاقتراح لا يزال سارياً ودعا اللجنة إلى تشكيل فريق عامل أو فريق خبراء للتعامل مع توصيات الفريق الرفيع المستوى التابع للأمم العام للأمم المتحدة والمعني بإمكانية الحصول على الأدوية، ودعوة المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالحقوق في الصحة إلى تقديم تقرير عن الملكية الفكرية وإمكانية الحصول على الأدوية، الأمر الذي يشكل مورداً ثميناً لإثراء مناقشات اللجنة. وعلاوة على ذلك، اقترح الوفد أن تقوم الويبو، مع الدول الأعضاء فيها، وبدعم من منظمة الصحة العالمية، بإنشاء سجل دولي بشأن البراءات المتعلقة بالأدوية الأساسية وسجل دولي آخر مخصص للتراخيص المتعلقة بالأدوية من أجل تسهيل الحصول على المعلومات وتحسين الشفافية بشأن هذه المسألة. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى جلسة تبادل المعلومات بشأن قواعد البيانات المتعلقة بمجال البراءات والبيانات المتعلقة باللقاحات وبراءات الاختراع.

63. وتحدث وفد إستونيا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه وأكد مجدداً على تفهمه للتحديات والقيود التي قد تواجهها بعض البلدان في معالجة مشاكل الصحة العامة. ورأى الوفد أن الحصول على الأدوية واللقاحات الأساسية المأمونة والفعالة والجيدة والمقبولة للجميع يشكل تحدياً كبيراً وهدفاً رئيسياً للتنمية المستدامة ينبغي أن يدعمه الجميع. وأعرب الوفد عن التزامه بزيادة فرص الحصول على الأدوية بأسعار ميسورة وإيجاد حلول للتحديات العالمية الملحة في مجال الصحة العامة وعدم المساواة. وأشار الوفد إلى أن الاتحاد الأوروبي، على النحو المبين في استنتاجات الاتصالات والمجلس لعام 2010 بشأن دور الاتحاد الأوروبي في الصحة العالمية، اتبع نهجاً قائماً على حقوق الإنسان إزاء الصحة، وتعزيز جميع مجالات النظم الصحية، بما في ذلك توافر العاملين الصحيين المؤهلين والأدوية بأسعار ميسورة. وفي هذا الصدد، شدد الوفد على أن التمويل الكافي لهذا القطاع أمر أساسي في التحرك صوب التغطية الصحية الشاملة من خلال توفير خدمات صحية عالية الجودة يمكن للجميع الحصول عليها وبأسعار ميسورة. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أن جودة وسلامة سلسلة توزيع الأدوية ضرورية أيضاً لتحسين الصحة العامة. وأشار الوفد إلى أن نموذج الابتكار الحالي، بما في ذلك دور التجارة المرتبط بالملكية الفكرية، حقق تقدماً متسقاً في مجال الصحة العامة العالمية، مما أدى إلى علاجات رئيسية جديدة ومحسنة، فضلاً عن زيادة طول العمر المتوقع، لدى كل من البلدان المتقدمة إلى أقل البلدان نمواً. وأشار الوفد إلى أن هذا النموذج قد أدمج بالفعل مجموعة متنوعة من الأدوات مثل حوافز الابتكار القائمة على الملكية الفكرية والتمويل العام والخاص وجوائز البحث العام. ورأى الوفد أن هذا النموذج ضروري لمعالجة الحالات التي يوجد فيها سوق عاملة وحيث يمكن أن تكون هناك إخفاقات في السوق. كما رأى الوفد أن أي عمل آخر في مجال البراءات والصحة ينبغي أن يعكس نهجاً متوازناً مع مراعاة مختلف العوامل ذات الصلة بالبراءات والصحة مثل تلك التي اقترحتها وفد الولايات المتحدة الأمريكية في الوثيقة SCP/17/10. وشكر الوفد الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/27/6. وأحاط الوفد علماً بهذا العمل الإضافي الذي استكمل الدراسة بمدخلات إضافية من الأعضاء والمراقبين في اللجنة. ورحب الوفد بالاقتراح المنقح المقدم من وفد كندا والوارد في الوثيقة SCP/27/8. وأفاد الوفد أنه كما ذكر سابقاً خلال الدورة السادسة والعشرين للجنة، بأن يرى بعض المزايا في إجراء تحليل للبحوث القائمة بشأن موضوع حماية البراءات والحصول على المنتجات الطبية والتكنولوجيات الصحية. وأعرب الوفد عن سروره لملاحظة أن عدة تعليقات أدلى

بها الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه بشأن النسخة السابقة من الاقتراح قد أدرجت في النسخة المنقحة. وأشار الوفد بصفة خاصة إلى أنه تم توضيح مصطلحي "المنتجات الطبية" و "التكنولوجيات الصحية"، وأن نطاق الورقة المقترحة قد انحصر بشكل أفضل في ولاية اللجنة. وبالنظر إلى التغييرات التي أدخلت على الاقتراح الأولي، أعرب الوفد عن استعداده لمواصلة مناقشته. وأكد الوفد من جديد موقفه السابق الذي ينص على أنه من أجل ضمان أعلى جودة للأدلة التي تعتمد عليها اللجنة الدائمة، ينبغي أن يتضمن التقرير دراسات ذات جودة عالية ومستقلة وقائمة على الأدلة، لاسيما الدراسات التي أعدها منظمات الأمم المتحدة مثل الويبو ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة التجارة العالمية. وعلاوة على ذلك، شدد الوفد على دور التقرير المحتمل كمجموعة من المعلومات وكوثيقة تدعم المناقشات المقبلة للجنة وليس كمخطط لمختلف الخيارات الخاصة بسياسات الدول الأعضاء في الويبو.

64. وتحدث وفد سويسرا باسم المجموعة بآء وشكر الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/27/6 وتنظيم جلسة تبادل المعلومات بشأن قواعد البيانات المتاحة للجمهور حول حالة معلومات البراءات والبيانات المتعلقة بالأدوية واللقاحات. وأكد الوفد من جديد أن الابتكار والوصول إليه لهما نفس القدر من الأهمية في مجال البراءات والصحة. وشدد الوفد على أن نظام البراءات يعزز الابتكار. كما رأى الوفد أن نظام البراءات هو حافز رئيسي للبحث في مجال المنتجات الطبية وتطويرها، بما في ذلك الأدوية المتقدمة للحياة. وأشار الوفد إلى أن الاستثمارات في مجال البحث في مجال المنتجات الطبية المبتكرة وتطويرها قد أسهمت في إدخال تحسينات حاسمة على نتائج الصحة العامة، وأدت حقوق الملكية الفكرية دورا رئيسيا في تيسير هذا الابتكار. ورأى الوفد أن هناك حاجة إلى الابتكار المستمر لمواجهة التحديات الصحية الحالية والمستقبلية. وأشار إلى أن حماية حقوق الملكية الفكرية، بما في ذلك البراءات، تشكل حافزا للابتكار الطبي، وبالتالي دعم توافر المنتجات الطبية الجديدة للجميع. ورأى الوفد أنه من المصلحة العامة إجراء المزيد من البحوث وتطوير المنتجات الطبية الآمنة والفعالة. كما رأى أن البراءات، بوصفها حافزا للبحث والتطوير، تشكل جزءا من الحل لمشكلة توافر المنتجات الطبية في المستقبل. ولذلك، ذكر الوفد أنه من المهم أن نأخذ في الاعتبار السياق الكامل للبراءات والصحة وليس التركيز فقط على عنصر واحد محدد منه. وأشار الوفد إلى أنه على نحو ما أشير إليه في الدراسة الثلاثية بين الويبو ومنظمة التجارة العالمية ومنظمة الصحة العالمية بشأن تعزيز الحصول على التكنولوجيات الطبية والابتكار، نادرا ما يعزى الافتقار إلى إمكانية الوصول إلى التكنولوجيات الطبية إلى عامل وحيد مستقل، بل هناك أبعاد وأسباب مختلفة. وأوضح الوفد أن الافتقار إلى إمكانية الحصول على الأدوية قد يتأثر بعدم كفاية تمويل الرعاية الصحية ونقص فرص الوصول إلى موظفي الرعاية الصحية المدربين وعدم كفاية المرافق الطبية والبرامج المجزأة وغير الموثوقة والأنظمة والعمليات والافتقار إلى الهياكل الأساسية والسياسات المتعارضة ورفض دخول الأسواق وتنافس الأدوية المبتكرة، وإدارة سلسلة الإمداد، والرؤية الكاملة للطلب، والبيع بالتجزئة، والضرائب، والتعريفات الجمركية، وما إلى ذلك. وأشار الوفد إلى أن مشاريع أو تعاونيات مختلفة تبين كيف يحفز نظام البراءات الابتكار ويساعد على توفير المعلومات الأساسية عن الاختراعات المسجلة. وحدد الوفد بأن تلك المشاريع شملت قاعدة بيانات براءات اختراع وتراخيص الأدوية (MedsPal) لمركز الامدادات الطبية (MPP) وأطلقت مؤخرا مبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية (Pat-INFORMED). وتطلع الوفد إلى جلسة تبادل معلومات بشأن قواعد البيانات العامة حول حالة معلومات البراءات والبيانات المتعلقة بالأدوية واللقاحات. وذكر أن الابتكار في المنتجات الطبية وإمكانية الوصول إلى تلك التكنولوجيات يشكل مصدر قلق رئيسي لجميع الدول الأعضاء. وأيد الوفد العمل في إطار بند جدول الأعمال المتعلق بالبراءات والصحة الذي أخذ في الاعتبار السياق الكامل لذلك المجال، المدرج في إطار ولاية اللجنة الدائمة، وتجنب الازدواجية في العمل الذي تقوم به بالفعل لجان أخرى أو منظمات أخرى متعددة الأطراف. وأشار الوفد إلى أن قضايا البراءات والصحة، لاسيما الحصول على التكنولوجيات الصحية، قد عبرت إلى مجالات تخص أكثر مجال هيئات الأمم المتحدة المتخصصة الأخرى. وأشار الوفد إلى أن تلك المنظمات وغيرها من المحافل المتعددة الأطراف قد قامت بالفعل بعمل مكثف في هذا المجال. وبناء على ذلك، وقبل إجراء دراسات جديدة للجنة، أوصى الوفد بعمل قائمة جرد للدراسات والتحليلات التي تنتجها تلك الهيئات من أجل تجنب الازدواجية غير الضرورية مع الأعمال القائمة. وأحاط الوفد علما بالاقتراح الذي تقدم به وفد كندا وسويسرا وشكر الوفود على جهودها البناءة لتعزيز المناقشات الهادفة في إطار هذا البند من جدول الأعمال.



وأعرب الوفد عن تطلعه إلى مزيد من المناقشات. كما أعرب الوفد عن استعداده للعمل الذي من شأنه أن يعزز الفهم المشترك للسياسات والمبادرات التي يمكن أن تعزز الوصول إلى المنتجات الطبية. وأشار الوفد في هذا الصدد إلى الدراسة الثلاثية التي أجرتها الويبو ومنظمة التجارة العالمية ومنظمة الصحة العالمية لتعزيز النفاذ إلى التكنولوجيات الطبية والابتكار. ورأى الوفد أن هذه الوثيقة يمكن أن تكون أساساً للمناقشات المثمرة. وأيد الوفد نظرة شاملة في مجال البراءات والصحة على النحو المقترح في الوثيقة SCP/17/11. وأحاط الوفد علماً بالوثيقة المحدثه SCP/27/6 والفقرة 56 من الوثيقة ذات الصلة، SCP/26/5. ورأى الوفد أن الفقرة 56 المذكورة وفرت نظرة شاملة عن مواطن المرونة التي أدخلتها الدول الأعضاء في الويبو في إنشاء نظم البراءات الخاصة بها. وأشار الوفد إلى أن مواطن المرونة هذه ليست سوى جزء واحد من السياسات الاجتماعية والاقتصادية التي يمكن أن يعتمدها بلد ما. ورأى الوفد أنه عند إجراء أي فحص لمواطن المرونة، ينبغي أن يوضع الهدف الأوسع من نظام فعال لحماية البراءات في الاعتبار. ولم يؤيد الوفد المبادرة التي تتطلب من الدول الأعضاء آراءها بشأن مواطن المرونة أثناء إنشاء نظامها للملكية الفكرية. وكرر الوفد تأييد المجموعة بآء للعمل في إطار هذا البند من جدول الأعمال الذي يأخذ في الاعتبار مجالات البراءات والصحة التي تدخل في نطاق ولاية اللجنة الدائمة من أجل تجنب الازدواجية. وفي هذا الصدد، رأى الوفد أن اقتراح المجموعة الأفريقية الوارد في الوثيقة SCP/24/4، يعرض بعض العناصر التي تقع خارج نطاق ولاية اللجنة. وفيما يتعلق بالفقرة 14 من هذا الاقتراح، أكد الوفد من جديد على موقفه بأن تقرير الفريق الرفيع المستوى التابع للأمين العام للأمم المتحدة والمعني بإمكانية الحصول على الأدوية لم يكن عملية مدفوعة من قبل الدول الأعضاء. وأشار الوفد إلى أن التقرير لم يعبر عن آراء الدول الأعضاء ولم توافق عليه الدول الأعضاء. وأعرب الوفد عن حرصه على مناقشة مسألة الحصول على المنتجات الطبية بطريقة شاملة ووفقاً لولاية اللجنة، ولكنه رأى أن تقرير الفريق الرفيع المستوى التابع للأمين العام للأمم المتحدة والمعني بإمكانية الحصول على الأدوية لا ينبغي أن يشكل أساساً لهذه المناقشة. وشدد الوفد على أن أي مناقشة وأي عمل مقبل ينبغي أن يأخذ في الاعتبار مجموعة واسعة من وجهات النظر والعوامل التي تؤثر على الحصول على الأدوية. وفيما يتعلق بالفقرة 15 من اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية، وفيما يتعلق بدعوة المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالحق في الصحة، سلط الوفد الضوء على أن المقرر الخاص للأمم المتحدة له ولاية ومعايير مختلفة للعمل ينبغي اعتبارها غير ملائمة للمناقشة في إطار هيئة تقنية مثل اللجنة الدائمة. ولذلك، لم يتفق الوفد مع هذا الجزء من الاقتراح الأفريقي.

65. وشكر وفد الصين الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/27/6، وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن نظام البراءات لا ينبغي أن يحمي الابتكار ويحفزه فحسب، بل ينبغي أيضاً أن يهتم بالصحة العامة. ولذلك، رأى الوفد أن عمل الويبو بشأن البراءات والصحة له أهمية كبيرة. كما رأى الوفد أن مثل هذا العمل إنما يعزز من فهم استخدام مواطن المرونة في مختلف البلدان، لاسيما البلدان النامية وأقل البلدان نمواً، وسيعزز أيضاً من كيفية التغلب على العقبات والاستفادة على نحو أفضل من مواطن المرونة. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن تطلعه إلى جلسة تبادل المعلومات. وأوصى الوفد بأن تواصل اللجنة أنشطتها في مجال البحوث وتبادل المعلومات وأن تضع خطة عمل لتيسير المناقشة بشأن هذه المسألة. وأشار الوفد إلى أن الغرض من الدراسة هو تمكين جميع الأطراف من فهم أفضل لمواطن المرونة المتعلقة بالبراءات الواردة في المعاهدات الدولية، وجعلها قادرة على تعزيز تحسين التشريعات والممارسات المتعلقة بالصحة العامة، فضلاً عن ضمان توازن المصلحة العامة بشأن الصحة والحصول على الأدوية. ولهذا السبب، أيد الوفد اقتراح المجموعة الأفريقية الوارد في الوثيقة SCP/24/4. وعلاوة على ذلك، رحب الوفد بالاقتراح المنقح المقدم من وفدي كندا وسويسرا، وأعرب عن أمله في أن تقدم الدول الأعضاء، لاسيما البلدان النامية وأقل البلدان نمواً، مقترحات جديدة حتى تكون الدراسات المقبلة أكثر شمولاً، مما يعكس جميع الطلبات المقدمة من جميع الأطراف.

66. وشكر وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/27/6، كما شكر وفد كندا على اقتراحه المنقح الذي شارك في تقديمه وفد سويسرا. وذكر الوفد أن الحصول على الأدوية الأساسية بأسعار ميسورة عنصر محدد وهام لإعمال الحق في الحصول على الصحة كحق أساسي من حقوق الإنسان. وأشار الوفد بأنه نظراً لعدم وجود محفل دولي آخر يمكن للبلدان من خلاله تبادل الخبرات بشأن استخدام مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات المتعلقة بالصحة، فإن عمل اللجنة

الدائمة في هذا الاتجاه حيوي للغاية. وأعرب الوفد عن اقتناعه بأن اللجنة ينبغي أن تحدد قيوداً محدداً فيما يتعلق بمواطن المرونة التي يمكن استخدامها لتلبية احتياجات الصحة العامة ومناقشته بهدف تحديد الحلول الموجهة نحو العمل. وفي هذا الصدد، سلط الوفد الضوء على أهمية وملاءمة التوصية الواردة في تقرير الفريق الرفيع المستوى التابع للأمم المتحدة لعام 2016. ورأى الوفد أنه ينبغي للجنة أن تناقش مسألة البراءات والصحة العامة بشكل موضوعي وأن تضع برنامج عمل يساعد الدول الأعضاء في الويبو على اعتماد قوانينها المتعلقة بالبراءات والاستفادة الكاملة من مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات وفقاً لاحتياجات الصحة العامة وامتثالاً لالتزاماتها الدولية. ورأى الوفد أن برنامج العمل هذا ينبغي أن يوفر إمكانية تحليل العوائق والعقبات المحتملة التي تنشأ عن نظام البراءات في الحصول على الأدوية مثل العقبات القانونية والهيكلية والقيود المفروضة على القدرات في الاستفادة الكاملة من مواطن المرونة وكيفية التغلب على القيود. وبناءً على ذلك، واصل الوفد تأييد الاقتراح الذي تقدمت به مجموعة البلدان الأفريقية، وأعرب عن تطلعه إلى تنفيذ التوصيات الواردة في الاقتراح في إطار برنامج عمل اللجنة المستقبلي.

67. وأيد وفد نيجيريا البيان الذي أدلى به وفد السنغال باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وعلاوة على ذلك، شكر الوفد الأمانة على إعداد الوثائق في إطار هذا البند من جدول الأعمال. وأعرب الوفد عن اهتمامه ببند جدول الأعمال المتعلق بالبراءات والصحة وأكد من جديد أن اللجنة الدائمة تحتاج إلى إيجاد حل ملموس لاستمرار عدم الحصول على الرعاية الصحية والأدوية بأسعار ميسورة على الصعيد العالمي. ورأى الوفد أنه من المهم بالنسبة للويبو التي لها الاختصاص في هذه المسألة أن تحدد القيود المحددة التي تعيق الاستفادة الكاملة من مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات من أجل تلبية احتياجات الصحة العامة في الدول الأعضاء. وعلاوة على ذلك، شدد الوفد على أهمية احتياجات الرعاية الصحية وأكد على استمرار عدم الحصول على الأدوية بأسعار ميسورة، لاسيما في البلدان النامية وأقل البلدان نمواً. وأشار الوفد إلى أنه على الرغم من التركيز الدولي الحالي على قاعدة البراءات في مجال الصحة العامة، لا تزال هناك تحديات واضحة أمام شواغل الصحة العامة، بما في ذلك الحصول على التكنولوجيات الصحية. ورأى الوفد أنه ينبغي لنظام البراءات أن يعمل على تحقيق توازن تام بين حقوق أصحاب البراءات ومصالح الصحة العامة فيما يتعلق بأهداف التنمية المستدامة. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى تحقيق نتائج إيجابية فيما يتعلق بهذا البند من جدول الأعمال.

68. وأكد وفد إندونيسيا بأن البراءات والصحة تمثلان موضوعاً ذا أهمية كبيرة لجميع الدول الأعضاء. وأشار الوفد إلى أن توفير إمكانية الحصول على الأدوية الأساسية المنقذة للحياة بأسعار ميسورة هو في صالح جميع البلدان. وذكر الوفد أن أهداف التنمية المستدامة اقرت بأهمية الصحة العامة وأكدت. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى عقد جلسة لتبادل المعلومات بشأن قواعد البيانات المتاحة للجمهور حول حالة معلومات البراءات والبيانات المتعلقة بالأدوية واللقاحات، فضلاً عن الجلسة التشاركية بشأن البراءات وغيرها من المسائل المتعلقة بالحصول على الأدوية. كما أعرب الوفد عن أمله في أن يؤدي عرض قاعدة بيانات براءات اختراع وتراخيص الأدوية (MedsPal) إلى زيادة التعاون بين الويبو ومركز الامدادات الطبية (MPP). ورأى الوفد أن الهدف من ممارسة البراءات والصحة داخل اللجنة هو وضع خطة عمل قادرة على تحسين مساعدة الويبو لدولها الأعضاء على فهم مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات في مجال الصحة العامة والاستفادة الكاملة منها، بما في ذلك مواطن المرونة في اتفاق تريبس. وفيما يتعلق بتنفيذ مواطن المرونة في اتفاق تريبس، أشار الوفد إلى اتفاق التعاون بشأن المساعدة التقنية بين الويبو ومنظمة التجارة العالمية، الذي منح الويبو بوضوح ولاية تقديم المساعدة بشأن المسائل المتعلقة بالملكية الفكرية والتي تشملها أيضاً اتفاقات منظمة التجارة العالمية. وعلاوة على ذلك، لفت الوفد انتباه اللجنة إلى تقرير الفريق الرفيع المستوى التابع للأمم المتحدة والمعني بإمكانية الحصول على الأدوية الذي نشر في سبتمبر 2016. وأشار الوفد إلى أن تقرير الفريق الرفيع المستوى التابع للأمم المتحدة والمعني بإمكانية الحصول على الأدوية كان له نفس تركيز عملية اللجنة الخاصة بالبراءات والصحة. ولذلك، رأى الوفد أنه من الأهمية بمكان أن تشكل التوصيات الواردة في هذا التقرير الأساس لمزيد من المناقشة بشأن البراءات والصحة داخل اللجنة، بما في ذلك التوصية التي مفادها أن تقوم الحكومات بصياغة القوانين الوطنية بطريقة تيسر الاستخدام الفوري والسريع للرخصة الإلزامية أو استخدام الحكومة لبراءة اختراع لأغراض غير تجارية. وحث الوفد على مواصلة مناقشة اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية الوارد في الوثيقة SCP/24/4

واعتماد برنامج عمل بشأن البراءات والصحة. وأشار الوفد إلى أن بعض القضايا المحددة في ذلك الاقتراح لم تُناقش في أي محفل أخرى، ولذلك رأى أن للويبو الاختصاص في هذه المسألة. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى إجراء مناقشة هادفة مع الوفود التي اقترحت اعتماد نظرة شاملة فيما يتعلق بالبراءات والصحة وتجنب أي ازدواجية في العمل. كما رأى الوفد أن مواضعا مثل تمويل الرعاية الصحية والمرافق الطبية ونقص البنية التحتية وإدارة سلسلة الإمداد والضرائب والتسعير هي بالتأكيد خارج نطاق ولاية الويبو واللجنة الدائمة. وعلاوة على ذلك، أيد الوفد اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية، لأن بعض العناصر المحددة في ذلك الاقتراح، والتي تقع ضمن ولاية الويبو واللجنة واختصاصها لم تُناقش في أي محفل أخرى. وأعرب الوفد عن تقديره لوفد كندا على اقتراحه المنفتح، كما أعرب عن تطلعه للإسهام في مناقشته. وأعرب الوفد أيضا عن أمله في إجراء مناقشة هادفة وإحراز تقدم بشأن هذا البند من جدول الأعمال. وأعرب الوفد عن استعداده لإبداء مزيد من التعليقات أو المداخلات في إطار هذا البند من جدول الأعمال، وأعرب عن تطلعه إلى برنامج عمل متوازن بشأن البراءات والصحة.

69. وشكر وفد كوت ديفوار الأمانة على الوثيقة SCP/27/6، وأيد الوفد اقتراح المجموعة الأفريقية الوارد في الوثيقة SCP/24/4. وأشار الوفد إلى أنه كما ذكرت مجموعات أخرى، لدى سكان البلدان النامية إمكانية محدودة للغاية وصعبة أحيانا في الحصول على الأدوية. وأوضح الوفد في إطار عرضه لبعض الأرقام أن اتفاق تريبس قد وضع حوكمة عالمية للملكية الفكرية عن طريق وضع معايير دنيا لحماية الملكية الفكرية، وأنشأ بصفة خاصة الالتزام بمنح براءات الاختراع بشأن المستحضرات الصيدلانية أيضا في بلدان الجنوب، فضلا عن بعض مواطن المرونة. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن زيادة قوة البراءات في بلدان الجنوب قد حدثت في سياق صحي حرج، وذلك بسبب الفجوة المتزايدة في مجال الصحة بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية. ورأى الوفد أن التحدي الذي تواجهه البلدان النامية هو تعزيز الصحة العامة مع منح البراءات. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أنه كان على تلك البلدان أن تقلل إلى حد كبير من الفجوة الصحية في سيناريو يشمل مضاعفة البراءات، مما أدى إلى زيادة الأسعار وما ترتب على ذلك من عدم إمكانية الحصول على الأدوية الأساسية للشعوب. وأعرب الوفد عن أسفه لملاحظة تركيز الأمراض المعدية مثل فيروس نقص المناعة البشرية في بلدان الجنوب. وأبرز الوفد أن 90٪ من الأشخاص المتضررين من هذا المرض هم من سكان الجنوب. كما أشار الوفد إلى أمراض الدرن والملاريا، التي أدت وحدها إلى قتل ثلاثة أشخاص من بين كل عشرة متضررين. وشدد الوفد على أن العبء العالمي للإصابة بالأمراض يتحمله في المقام الأول بلدان الجنوب، لاسيما في إفريقيا وجنوب آسيا. وأشار الوفد إلى أن هذه المناطق تجمع 37٪ من سكان العالم ولكن فقط 2٪ من معدل الإنفاق على الرعاية الصحية العالمية. وأشار الوفد إلى أن بلدان الشمال تمثل 20٪ من سكان العالم، ولكنها تدعم أقل من 10٪ من عبء الإصابة بالأمراض في العالم، بينما تستوعب 90٪ من الإنفاق على الرعاية الصحية في العالم. واختتم الوفد كلمته بأنه في حين يتركز الإنفاق على الرعاية الصحية في الشمال، إلا أن العدوى تقع أساسا في الجنوب، وهذا يمثل فجوة صحية كبيرة. وأشار الوفد إلى أن هذه الحالة أدت في عام 2000 إلى دفع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى اعتماد الأهداف الإنمائية للألفية وإلى تكريس ثلاثة من هذه الأهداف لتعزيز الصحة العامة والحد من هذه الفجوة الصحية والحد من مرض الأطفال وتحسين صحة الأمهات، ومكافحة فيروس نقص المناعة البشرية والملاريا وغيرها من الإصابات الهامة التي أثرت بشكل خاص على بلدان الجنوب. وأشار الوفد إلى أن تحقيق تلك الأهداف يفترض من الناحية العملية تعبئة موارد مالية كبيرة لتوفير الرعاية الصحية الأساسية لشعوب بلدان الجنوب وإلى الحد بشكل كبير من العبء الصحي. ورأى الوفد أنه إذا لم يتم القيام بأي شيء، فستكون هناك زيادة في الفجوة الصحية بين بلدان الشمال وتلك الموجودة في الجنوب في السنوات القادمة. ورأى الوفد أنه بالنظر إلى أن الصحة تمثل ناقلا أساسيا للتنمية في بلد ما، فإن هذه الفجوة الصحية إذا استمرت في النمو قد تتعرض عمليات التنمية للخطر. ورأى الوفد أنه في سياق تزايد الاحتياجات الصحية بسبب الأوبئة المتعددة التي تؤثر على بلدان الجنوب، فإن زيادة عدد براءات الاختراع من شأنها أن تزيد من أسعار الأدوية وتعيق قدرة بلدان الجنوب على تعزيز الصحة العامة. ورأى الوفد أنه من الصعب في هذا الإطار على بلدان الجنوب تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية المتصلة بالصحة العامة. وشدد الوفد على أن عددا كبيرا من الناس في الجنوب لجأوا إلى استخدام الأدوية المزيفة. وأشار الوفد إلى أن الطلب على تلك الأدوية المزيفة مرتفع جدا في تلك البلدان. وشدد الوفد على

أنه إذا لم يتم القيام بأي شيء، فإن الناس سيستمرون في الموت، ليس فقط من الأمراض، لكن أيضا من التسمم الناجم عن الأدوية المزيفة. ورأى الوفد أنه لا توجد مزايا للبلدان النامية ولا للبلدان المتقدمة بل ولا لأقل البلدان نموا من ذلك بالنسبة لصناعة المستحضرات الصيدلانية. واقترح الوفد بالتالي أن تزيد الدول الأعضاء في الويبو من وعيها بهذه الحالة وأن تأذن للويبو بتقديم المساعدة التقنية إلى البلدان التي ترغب في تنفيذ مواطن المرونة الواردة في اتفاق ترييس. وعلاوة على ذلك، رأى الوفد أنه ينبغي للويبو أن تساعد البلدان على تعزيز التدابير الرامية إلى مكافحة الممارسات المنافية للمنافسة المتعلقة بالملكية الفكرية. وشكر الوفد المدير العام للويبو على استعداده للعمل من أجل رفاهية الأمم بالدول الأعضاء في الويبو. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن امتنانه الخاص للمشروع الذي يهدف إلى إنشاء مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار في البلدان النامية. وأوضح الوفد أن مثل هذا المشروع يسمح للبلدان النامية بالحصول على خدمات المعلومات التقنية ذات الجودة العالية وغيرها من الخدمات ذات الصلة على المستوى المحلي. وعلاوة على ذلك، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار تسمح لتلك البلدان بالاستفادة الكاملة من إمكاناتها وإنشاء حقوق الملكية الفكرية وحمايتها وإدارتها. وأعرب الوفد عن تقديره للمساعدة التقنية والدعم الذي تقدمه الويبو إلى البلدان النامية وأقل البلدان نموا. كما أعرب الوفد عن أمله في أن تسود روح التوفيق خلال مناقشات اللجنة لضمان أن يُختتم عمل اللجنة بنتيجة مواتية للفئات الأكثر تهميشا.

70. وأعرب وفد جمهورية كوريا عن تقديره لأمانة الويبو على الوثيقة SCP/27/6 وشكر وفد كندا على النسخة المنقحة من اقتراحه الذي شارك في تقديمه وفد سويسرا، والواردة في الوثيقة SCP/27/8. ورأى الوفد أن الموضوع في إطار البند 8 من جدول الأعمال مهم جدا. وأشار الوفد إلى أن البراءات والصحة العامة ترتبطان ارتباطا وثيقا، لاسيما فيما يتعلق بالحصول على الأدوية. ورأى الوفد أنه من المهم تكوين رأي شامل ومتوازن بشأن هذه المسألة. ورأى أن تنظيم الجلسات التشاركية خلال الدورة السابعة والعشرين للجنة الدائمة سيعزز التفاهم المتبادل وتبادل وجهات النظر المختلفة للدول الأعضاء في الويبو. وأشار الوفد إلى أهمية تحليل وفهم الموقف في مختلف البلدان من أجل تحقيق نتائج إيجابية تتعلق بالبراءات والصحة العامة. وأيد الوفد اقتراح وفد كندا الوارد في الوثيقة SCP/27/8. ورأى الوفد أنه ينبغي إجراء الدراسة المقترحة من أجل تحقيق النتائج المرجوة. وأعرب عن أمله في أن تناقش الدول الأعضاء هذا البند من جدول الأعمال بعقل متفتح.

جلسة لتبادل المعلومات لمدة نصف يوم حول قواعد البيانات المتاحة للعموم بشأن وضع معلومات البراءات والبيانات المتعلقة بالأدوية واللقاحات

71. قدم ممثل منظمة الصحة العالمية عرضا حول قواعد البيانات المتاحة للعموم بشأن وضع معلومات البراءات والبيانات المتعلقة بالأدوية واللقاحات. ويمكن الاطلاع على العرض على الموقع التالي:  
[http://www.wipo.int/meetings/en/doc\\_details.jsp?doc\\_id=393559](http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=393559)

72. وقدم ممثل البرلمان عرضا عن عمل قاعدة بيانات براءات اختراع وتراخيص الأدوية (MedsPal) ومركز الامدادات الطبية (MPP). ويمكن الاطلاع على العرض على الموقع التالي:  
[http://www.wipo.int/meetings/en/doc\\_details.jsp?doc\\_id=393558](http://www.wipo.int/meetings/en/doc_details.jsp?doc_id=393558)

73. وشكر وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) ممثلي منظمة الصحة العالمية وقاعدة بيانات براءات اختراع وتراخيص الأدوية (MedsPal) ومركز الامدادات الطبية (MPP) على عروضهم وطرح سؤالين على ممثل منظمة الصحة العالمية. أولا، أشار الوفد إلى تقرير الفريق الرفيع المستوى التابع للأمم المتحدة والمعني بإمكانية الحصول على الأدوية الذي نشر في عام 2016، وسأل ممثل منظمة الصحة العالمية عن كيفية استجابة منظمة الصحة العالمية للتوصيات الواردة في التقرير والتي وُجّهت إلى المنظمة. ثانيا، أعرب الوفد عن رغبته في التعرف على مبادرات منظمة الصحة العالمية لمساعدة أقل البلدان نموا على التغلب على القيود المتعلقة بالملكية الفكرية في الحصول على الأدوية الأساسية.

74. ورد ممثل منظمة الصحة العالمية على أن المنظمة أُنجزت مؤخرًا تحليلًا آخر لتقرير الفريق الرفيع المستوى التابع للأمم العام للأمم المتحدة والمعني بإمكانية الحصول على الأدوية، والذي سيتم تناوله خلال اجتماع المجلس التنفيذي لمنظمة الصحة العالمية. وبما أن منظمة الصحة العالمية كانت جزءًا من الفريق الاستشاري للخبراء في الفريق الرفيع المستوى التابع للأمم العام للأمم المتحدة والمعني بإمكانية الحصول على الأدوية، فقد قدمت المنظمة توصيات إلى الفريق أثناء كتابة التقرير. وشدد ممثل المنظمة على أن منظمة الصحة العالمية تحتاج إلى ولاية من جميع الدول الأعضاء فيها لتنفيذ مشاريع معينة. وذكر ممثل المنظمة أن ولاية منظمة الصحة العالمية واسعة جدًا، ولذلك رأى أنه يمكن للمنظمة أن تعمل على جميع المجالات المذكورة في التقرير. واستطرد ممثل المنظمة أنه على سبيل المثال، يمكن أن تضع منظمة الصحة العالمية في مجال مواطن المرونة المتصلة باتفاق ترييس ما يسمى بألية تقارير الأسعار العالمية في مجال المستحضرات الصيدلانية المضادة لفيروس نقص المناعة البشرية والسل والملاريا، وهي قاعدة بيانات تحتوي على بيانات عن المشتريات في مختلف البلدان. وذكر ممثل المنظمة أن التقرير تضمن توصية أخرى إلى منظمة الصحة العالمية والويو ومنظمة التجارة العالمية ومنظمات أخرى للعمل مع مكاتب البراءات لتدريب فاحصي البراءات على الجوانب المتصلة بالصحة العامة. وأكد ممثل المنظمة أن منظمة الصحة العالمية تعمل بالفعل مع الوكالات المعنية بشأن هذا الجانب وستواصل القيام بذلك في المستقبل. وفيما يتعلق بالسؤال الثاني، ذكر ممثل المنظمة أن لمنظمة الصحة العالمية مكاتب فُطرية في جميع أقل البلدان نموًا تعمل على الحصول على الأدوية والنظم الصحية في تلك البلدان. وفيما يتعلق بأقل البلدان نموًا التي تستخدم مواطن المرونة المتعلقة باتفاق ترييس، افترض ممثل المنظمة أن أقل البلدان نموًا لديها مشاكل أقل فيما يتعلق بالقيود المتعلقة بالبراءات، حيث أصبحت بنغلاديش على سبيل المثال تنتج بالفعل العلاج الجديد للالتهاب الكبدي الوبائي من النوع جيم في نسخ مكافئة.

75. وطلب وفد كوت ديفوار من ممثل منظمة الصحة العالمية أن يشرح مصطلح "حصرية البيانات" فيما يتعلق بحماية البراءات، وما إذا كانت حصرية البيانات لا تتعارض مع اتفاق ترييس.

76. وذكر ممثل منظمة الصحة العالمية أن حصرية البيانات تحمي بيانات معينة تم تقديمها إلى الهيئات الحكومية للحصول على تصريح بتوزيع دواء معين داخل بلد ما. وأضاف الممثل أن اتفاق ترييس لا يتطلب سوى نوع من الحماية لمثل هذا النوع من البيانات وأن حصرية البيانات ليست سوى أحد أشكال الحماية اختارته بعض البلدان. وأشار الممثل إلى أن الحقوق الحالية لحصرية البيانات في بلد معين تحول دون شراء ذلك البلد نسخة جنيسة من المستحضرات الصيدلانية طوال فترة حصرية البيانات، والتي قد تكون ثلاث سنوات أو خمس سنوات أو ثماني سنوات أو عشر سنوات.

77. وشكر وفد البرازيل جميع الدول الأعضاء والأمانة على إعداد جلسة تقاسم المعلومات وشكر ممثلي منظمة الصحة العالمية ومؤسسة تجميع براءات الأدوية (MPP) على عرضيهما. وسأل الوفد ممثل مؤسسة تجميع براءات الأدوية عن التحديات الرئيسية التي تواجه المؤسسة حاليًا في تحسين قاعدة بيانات البراءات والترخيص للأدوية (MedsPal)، وما إذا كانت الدول الأعضاء قادرة على القيام بأي شيء لدعم مؤسسة تجميع براءات الأدوية

78. وأجاب ممثل مؤسسة تجميع براءات الأدوية (MPP) بأن التحدي الرئيسي يتمثل في جمع بيانات دقيقة لقاعدة بيانات البراءات والترخيص للأدوية (MedsPal) على المستوى الوطني، خاصة فيما يتعلق بالترخيص وحصرية البيانات. وبما أن ذلك ينطوي على الكثير من العمل ويتطلب التحقق من جميع البيانات، فإن قاعدة بيانات البراءات والترخيص للأدوية لا تحتوي على جميع أنواع الأدوية والمعلومات لجميع البلدان. وذكر الممثل أنه سيتم إضافة المزيد من المعلومات على نحو مستمر. وفيما يتعلق بالسؤال الثاني، ذكر الممثل أنه يتساءل عما إذا كان يمكن إبرام اتفاقات تعاون مع مكاتب البراءات الوطنية في البلدان التي لا تتوفر فيها البيانات على الإنترنت حتى توفر مكاتب البراءات الوطنية المعلومات المطلوبة إلى مؤسسة تجميع براءات الأدوية وأشار إلى أن هذا الالتزام يمكن أن يُحدث فرقًا كبيرًا لفائدة مؤسسة تجميع براءات الأدوية وقاعدة بيانات البراءات والترخيص للأدوية وأوضح الممثل أنه ينبغي على كل مستخدم أن يؤكد أية معلومات موجودة في قاعدة بيانات

البراءات والتراخيص للأدوية بالاستعانة بمكتب البراءات الوطني ذي الصلة أو مستشار قانوني وأنه ينبغي عدم اعتبار قاعدة بيانات البراءات والتراخيص للأدوية بديلاً عن هذا التأكيد أو المشورة.

79. وشكر وفد جيوتي ممثلي منظمة الصحة العالمية ومؤسسة تجميع براءات الأدوية على ما قدمه من عروض وقال إن الويبو، بالتعاون مع الاتحاد الدولي لجمعيات ومنتجي الأدوية (IFPMA)، قد أطلقت في الجمعية العامة في سبتمبر قاعدة بيانات جديدة توفر بيانات عن بعض المستحضرات الصيدلانية. وسأل الوفد ممثل مؤسسة تجميع براءات الأدوية عما إذا كان هناك أي تعاون فيما يتعلق قاعدة بيانات مبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية (Pat-INFORMED) وقاعدة بيانات البراءات والتراخيص للأدوية (MedsPal).

80. وأجاب ممثل مؤسسة تجميع براءات الأدوية (MPP) بأنه يرى أن قاعدة بيانات مبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية (Pat-INFORMED) من الويبو والاتحاد الدولي لجمعيات ومنتجي الأدوية (IFPMA) يجري تطويرها حالياً وليست جاهزة للاستخدام. ورأى الممثل أن قاعدة بيانات مبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية ستحتوي على معلومات يتم الحصول عليها مباشرة من شركات الأدوية، وأن مؤسسة تجميع براءات الأدوية ستستخدم البيانات الواردة في قاعدة بيانات مبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية بمجرد توافرها. وذكر الممثل أن أكبر مصدر للبيانات لقاعدة بيانات البراءات والتراخيص للأدوية (MedsPal) يأتي من مكاتب البراءات الوطنية، وأن مؤسسة تجميع براءات الأدوية ستستفيد من قواعد بيانات أخرى مثل قاعدة بيانات مبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية من الويبو والاتحاد الدولي لجمعيات ومنتجي الأدوية التي تحتوي على بيانات من مصادر أخرى.

81. وهنأ ممثل الاتحاد الدولي لجمعيات ومنتجي الأدوية (IFPMA) الرئيس على انتخابه. وأوضح الممثل أن الاتحاد يمثل أكثر من 30 شركة من شركات إنتاج الأدوية وليدة الأبحاث وأكثر من 50 جمعية صيدلانية وطنية في جميع أنحاء العالم في جميع القارات. وأيد الممثل البيان الذي أدلى به وفد البرازيل بشأن أهمية البراءات واحترام حقوق الملكية الفكرية. وهنأ الممثل مؤسسة تجميع براءات الأدوية على إنشاء قاعدة بيانات البراءات والتراخيص للأدوية (MedsPal)، وذكر أن العديد من أعضاء الاتحاد الدولي لجمعيات ومنتجي الأدوية يعملون بشكل وثيق مع مؤسسة تجميع براءات الأدوية في إنشاء قاعدة بيانات البراءات والتراخيص للأدوية ويعد هذا مثلاً ملموساً للتعاون بين أصحاب المصلحة المتعددين. وسأل الممثل عما إذا كان يمكن لممثل مؤسسة تجميع براءات الأدوية (MPP) أن يقدم مزيداً من التفاصيل عن التعاون. وعلاوة على ذلك، شكر الممثل المدير العام للويبو على ملاحظاته الافتتاحية وأوضح أنه خلال الجمعية العامة الأخيرة للويبو أعلنت 21 شركة رائدة من شركات إنتاج الأدوية وليدة الأبحاث، بدعم من الويبو والاتحاد الدولي لجمعيات ومنتجي الأدوية، عن إنشاء مبادرة معلومات عن البراءات للأدوية يسهل من خلالها على الوكالات الوطنية والدولية لشراء الأدوية الحصول على المعلومات المتعلقة بالبراءات. وأضاف الممثل أن تلك المبادرة مبنية على الاعتقاد الراسخ للصناعة بأن نظام البراءات المنفذ بشكل صحيح لا ينبغي أن يعمل على نحو مستدام فحسب مع الابتكار، بل ينبغي أن يسعى إلى جعل المعلومات المتعلقة بالابتكارات متاحة للجمهور لاطلاع الآخرين وتنقيفهم بهدف تعزيز منظومة المعرفة العلمية والتكنولوجية والارتقاء بمستوى التكنولوجيا. وتتضمن المبادرة قاعدة بيانات قابلة للبحث فيما تحتوي على معلومات أساسية حول البراءات التي تشمل الأدوية المعتمدة للشركات المشاركة، وخاصة لمنتجات الجزئيات الصغيرة في علم الأورام، والتهاب الكبد الوبائي C، وأمراض القلب والأوعية الدموية، وفيروس نقص المناعة البشرية، ومرض السكري، والعلاج التنفسي بالإضافة إلى أي منتج آخر مدرج على قائمة منظمة الصحة العالمية النموذجية للأدوية الأساسية. وأوضح الممثل أن ما يقدمه من تسهيلات لمتابعة الاستفسارات من شأنها أن توفر قناة لوكالات المشتريات للحصول على إيضاحات إضافية بشأن حالة البراءات للمنتجات التي يرغبون في شرائها مباشرة من مالكي البراءات. وقال الممثل إنه من المقرر أن تكون قاعدة البيانات جاهزة بحلول منتصف عام 2018. ورأى الممثل أن عرضاً موجزاً للمبادرة يمكن أن يكون جزءاً من جدول أعمال لجنة البراءات التالية كمتابعة للمناقشات بشأن قواعد البيانات المتاحة للجمهور التي تحتوي على معلومات عن حالة البراءات وبيانات عن الأدوية واللقاحات.

82. وذكر ممثل مؤسسة تجميع براءات الأدوية (MPP) أن المؤسسة تتفاعل مع أصحاب البراءات الذين يحمل العديد منهم عضوية الاتحاد الدولي للمجمعات ومنتجي الأدوية (IFPMA) وأوضح أن مؤسسة تجميع براءات الأدوية تتعاون بشكل جيد ولديها شركات مع طائفة كبيرة من شركات الأدوية. وأضاف الممثل أن مؤسسة تجميع براءات الأدوية أبرمت اتفاقات ترخيص مع 15 شركة أدوية و20 من مصنعي الأدوية الجنيسة، وذكر أن أشكال التعاون تلك مثمرة للغاية. وواصل الممثل القول بأن اتفاقات الترخيص تحتوي على مرفقات تبين جميع البراءات التي تغطيها اتفاقات الترخيص التي تستخدمها مؤسسة تجميع براءات الأدوية لتحديث قاعدة بيانات البراءات والتراخيص للأدوية (MedsPal). وأوضح أن أرقام البراءات الواردة في المرفقات تجعل من السهل على مؤسسة تجميع براءات الأدوية التحقق من الوضع الحالي لكل براءة في قواعد البيانات ذات الصلة في مكاتب البراءات.

83. وشكر وفد الصين الأمانة على تنظيم جلسة تقاسم المعلومات وممثلي منظمة الصحة العالمية ومؤسسة تجميع براءات الأدوية على عرضيها. وسأل الوفد ممثل مؤسسة تجميع براءات الأدوية (MPP) عن خطته المستقبلية للحصول على مزيد من اتفاقيات الترخيص وعن رسوم هذه التراخيص.

84. وأوضح ممثل مؤسسة تجميع براءات الأدوية (MPP) أنه لم يتم فرض أي رسوم على استخدام قاعدة بيانات البراءات والتراخيص للأدوية (MedsPal). وعلاوة على ذلك، وأضاف الممثل أنه فيما يتعلق باتفاقات الترخيص، لا يتم دفع أي رسوم إلى مؤسسة تجميع براءات الأدوية، ولكن فقط من المصنوعات العامة إلى الشركات الأصلية. وواصل الممثل القول بأنه لا يتم تمويل مؤسسة تجميع براءات الأدوية من خلال أي مدفوعات رسوم استغلال، ولكن من قبل المرفق الدولي لشراء الأدوية (UNITAID) ومؤخراً أيضاً من قبل الوكالة السويسرية للتنمية والتعاون لإجراء دراسة لمعرفة ما إذا كانت مؤسسة تجميع براءات الأدوية يمكن أن تعمل أيضاً في الترخيص فيما يتعلق بأدوية أساسية مشمولة بالبراءة في مجالات أخرى، مثل مرض السكري وأمراض القلب والأوعية الدموية، وما إلى ذلك. وذكر الممثل أن أعمال الترخيص الخاصة بمؤسسة تجميع براءات الأدوية تركز حصراً في الوقت الحالي على فيروس نقص المناعة البشرية والتهاب الكبد الوبائي C والسل. وأضاف الممثل أنه بالنسبة للدراسة، تقوم مؤسسة تجميع براءات الأدوية بجمع بيانات البراءات عن العديد من الأدوية ذات الصلة، وبعد ذلك بوقت قصير تتلقى طلبات من أشخاص مختلفين للوصول إلى المعلومات التي تم جمعها. وأوضح الممثل أن مؤسسة تجميع براءات الأدوية قررت إدراج جميع البيانات التي تم جمعها في قاعدة بيانات البراءات والتراخيص للأدوية (MedsPal) بسبب تلك الطلبات. علاوة على ذلك، وأشار الممثل إلى أن عمل مؤسسة تجميع براءات الأدوية يقتصر حالياً على توسيع قاعدة بيانات البراءات والتراخيص للأدوية ولكن ليس أعمال التراخيص الخاصة بالمؤسسة. وبمجرد إتاحة نتائج الدراسة واستشارة مؤسسة تجميع براءات الأدوية لأصحاب المصلحة، فإنها ستقرر ما إذا كان ينبغي توسيع نطاق أعمال الترخيص.

85. وهتأت ممثلة منظمة أطباء بلا حدود (MSF) مؤسسة تجميع براءات الأدوية على العمل الممتاز الذي تم في قاعدة بيانات البراءات والتراخيص للأدوية (MedsPal). وذكرت الممثلة أنه من المهم والمشجع أيضاً مناقشة قضايا الشفافية في قاعة الاجتماعات، وأن إحدى القضايا التي تسبب انعدام الشفافية ليست فقط هي صعوبة العثور على المعلومات المتعلقة بالبراءات، ولكن أيضاً استراتيجية البراءات التي اعتمدها الصناعة فيما يتعلق ببراءات الأدوية والتحقق من البراءات. وأوضحت الممثل أن هناك عدداً كبيراً من البراءات في مجال الأدوية، قد لا يكون الكثير منها صحيحاً. وذكر أن قاعدة بيانات البراءات والتراخيص للأدوية تحتوي على بعض المعلومات عن اتفاقات الترخيص، ولكن من الصعب الكشف عن اتفاقية ترخيص كاملة، لأن العديد من المرخصين لا يرغبون في الكشف عن اتفاقيات الترخيص الخاصة بهم. وسألت الممثلة ممثل مؤسسة تجميع براءات الأدوية عن الصعوبات التي تواجهها في الحصول على معلومات كاملة عن اتفاقات الترخيص المبرمة وعمّا يمكن أن يساعد على تحسين الوضع في المستقبل.

86. وذكر ممثل مؤسسة تجميع براءات الأدوية (MPP) أن جميع اتفاقيات الترخيص التي تتفاوض عليها مؤسسة تجميع براءات الأدوية متاحة للجمهور على موقع المؤسسة. ويتم، في قاعدة بيانات البراءات والتراخيص للأدوية (MedsPal)،

توضيح ما إذا كان قد تم التفاوض على اتفاقية الترخيص، وإذا كان الأمر كذلك، تعرض قاعدة بيانات البراءات والتراخيص للأدوية مخططاً يسرد البلدان المشمولة بالتراخيص واسمي المرخص له والمرخص وربطاً إلى ملخص اتفاقية الترخيص أو إلى نصها بالكامل. وأضاف الممثل أنه بالنسبة لأي اتفاقية ترخيص ثنائية، يمثل التحدي الأول في معرفة ما إذا كانت هناك بيانات عامة متاحة. وفي العديد من الحالات، تشير الشركات علناً إلى البلدان والمنتجات المشمولة باتفاقيات الترخيص وإلى المرخص لهم. وأشار الممثل إلى أنه في مثل هذه الحالات، سيتم إدراج جميع البيانات المتاحة للجمهور في قاعدة بيانات البراءات والتراخيص للأدوية وسيكون هناك رابط يقود المستخدمين إلى المصدر الأصلي على الموقع الشبكي لشركات الأدوية، إذا كان هذا المصدر متاحاً للجمهور. وواصل الممثل القول بأن هناك بعض الحالات ليست فيها المعلومات متاحة للجمهور، لكن مؤسسة تجميع براءات الأدوية مع ذلك، على سبيل المثال، تعرف عدد الدول المشمولة باتفاقية ترخيص ثنائية، ولكن ليس أسماء البلدان. في مثل هذه الحالات، يكون من الصعب إدراج هذه المعلومات في قاعدة بيانات البراءات والتراخيص للأدوية. وأوضح الممثل أن مؤسسة تجميع براءات الأدوية أجرت مناقشات مع شركات إنتاج الأدوية، وأبدى بعضها استعداداً لتقديم معلومات عن اتفاقيات الترخيص الخاصة بها أو التزاماتها بعدم فرض براءة في بلد معين على منتج معين، بحيث تتمكن مؤسسة تجميع براءات الأدوية من تحديث قاعدة بيانات البراءات والتراخيص للأدوية. ومع ذلك، أشار الممثل إلى أن مؤسسة تجميع براءات الأدوية لن تحصل على اتفاقية الترخيص الأصلية وبالتالي لا يمكنها إدراج رابط لاتفاقيات الترخيص هذه. ومع ذلك، أوضح الممثل أنه من الممكن لمستخدمي قاعدة بيانات البراءات والتراخيص للأدوية الاتصال مباشرة بالمرخص أو المرخص له، إذا كانوا يرغبون في الحصول على مزيد من المعلومات.

87. وهتأت ممثلة المكتب الأوروبي للبراءات (EPO) الرئيس على انتخابه وشكرت الأمانة على تنظيم جلسة تقاسم المعلومات. وصرحت الممثلة بأن المكتب الأوروبي للبراءات يعلق أهمية كبيرة على موضوع شفافية المعلومات المتعلقة بالبراءات وأنه منذ إنشائه، استثمر المكتب الأوروبي للبراءات موارد لجمع معلومات البراءات ورقمتها وتخزينها لفائدة المستخدمين وعامة الجمهور. وأضافت الممثلة أن المكتب الأوروبي للبراءات يتيح للجمهور الوصول إلى أكبر مصدر وحيد للمعلومات التقنية في العالم، وأن قاعدة بيانات المكتب الأوروبي للبراءات تحتوي على أكثر من 100 مليون وثيقة براءة من أكثر من 90 بلداً مختلفاً. وإدراكاً من المكتب الأوروبي للبراءات للحاجة إلى تعزيز وتحسين وتعزيز الوصول إلى معلومات البراءات عالية الجودة، قام في أكتوبر 2016 بتوقيع مذكرة تفاهم مع مؤسسة تجميع براءات الأدوية. وواصلت الممثلة القول بأنه من خلال هذا التعاون، تحقق هدف ذو شقين. فمن ناحية، يتم تحسين دقة المعلومات الواردة في قاعدة بيانات البراءات والتراخيص للأدوية (MedsPal) حيث يتم استخراج البيانات تلقائياً من خلال خدمات البراءات المفتوحة في المكتب الأوروبي للبراءات: وهي خدمة على شبكة الإنترنت توفر إمكانية الوصول إلى البيانات الأولية للمكتب الأوروبي للبراءات عن طريق واجهة XML قياسية. وأضافت ممثلة المكتب الأوروبي للبراءات أنه من ناحية أخرى، يتم توسيع نطاق خدمات المعلومات المتعلقة بالبراءات في المكتب الأوروبي للبراءات لفائدة نطاق أوسع بكثير لأصحاب المصلحة، بما يتجاوز المظهر التقليدي لبراءات المعلومات المتعلقة بالبراءات. وسأطت ممثلة المكتب الأوروبي للبراءات الضوء على المبادرة الأخيرة لليوبو والاتحاد الدولي لجمعيات ومنتجي الأدوية وهي مبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية (IFPMA Pat-INFORMED) والتي تهدف إلى ربط المعلومات العامة للبراءات بالأدوية المسجلة في بوابة إلكترونية جديدة. وفي الختام أعربت الممثلة ثقتها في أن مثل هذه المبادرة ستوفر وسيلة أخرى لتعزيز إمكانية الوصول إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات.

88. وتحدث وفد جورجيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، وشكر الأمانة على تنظيم جلسة تقاسم المعلومات، وممثل منظمة الصحة العالمية ومؤسسة تجميع براءات الأدوية على عرضيهما. ورأى الوفد أن الواجهة التي تتيح النفاذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات والأدوية تعتبر أداة هامة لتوفير النفاذ إلى المعلومات التقنية اللازمة لتحقيق مزيد من التقدم في الحصول على معلومات البراءات. وشكر الوفد جميع الوفود الأخرى على أسئلتهم المهمة وأشار إلى مداخلته ممثل الاتحاد الدولي لجمعيات ومنتجي الأدوية (IFPMA) بشأن مبادرته المشتركة بشأن قاعدة بيانات مبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية (Pat-INFORMED). وأعرب الوفد عن حماسه لمعرفة المزيد عن قاعدة البيانات والقضايا ذات الصلة في الدورة المقبلة للجنة البراءات.



89. وتحدث وفد السنغال باسم مجموعة البلدان الأفريقية وشكر ممثل مؤسسة تجميع براءات الأدوية على العرض الذي قدمه والأمانة على إعداد جلسة تقاسم المعلومات. وفيما يتعلق بمحتوى قاعدة بيانات البراءات والترخيص للأدوية (MedsPal) وحول كيفية عمل منظمة الصحة العالمية مع مؤسسة تجميع براءات الأدوية، سلط الوفد الضوء على الصعوبات التي تواجهها تلك الهيئات للوصول إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات واتفاقيات الترخيص. وأفاد الوفد بأن الويبو يجب أن تصبح منظمة رائدة في المساعدة على الوصول إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات واتفاقيات الترخيص التي تمكن البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً من التغلب على تحديات الصحة العامة فيما يتعلق بالبراءات. وبالإشارة إلى الوثيقة SCP/24/4، تابع الوفد القول بأنه فيما يتعلق بتحسين الوصول إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات، فإن مصدر المعلومات المركزي الذي سترسل إليه جميع المعلومات ذات الصلة من مكاتب البراءات، سيساعد منظمة الصحة العالمية ومؤسسة تجميع براءات الأدوية والويبو والدول الأعضاء للعمل معا في تحديث قواعد البيانات المختلفة.

90. وأشار وفد البرازيل إلى أن موضوع البراءات والصحة مهم لكل بلد ممثل في لجنة البراءات. ورأى الوفد أن البحث والتطوير الذي يحركه السوق قد أنتج عددا من التكنولوجيات الصحية الهامة التي حسنت الظروف الصحية بشكل كبير في جميع أنحاء العالم. وأشار الوفد إلى الإسهام الجماهيري للعلوم والتكنولوجيا في النهوض بالرعاية الصحية، وذكر أن نظام البراءات يمثل أداة أساسية، ولكنه ليس أداة كاملة. وأضاف الوفد أن السوق في بعض المناطق قد لا يوفر حوافز كافية. وأكد الوفد أن ما يقدر بنحو 1.7 مليار شخص في 185 بلدا ما زالوا بحاجة إلى علاج ورعاية من أمراض المناطق المدارية المهملة، وفقا لما ذكرته منظمة الصحة العالمية والبنك الدولي. وخلص الوفد إلى أن الفجوات والإخفاقات في معالجة أعباء المرض والحصول على العلاج لا تزال تمثل تحدياً عالمياً. وقال إن نحو 60٪ من الإنفاق على الصحة والتكنولوجيا والبحث والتطوير في البلدان المتقدمة مستمد من القطاع الخاص و40٪ من المصادر العامة وغير الربحية. وفي البلدان ذات الدخل المنخفض والمتوسط، يتم عكس هذه النسب المئوية حيث أن القطاع العام مسؤول عن 60٪ من إجمالي تمويل البحث والتطوير، مما يؤثر على علاج أمراض مثل فيروس نقص المناعة البشرية والسل والملاريا. وأشار إلى أن مثل هذه الأمراض والعديد من الأمراض المهملة الأخرى غير مستبعد وجودها حتى في أغنى البلدان، وأن التحديات التي يتم مواجهتها في هذا المجال ليست بسيطة، ولكنها ليس من المستحيل التغلب عليها. وذكر الوفد بأن التركيز والتصميم مهمان لضمان أن يقدم نظام البراءات مساهمة مجدية في أولويات الصحة العامة. وأعرب الوفد عن قناعته بأن لجنة البراءات اتخذت القرار الصحيح في دعوة مؤسسة تجميع براءات الأدوية لتقديم عرض عن قاعدة بيانات البراءات والترخيص للأدوية (MedsPal) التي تحتوي على معلومات قيمة عن حالة البراءات والترخيص لأدوية مختارة لعلاج فيروس نقص المناعة البشرية والتهاب الكبد الوبائي C والسل في البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل. وتشمل قاعدة بيانات البراءات والترخيص للأدوية 6800 طلب براءة وطنية على 70 معاملة ذات أولوية في أكثر من 100 دولة، وتمكن المستخدمين من البحث عن البراءة ومعلومات الترخيص حسب البلد بطريقة سهلة الاستخدام، والتي تُعتبر مفهومة ليس فقط للفاحصين أو الخبراء، ولكن أيضاً لممثلي الحكومات ووكالات المشتريات وجماعات البراءات ومنظمات الصحة العامة وشركات الأدوية. وقال الوفد إن قاعدة بيانات البراءات والترخيص للأدوية، من خلال توفير معلومات دقيقة وشاملة عن حالة البراءات، تمكن واضعي السياسات وأصحاب المصلحة الآخرين من اتخاذ قرارات مستنيرة تتوافق بشكل كامل مع التشريعات والالتزامات المتعددة الأطراف. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن جلسة تقاسم المعلومات ستكون بداية عهد جديد من التعاون الوثيق بين الويبو ومنظمة الصحة العالمية ومؤسسة تجميع براءات الأدوية، مما سيسهم في بناء نظام براءات أكثر شمولاً وتوازناً وفعالية، وهو رغبة تتشاركها جميع الدول الأعضاء. وأعلن الوفد أن المعهد الوطني للملكية الصناعية في البرازيل وقع اتفاقية تعاونية مع مؤسسة تجميع براءات الأدوية لتوفير بيانات مهمة عن حالة الملكية الفكرية للأدوية في قاعدة بيانات البراءات والترخيص للأدوية.

91. وشكر وفد الأرجنتين الأمانة على تنظيم جلسة تقاسم المعلومات وممثلي منظمة الصحة العالمية ومؤسسة تجميع براءات الأدوية على عرضيهما. وذكر الوفد أن قاعدة بيانات البراءات والترخيص للأدوية (MedsPal) هي أداة توفر شفافية أكبر لنظام البراءات وتيسر على الهيئات الصحية اتخاذ القرارات من خلال تمكينها من الحصول على بيانات بشأن التراخيص والوضع القانوني للبراءات الخاصة بالتهاب الكبد الوبائي C والسل وفيروس نقص المناعة البشرية / الإيدز. وأعرب الوفد عن

ارتياحه لإعلان أن منظمة الملكية الصناعية في الأرجنتين أبرمت اتفاق تعاون مع مؤسسة تجميع براءات الأدوية والذي بموجبه تتقاسم منظمة الملكية الصناعية في الأرجنتين المعلومات غير السرية المتعلقة بالبراءات مع مؤسسة تجميع براءات الأدوية على أساس منتظم. وأعرب الوفد عن أمله في تعزيز نظام للبراءات يكون شفافاً ومتوازناً، مما يتيح فرصة أفضل للحصول على الأدوية، لا سيما في البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل.

92. وهتأ وفد إكوادور الرئيس ونواب الرئيس على انتخابهم وشكر الأمانة على إعداد جلسة تقاسم المعلومات وممثلي منظمة الصحة العالمية ومؤسسة تجميع براءات الأدوية على عرضيهما. وقال الوفد إن الوصول إلى المعلومات من خلال قاعدة بيانات البراءات والتراخيص للأدوية (MedsPal) يُعد أداة مفيدة لتحسين حياة الملايين من الناس الذين يعانون من أمراض كارثية. وأشار الوفد إلى أن إكوادور قد وقّعت اتفاقاً مع مؤسسة تجميع براءات الأدوية لتقديم المعلومات. ورأى أن ذلك يعيد التأكيد على التزام إكوادور بتقديم معلومات عن الأدوية وأصحاب البراءات في إكوادور، مما يسهم في إيجاد نظام براءات متوازن حيث تعد شفافية المعلومات المتعلقة بالبراءات أفضل طريقة لتوفير الحصول على الأدوية في البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل. وأوضح الوفد أنه من المهم تعزيز المبادرات مثل مبادرات مؤسسة تجميع براءات الأدوية، وأن على الدول الأعضاء المساهمة في هذا العمل.

93. وهتأ وفد اليابان الرئيس على انتخابه وشكر ممثلي منظمة الصحة العالمية ومؤسسة تجميع براءات الأدوية على عرضيهما. وأعرب الوفد عن تقديره للجهود المتواصلة التي تبذلها الويبو والاتحاد الدولي لجمعيات ومنتجي الأدوية (IFPMA) في تعزيز الوصول إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات، بما في ذلك في مجال المستحضرات الصيدلانية. وأيد الوفد البيان الذي أدلى به وفد سويسرا باسم المجموعة باء في إطار البند 8 من جدول الأعمال. وأعرب الوفد عن تأييده لفكرة لأن يقدم الاتحاد الدولي لجمعيات ومنتجي الأدوية عرضاً عن قاعدة بيانات مبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية (Pat-INFORMED).

94. وهتأ وفد المكسيك الرئيس على انتخابه والأمانة على إعداد جلسة تقاسم المعلومات. وأعرب الوفد أيضاً عن تقديره لمثلي منظمة الصحة العالمية ومؤسسة تجميع براءات الأدوية على عرضيهما وإشارتهما إلى مختلف الأدوات للوصول إلى حالة البراءات المتعلقة بالأدوية. وأعرب الوفد عن قناعته بأهمية هذا الموضوع وشارك تجربته مع قاعدة البيانات التي يمتلكها المعهد المكسيكي للملكية الصناعية منذ عام 2004. وأوضح الوفد أنه في ضوء المادة 47 من قانون الملكية الصناعية المكسيكي، ينشر المعهد المكسيكي للملكية الصناعية جريدة للأدوية تحتوي على قائمة من المستحضرات الصيدلانية المحمية بموجب البراءة وتسرد أرقام البراءات ذات الصلة. وأضاف الوفد أن القائمة تربط الاسم العام باسم المادة أو المكون الفعال للمستحضر الصيدلي والبراءة ذات الصلة. وعلاوة على ذلك، تتضمن القائمة معلومات عن الوضع القانوني للبراءات الخاصة بالأدوية واللقاحات في المكسيك. وأوضح الوفد أنه يتم نشر جريدة الأدوية كل ستة أشهر، ويتم إتاحتها للجمهور من خلال نظام المعلومات الخاص بجريدة الملكية الصناعية (SIGA)، والموجود على الموقع الشبكي الرسمي لمعهد المكسيك للملكية الصناعية. ويسمح هذا النظام بالحصول على استشارة إلكترونية مجانية لبراءات الأدوية عن طريق: الاسم، أو البحث في النصوص الحرة، أو رقم البراءة، أو المنتج، أو اسم مقدم الطلب، أو أي مزيج من العناصر المذكورة أعلاه. وعلاوة على ذلك، من الممكن تنزيل نسخة، إما بتنسيق PDF أو XML. وذكر الوفد أن جريدة الأدوية دعمت أنشطة التعاون بين هيئة الملكية الصناعية والقطاع الصحي من خلال توفير معلومات عن حالة البراءات والتراخيص. وأشار الوفد إلى أن ذلك أدى إلى توفير مزيد من الشفافية لأصحاب البراءات والذين يرغبون في إنتاج الأدوية الجنيصة عندما تنتهي صلاحية البراءة. وأعرب عن اعتقاده بأن، هذا المنشور يمكن المكسيك من إقامة توازن بين نظام الملكية الصناعية والحصول على الأدوية، لأن الإطار التنظيمي للمكسيك يسمح بالمنافسة العادلة لجميع الأطراف. ورأى الوفد أن الفائدة الرئيسية لجريدة الأدوية هي الحصول على الأدوية بأسعار في متناول الجميع.

95. وهتأ وفد المملكة المتحدة الرئيس ونائبه على انتخابهم وشكر ممثلي منظمة الصحة العالمية ومؤسسة تجميع براءات الأدوية على عرضيهما. وذكر الوفد أن المملكة المتحدة دعمت مؤسسة تجميع براءات الأدوية وقاعدة بيانات البراءات

والتراخيص للأدوية (MedsPal)، وقدمت تمويلاً يبلغ حوالي 60 مليون يورو سنوياً للمرفق الدولي لشراء الأدوية (Unitaid)، وهو المؤسس لمؤسسة تجميع براءات الأدوية. وأعرب الوفد عن سروره لسماح أن مؤسسة تجميع براءات الأدوية قد اتخذت خطوات لإدراج جميع الأدوية الأساسية في قاعدة بيانات البراءات والتراخيص للأدوية. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى معرفة نتائج دراسة الجدوى فيما يتعلق بما إذا كان يمكن توسيع نطاقها لتشمل مجالات أخرى. وأكد الوفد التزامه بضمان الحصول على الأدوية ذات الجودة والمنخفضة التكلفة والفعالة من حيث التكلفة في العالم النامي وأيد الدور الهام الذي تقوم به مؤسسة تجميع براءات الأدوية للتفاوض بشأن الأسعار. ورأى الوفد أن التراخيص الطوعي مفيد بشكل خاص، حيث أن تبادل المعارف أمر مهم بالنسبة للعلاقات ذات المنفعة المتبادلة. وأقر الوفد بدور مؤسسة تجميع براءات الأدوية وقاعدة بيانات البراءات والتراخيص للأدوية في تشجيع الابتكار في الكشف العلني وحرية تطوير علاجات جديدة. ورحب الوفد بالمبادرة الجديدة لمنتدى البراءات، التي أطلقت أثناء الجمعيات العامة وبدعم من الويبو والاتحاد الدولي للجمعيات ومنتجي الأدوية (IFPMA). وقال الوفد إن قاعدة البيانات هذه التي يمكن الوصول إليها علانية من شأنها أن تسهل على وكالات المشتريات الدوائية الوطنية والدولية الحصول على المعلومات المتعلقة بالبراءات، وأعرب عن تأييده لسماح المزيد عن هذه الأداة.

96. وأعرب وفد شيلي عن شكره على جلسة تقاسم المعلومات فيما يتعلق بقواعد البيانات المتاحة للجمهور، واعتبر هذه الأدوات مفيدة جداً في العمل على الحصول على الأدوية واللقاحات للبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. وذكر الوفد أن مؤسسة تجميع براءات الأدوية، ولا سيما قاعدة بيانات البراءات والتراخيص للأدوية (MedsPal)، قدمت معلومات قيمة عن حالة البراءات والتراخيص لأدوية مختارة لعلاج فيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز والتهاب الكبد الوبائي C والسل في البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل. وأوضح الوفد أنه نظراً لأن شيلي ملتزمة بمؤسسة تجميع براءات الأدوية، فقد وقع المعهد الشيلي الوطني للملكية الصناعية مذكرة تفاهم مع مؤسسة تجميع براءات الأدوية، ملتزماً بتقديم المعلومات بشكل منتظم عن حالة البراءات الخاصة بمستحضرات صيدلانية محددة لمؤسسة تجميع براءات الأدوية. وشجع الوفد مكاتب الملكية الصناعية الأخرى على الانضمام لهذه المبادرة وتحمل المزيد من المسؤولية فيما يتعلق بالمعلومات التي يمكن أن يقدمونها للمجتمع. وأعرب الوفد عن سروره للإعلان عن عقد الاجتماع السنوي التالي لفريق الخبراء التابع لمؤسسة تجميع براءات الأدوية في شيلي في عام 2018.

97. وتحدث وفد سويسرا، بصفته الوطنية، وهنأ الرئيس ونائبيه على انتخابهم. وشكر الأمانة على إعداد جلسة تقاسم المعلومات وممثلي منظمة الصحة العالمية و مؤسسة تجميع براءات الأدوية على عرضيهما. وأعرب الوفد عن تقديره لتفاني مؤسسة تجميع براءات الأدوية ولعملها، وهنأ مؤسسة تجميع براءات الأدوية على توسيع قاعدة بيانات البراءات والتراخيص للأدوية (MedsPal) فيما يتعلق بأدوية السرطان. وقال الوفد إن حكومة سويسرا تولي أهمية كبيرة لعمل مؤسسة تجميع براءات الأدوية وقاعدة بيانات البراءات والتراخيص للأدوية ولشفافية المعلومات المتعلقة بالبراءات. ورأى الوفد أن البناء على الجهود الطوعية والشاملة، التي تُعد مؤسسة تجميع براءات الأدوية مثالاً عليها، هو الطريق للمضي قدماً في مجال البراءات والصحة، وهو ما يتوافق بشكل أفضل مع روح التعاون التي تميز أجندة التنمية المستدامة لعام 2030. وأضاف الوفد أن مؤسسة تجميع براءات الأدوية تستخدم نظام البراءات بشكل بقاء ومبدع لإشراك جميع أصحاب المصلحة، ولا سيما أصحاب البراءات ومنتجي الأدوية الجنيسة في عملية زيادة فرص الحصول على الأدوية في المجالات الهامة المتمثلة في فيروس نقص المناعة البشرية والتهاب الكبد الوبائي C والسل في البلدان ذات المنخفضة والمتوسطة الدخل. وأعرب عن اعتقاده بأن هذا الاستخدام الخلاق لنظام البراءات يمكن منتجتي الأدوية الجنيسة في البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل من إنتاج المنتجات الطبية اللازمة وبيعها، الأمر الذي سيؤدي أيضاً إلى نقل التكنولوجيا، وتعزيز قدرات التصنيع وحتى في مجال التنمية الاقتصادية في البلدان النامية بمعنى أوسع في تلك البلدان. وأضاف الوفد أنه يهدف أيضاً إلى ضمان قيام المرخص لهم بإنتاج منتجات طبية وفقاً لمعايير الجودة وأن تساهم مؤسسة تجميع براءات الأدوية في شفافية المعلومات عن طريق نشر التراخيص المبرمة مع شركات الأدوية. وأوضح الوفد أن المعلومات المتعلقة بحالة البراءات بشأن الأدوية الأساسية كانت مطلباً منذ فترة طويلة وأن الهيئات الصحية ووكالات المشتريات وأصحاب المصلحة الآخرين يحتاجون إلى معلومات يسهل الوصول إليها من

أجل اتخاذ قرارات فعالة بشأن شراء الأدوية الهامة. واستطرد الوفد قائلاً إن المعلومات المتعلقة بحالة البراءات ضرورية أكثر بالنسبة للشركات الأخرى لتحديد حرية العمل أو البحث المقصودة، على غرار ما ذكر ممثل منظمة الصحة العالمية. وأوضح الوفد أنه تم إنشاء مؤسسة تجميع براءات الأدوية لخدمة تلك الحاجة القديمة للمعلومات الدقيقة والموثوقة وأن قاعدة بيانات البراءات والتراخيص للأدوية (MedsPal) تقدم مزايا ومنافع خاصة، بما في ذلك الشفافية في حالة البراءات واتفاقيات التراخيص وحصريّة البيانات. ورأي الوفد أن قاعدة بيانات البراءات والتراخيص للأدوية تسمح بتصميمها وبنيتها للخبراء من خارج مجال البراءات بالوصول إلى المعلومات الأساسية وفهم تلك المعلومات. وذكر الوفد أنه مع التوسع في جميع الأدوية المدرجة في قائمة الأدوية الأساسية، فإن قاعدة بيانات البراءات والتراخيص للأدوية أصبحت وستظل مصدراً هاماً للمعلومات لجميع الأطراف المهتمة. وأشار الوفد إلى أنه وفقاً لمؤسسة تجميع براءات الأدوية، فإن استمرار هذه الأداة الهامة يعتمد، بشكل خاص، على التعاون مع مكاتب البراءات الوطنية. وشجع الوفد جميع الدول الأعضاء في الويبو على النظر في خيارات التعاون مع مؤسسة تجميع براءات الأدوية وشكر وفديّ البرازيل والأرجنتين على المعلومات المتعلقة بمشاركتهما وأحاط الوفد علماً بالمبادرة المشتركة الجديدة بين الويبو وصناعة المستحضرات الصيدلانية وليدة البحوث، وأعرب عن اهتمامه بمعرفة المزيد عن تلك المبادرة. ولذلك أيّد الاقتراح الخاص بتقديم عرض حول تلك المبادرة.

98. وهتأ ممثل المنظمة الأفريقية الإقليمية للملكية الفكرية (ARIPO) الرئيس على انتخابه وشكر جميع مقدمي العروض على عروضهم الممتازة. وأشار الممثل إلى أن المنظمة الأفريقية الإقليمية للملكية الفكرية لم توقع بعد اتفاقية مع مؤسسة تجميع براءات الأدوية، وأعرب عن تطلعه إلى توقيع اتفاقية في الوقت والمكان المناسبين. وذكر الممثل أن المنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية، بناء على طلبها، تواصل تقديم بيانات بالغة الأهمية عن الملكية الفكرية تشمل الأدوية. وأكد الممثل أن المنظمة الأفريقية الإقليمية للملكية الفكرية ستواصل تقديم نفس النوع من المعلومات على الرغم من عدم وجود اتفاق.

99. وصرح ممثل مركز الدراسات الدولية للملكية الصناعية (CEIPI) أن المركز يقوم بالتدريس والبحث فيما يتعلق بالملكية الفكرية. وأشار الممثل إلى أنه على الرغم من أن مركز الدراسات الدولية للملكية الصناعية لا يمثل مصالح صاحب البراءة ولا مؤسسات الصحة العامة، إلا أنه يأخذ في الاعتبار مصلحة الجميع. وأعرب الممثل عن سعاده معرفة المزيد عن المبادرات المقدمة. وأعرب عن ارتياحه الكبير برؤية أنه، من خلال تدابير ملموسة، من الممكن الجمع بين مختلف الجوانب والتغلب على الخلافات الأيديولوجية. وأعرب الممثل عن أمله في أن تستمر تلك المبادرات في المستقبل.

جلسة تقاسم المعلومات حول البراءات والقضايا الأخرى ذات الصلة بشأن الحصول على الأدوية

100. قدم ممثل منظمة الصحة العالمية عرضاً عن البراءات والصحة ودور منظمة الصحة العالمية. والعرض متاح على الرابط التالي:

[http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp\\_27/scp\\_27\\_e\\_health\\_access\\_who.pdf](http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_27/scp_27_e_health_access_who.pdf)

101. وقدم ممثل منظمة التجارة العالمية عرضاً عن توافر الأدوية الجنيسة في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. والعرض متاح على الرابط التالي:

[http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp\\_27/scp\\_27\\_f\\_generic\\_medicines\\_wto.pdf](http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_27/scp_27_f_generic_medicines_wto.pdf)

102. وشكر وفد البرازيل ممثلي منظمة الصحة العالمية ومنظمة التجارة العالمية على عرضيهما. وأشار الوفد إلى قائمة منظمة الصحة العالمية النموذجية للأدوية الأساسية، وذكر أنه كثيراً ما كان يُسمع أن عدداً صغيراً فقط من الأدوية الواردة في تلك القائمة حصل على البراءة بالفعل. وتساءل الوفد عما إذا كان ذلك يرجع إلى حقيقة أن القائمة قد أعدت بالفعل قبل عدة سنوات، وطلب من ممثل منظمة الصحة العالمية التعليق على هذه النقطة.

103. وأكد ممثل منظمة الصحة العالمية أنه لم يتم تسجيل براءة سوى عدد قليل نسبياً من الأدوية المدرجة في قائمة منظمة الصحة العالمية النموذجية للأدوية الأساسية. ومع ذلك، ذكر الممثل أنه على مدار عدد من السنوات، لم تكن مسألة السعر عائقاً أمام إضافة أدوية جديدة على القائمة، وأنه، على سبيل المثال، تمت إضافة جميع الأدوية الجديدة لعلاج التهاب الكبد الوبائي C إلى القائمة على الرغم من سعرها المرتفع. وأوضح الممثل أن منظمة الصحة العالمية تتبع نهجاً أكثر انتظاماً على مدار عدد من السنوات: فعلى سبيل المثال، تم مراجعة الفصل الخاص بالمضادات الحيوية بأكملها لتحديد الأدوية التي ينبغي إدراجها. وذكر الممثل أن الشيء نفسه قد تم بالنسبة لعقاقير السرطان وأن منظمة الصحة العالمية أضفت في عام 2015 عدداً من الأدوية الحاصلة على البراءة لمكافحة السرطان. وأضاف الممثل أن براءات بعض هذه الأدوية قد انتهت حالياً في العديد من البلدان. وعلاوة على ذلك، أشار الممثل، في معرض إشارته إلى عرضه، إلى أنه وفقاً لإحدى الدراسات، فإن 57٪ من الأدوية الجديدة (التي غالباً ما كانت مشمولة بحماية البراءة) لا تجلب أي قيمة مضافة مقارنة بالأدوية الجنيسة المتوفرة بالفعل، وأن مثل هذه المنتجات لن تضاف إلى قائمة منظمة الصحة العالمية النموذجية للأدوية الأساسية.

104. وهتأ وفد الاتحاد الروسي الرئيس على انتخابه وشكر الأمانة على تنظيم جلسة نقاش المعلومات وجميع الدول الأعضاء على مساهماتها ومبادراتها. وأشار إلى أن موضوع البراءات والصحة موضوع هام بالنسبة إلى الوفد. وذكر الوفد أيضاً أنه في 12 ديسمبر 2017، احتفل الاتحاد الروسي بيوم الدستور، لأن دستور الاتحاد الروسي اعتمد في 12 ديسمبر 1993. وأشار الوفد إلى أن دستور الاتحاد الروسي هو القانون الأساسي والجوهرى للاتحاد الروسي الذي يشمل تقريباً جميع حقوق كل مواطن من مواطني الاتحاد الروسي، بما في ذلك الحق في الصحة والحياة. وفي هذا الصدد، أشار الوفد إلى أن تهيئة الظروف لنيل هذا الحق يجب أن تكون هي المهمة الرئيسية ليس للاتحاد الروسي فحسب، بل لكل دولة. وأضاف الوفد أنه يؤيد العديد من الحجج التي قدمها ممثل منظمة الصحة العالمية، لا سيما فيما يتعلق بحقوق البراءة وشراء الأدوية. وفي هذا الصدد، شدد الوفد على أنه في الاتحاد الروسي، لا يوجد رأي موحد بين وزارة الصحة في الاتحاد الروسي ومكتب البراءات الروسي (ROSPATENT) فيما يتعلق بهذه المسألة، وبالتالي، هناك صعوبات في التعاملات بين هاتين الهيئتين الحكوميتين. وفيما يتعلق بمسألة النظر في الاعتراضات على حقوق البراءات، أشار الوفد إلى أنه فيما يتعلق بالبراءة لمركب سوفوسبوفير، نظر مكتب البراءات الروسي في الاعتراضات على تلك البراءة وقرر الحد من الحماية القانونية للبراءة سوفوسبوفير في إقليم الاتحاد الروسي. وفيما يتعلق بعرض ممثل منظمة التجارة العالمية، أشار الوفد إلى أنه في 26 يوليو 2017، تم اعتماد القانون الاتحادي للاتحاد الروسي رقم 84 فيما يتعلق بالتعديلات على اتفاقية تريبس. ورأى الوفد أيضاً أنه ينبغي للدول الأعضاء أن تأخذ في الاعتبار المعلومات المقدمة من مؤسسة تجميع براءات الأدوية. وشدد الوفد على ضرورة مناقشة وتنظيم المعلومات التي وردت، لا سيما فيما يتعلق بالحصول على الأدوية. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أنه في الدورة السادسة والعشرين للجنة البراءات، أعرب الوفد عن تأييده لاقتراح المجموعة الأفريقية بشأن إجراء دراسة حول تلك القضايا. وأشار الوفد إلى أن الاهتمام بالاقتراح المقدم من مجموعة البلدان الأفريقية يتزايد. وأشار إلى أن مسألة الحصول على الأدوية مرتبطة بمواطن المرونة المتوفرة في اتفاق تريبس. ورأى الوفد أنه من الأهمية بمكان إعلام الجمهور ومثلي شركات الأعمال ومنتجي الأدوية بإمكانية تنفيذ مواطن المرونة في اتفاق تريبس وكذلك تأثيرها المحتمل على التطورات المستقبلية. وأشار الوفد كذلك إلى أهمية بناء الثقة في استخدام أحكام اتفاق تريبس المعدلة. وعلى وجه الخصوص، أشار الوفد إلى إمكانية استخدام التراخيص الإجبارية وكذلك حق الحكومة في استخدام الاختراعات القائمة على اعتبارات الأمن القومي. وأشار الوفد إلى أن التبادل المكثف للمعلومات والخبرات بشأن مزايا مواطن المرونة في اتفاق تريبس وتنفيذها من شأنه أن يبسر المزيد من الدراية بتلك القضايا. وأخيراً، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن الوثيقة SCP/27/6 يمكن أن تكون أساساً جيداً لمزيد من العمل في هذا المجال وربما لمشروع توصيات بشأن موضوع التقييدات والاستثناءات لحقوق البراءات.

105. وشكر وفد الولايات المتحدة الأمريكية ممثلي منظمة الصحة العالمية ومنظمة التجارة العالمية على عرضيهما. وأعرب الوفد عن رغبته في تبادل بعض الأفكار حول دور البراءات ونظام الملكية الفكرية في توافر الأدوية. ورأى الوفد أن مثال الولايات المتحدة الأمريكية يظهر بوضوح كيف أن البراءات، إلى جانب الحماية الفعالة لبيانات تفويض التسويق، تعمل مع سياسات حكومية أخرى على المساعدة في تنشيط بيئة تشجع الاستثمار والبحث والتطوير وخلق فرص عمل ونقل

التكنولوجيا واستحداث منتجات جديدة. وأضاف الوفد أن هذه البيئة بدورها تحافظ على وجود صناعة قوية للأدوية الجينية في الولايات المتحدة الأمريكية وتعززها، وأن سياسات الملكية الفكرية القوية ضرورية لتطوير أدوية جديدة لإيجاد الحياة وتحسين نوعية الحياة. ورأى الوفد أن وجود نظام قوي للملكية الفكرية، بما في ذلك في مجالات البراءات وحماية البيانات التنظيمية والعلامات التجارية والأسرار التجارية، يُعتبر أمراً بالغ الأهمية لتوفير حوافز للاستثمار في تطوير علاجات وأدوية مستقبلية من شأنها أن تفيد المرضى في جميع البلدان. ورأى الوفد أن النموذج في الولايات المتحدة الأمريكية هو مثال جيد على كيفية تقاطع هذه المبادئ لإنشاء علاجات وأدوية جديدة وتيسير وجود سوق جينية مزدهرة حيث تُعد الولايات المتحدة الأمريكية أكبر سوق للمستحضرات الصيدلانية في العالم، بنسبة تزيد عن 45٪ من سوق العالمي للمستحضرات الصيدلانية في عام 2016. وأشار الوفد إلى أن العقاقير الأمريكية تمثل في الوقت الحاضر 90٪ من جميع الوصفات الطبية التي تم تركيبها وفقاً لتقرير معهد IQVIA بعنوان "استخدام الدواء والإففاق في الولايات المتحدة - استعراض عام 2016 والتوقعات لعام 2021"، يمكن أن تشكل الأدوية الجينية 91 إلى 92٪ من حجم الوصفات الطبية بحلول عام 2020.

وأضاف الوفد أن الولايات المتحدة الأمريكية لا تتمتع فقط بصناعة قوية جداً في مجال الأدوية الجينية، بل وفي الوقت نفسه، تتمتع صناعة المستحضرات الصيدلانية في الولايات المتحدة بكونها من رواد الابتكار في العالم. وأشار الوفد إلى أن صناعة المستحضرات الصيدلانية في الولايات المتحدة الأمريكية، على سبيل المثال، اعتباراً من عام 2010، مسؤولة عن تطوير حوالي 43٪ من الكيانات الجزيئية الجديدة المنتجة في جميع أنحاء العالم. وأشار الوفد إلى أن حماية الابتكار تُعد أمراً مهماً لا ابتكار أدوية جديدة والحفاظ على بقاء صناعة جينية، وأنه بدون وجود منتجات مبتكرة جديدة، فسوف يتوقف تزويد الأسواق بمنتجات جينية جديدة. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن متطلبات حماية البراءات والبيانات التنظيمية تشجع على الاستثمار في أعمال تطوير الأدوية التي تعد أعمالاً تنطوي على المخاطرة وتستغرق وقتاً طويلاً وتكون مكلفة. وأشار الوفد إلى أن هذه الحوافز تساعد أيضاً في تشجيع الاستثمارات في البحث والتطوير اللازمة لاستحداث عقار جديد وتقديمه إلى السوق، وأن عدداً من الدراسات الحديثة تنظر في مدى قيمة البراءات وغيرها من أصول الملكية الفكرية لدى الشركات الناشئة. وأوضح أنه، في الولايات المتحدة الأمريكية، تقود الشركات الناشئة والشركات الصغيرة الابتكار في مجال الأدوية وتوفر عدداً كبيراً من الوظائف الجديدة. واستطرد الوفد قائلاً إن 64٪ من الأدوية التي تمت الموافقة عليها في عام 2015 قد تم ابتكارها في شركات صغيرة وأن هناك دراسة وجدت أن منح البراءات قد زاد من فرص الشركات الناشئة في الحصول على تمويل من رأس مال مغامر بنسبة 47٪ وتأمين الحصول على قرض من خلال التعهد بمنح البراءة كضمان بنسبة 76٪ في غضون ثلاث سنوات من صدور قرار منح البراءة. وأوضح كذلك أنه بالإضافة إلى ذلك، زاد منح البراءات إلى أكثر من ضعف فرص قدرة الشركات الناشئة على الحصول على التمويل من المستثمرين العامين في الاكتتاب العام الأولي. وواصل الوفد القول بأن الدراسة خلصت إلى أن منح البراءة وضع الشركات الناشئة على مسار النمو من خلال التمويل الذي مكّنها من تحويل أفكارها إلى منتجات وخدمات تخلق الوظائف وتحقق الإيرادات وتتيح إمكانية متابعة تقديم الاختراعات. وأشار الوفد إلى أن هناك دراسة أخرى أجريت بتكليف من الويبو بعنوان "البراءات في الجوهر: الأعمال التجارية في مجال البيوتكنولوجي" بحثت على وجه التحديد في مسألة أسباب أهمية البراءات بالنسبة لشركات البيوتكنولوجي في قطاع المستحضرات الصيدلانية، وخلصت إلى أن حماية الملكية الفكرية تأتي في جوهر الأعمال بالنسبة لشركات البيوتكنولوجي. وواصل الوفد حديثه قائلاً إن نموذج الأعمال لشركات البيوتكنولوجي يعتمد في كثير من الأحيان على حقوق الملكية الفكرية، ولا سيما البراءات، حيث أنها توفر أهم الأصول التي يمتلكونها في قطاع يشكل حافزاً كبيراً للأبحاث وبتكاليف تقليد منخفضة. وشدد الوفد على أن المستثمرين في شركات البيوتكنولوجيا على دراية تامة بمركزية البراءات، وقد يعتمد بقاء هذه الشركات بشكل كبير على قدرتهم على إقناع المستثمرين بأن لديهم استراتيجية قوية للملكية الفكرية وأن المخاطر انخفضت إلى الحد الأدنى. وبالتالي، رأى الوفد أن البراءات تسهل الحصول على التمويل، وهو أمر بالغ الأهمية في تطوير الأدوية بسبب التكاليف والمخاطر المرتبطة به، بما في ذلك تلك المخاطر الناشئة في عملية الموافقة التنظيمية. وأشار الوفد إلى أن البراءات تؤدي أيضاً إلى مواصلة الاختراع وأن المعلومات التي يتم الكشف عنها في مواصفات البراءة، والتي تُنشر عموماً بعد 18 شهراً من إيداع طلب البراءة، توفر مصدراً كبيراً للمعلومات والإلهام للباحثين الآخرين وتساهم في تجمع المعرفة. وأشار الوفد إلى أن الدراسات المتعلقة بالبراءات التي في الملك العام، والتي تمثل جزءاً من مشروع لجنة التنمية في الويبو بشأن البراءات والملك

العام، أثبتت أن نظام البراءات ظل مصدرا غنيا للمعلومات المتاحة على مدى أكثر من 100 عام وساهم بشكل كبير في خلق ملك عام غني ويمكن الوصول إليه. وأضاف الوفد أنه فيما يتعلق بالمسائل الأخرى ذات الصلة بالحصول على الأدوية، فإن تطوير الأدوية الجديدة يتم تحفيزه أيضا من خلال حصرية السوق الممنوحة للشركة المبتكرة التي تحصل على الموافقة التسويقية الأولى على مستحضر صيدلاني جديد. ومن أجل الحصول على موافقة لتسويق مستحضر صيدلاني جديد، تطلب معظم الحكومات من الشركات تقديم بيانات دراسة سريرية تثبت أن المنتج آمن وفعال للاستخدام المقصود، قبل أن يتم بيعه بشكل قانوني في البلاد. وأشار إلى أن الوقت والجهد والمال المستثمر في جمع مثل هذه البيانات غالباً ما يكون شديد الأهمية، وأن نسبة ضئيلة فقط من جزيئات الدواء، أي حوالي 5 من كل 5000 جمعت لغرض الاختبار في المختبر، توصله إلى مرحلة البحث السريري. وعلاوة على ذلك، فإن 20 إلى 30٪ فقط من الأدوية التي تتمكن من الوصول إلى مرحلة الاختبار السريري تحصل بالفعل على موافقة التسويق في نهاية المطاف. وأشار الوفد إلى أن عملية تقديم مستحضر صيدلاني جديد إلى السوق قد تتطلب مبالغ كبيرة من التمويل للأمر العلمية الأساسية الداخلة في مرحلة إجراء البحث الأولي على الدواء واكتشافه. ومع ذلك، وأضاف الوفد أن الأمر يتطلب من المبتكرين إجراء اختبارات مكثفة للحصول على البيانات اللازمة للهيئة التنظيمية الحكومية لتحديد ما إذا كان الدواء المحدد للفحص آمن وفعال للإنسان. وأفاد الوفد أنه في عام 1984، أصدر كونغرس الولايات المتحدة قانوناً يهدف إلى توفير حوافز لشركات الأدوية التي تحمل علامات تجارية لإنتاج أدوية مبتكرة، مع تقديم مسار سريع للموافقة على الأدوية الجنيسة منخفضة التكلفة، وهذا هو قانون هاتش وأكسمان. وأفاد الوفد بأن هذا القانون يحفز الابتكار والبحث في مجال الأدوية من خلال توفير استعادة محدودة لفترة البراءة للتعويض عن فترة البراءة المفقودة أثناء تنفيذ إجراءات الموافقة إدارة الاغذية والعقاقير على التسويق وعن طريق توفير فترة حصرية لتسويق العقاقير المبتكرة الجديدة. وعلاوة على ذلك، يحفز القانون أيضا إنتاج أدوية جنيسة منخفضة التكلفة وفعالة وآمنة من خلال إنشاء التطبيق الجديد للعقاقير المعروف اختصاراً بعملية "أندا". وأوضح الوفد أن هذه الآلية صُممت لتفادي التكلفة العالية للتجارب السريرية الكاملة من خلال توفير بيانات التكافؤ الحيوي التي تكفي للحصول على الموافقة على تسويق الدواء الجنيس. وأوضح الوفد أن القانون ينص أيضا على ما كان معروفاً عموماً بإعفاء "بولار"، الذي يسمح بتصنيع واستخدام العقاقير المسجلة ببراءة لاجراء الاختبار اللازم للموافقة على التسويق العام قبل انتهاء صلاحية البراءة لأي عقار رائد. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن قانون "هاتش وأكسمان" يعد مثالا عظيماً لكيفية نجاح قانون الولايات المتحدة الأمريكية في تحقيق التوازن بين حوافز البحوث وتطوير العقاقير الجديدة وتعزيز الوصول السريع إلى الأدوية الجنيسة منخفضة التكلفة. وذكر الوفد في النهاية أن النتيجة هي استفادة المرضى في الولايات المتحدة الأمريكية وفي جميع أنحاء العالم، حيث أصبحت الأدوية الجديدة المنقذة للحياة متوفرة في إصداراتها الجنيسة منخفضة التكلفة. على سبيل المثال، في نوفمبر 2011، انتهت صلاحية حماية البراءات الأمريكية لعقار ليبنتور، وهو عقار مضاد للكولسترول تملكه شركة فايزر ويحقق مبيعات سنوية تزيد على 10 مليارات. ودخلت النسخة الجنيسة من الدواء بسرعة إلى ، وبحلول عام 2014، كان أكثر من 90٪ من المبيعات من الإصدار الجنيس للدواء. وشدد الوفد أيضاً على أنه بمجرد إدخال الأدوية الجنيسة إلى الأسواق في الولايات المتحدة الأمريكية، فإنها عادة ما تباع بسعر مخفض جداً يتراوح بين 50 و70٪ مقارنة بالعقاقير المرجعية التي تحمل العلامة التجارية. وأكد الوفد على أن الولايات المتحدة الأمريكية تشجع على تطوير منتجات جديدة من خلال توفير الحوافز، مثل قوانين البراءات وحصرية التسويق. وأشار الوفد أيضاً إلى أن وجود سوق جيدة للمنتجات الطبية يقدم أيضاً مبادرات لتطوير هذه المنتجات ويوفر الموارد المالية المتاحة للبحث والتطوير. ورأى الوفد أن الميزة الأخرى المتاحة في الولايات المتحدة الأمريكية هي نظام تنظيمي قوي يسمح بتسويق المنتجات الآمنة والفعالة، مع تقييد تلك التي ليست كذلك. وخلص الوفد إلى أنه من خلال العمل على استبعاد المنتجات التي لم تُصنع وفقاً لممارسات التصنيع الجيدة أو ذات الجودة غير المقبولة، تساعد الولايات المتحدة الأمريكية على ضمان أن تكون المنتجات المبتكرة والجنيسة التي تصل إلى المرضى هي المنتجات المطلوب شراؤها وتساعد على تجنب إهدار الموارد.

106. وشكر وفد غابون ممثلي منظمة الصحة العالمية ومنظمة التجارة العالمية على عرضيهما، وطلب من ممثل منظمة التجارة العالمية أن يذكر إلى أي مدى يعتقد أن اتفاق تيسير التجارة سيأتي للبلدان العمل على تخفيض أو خفض أسعار بعض

الأدوية. وعلاوة على ذلك، أعرب الوفد عن رغبته في أن يعرف من الممثل كيفية تقييمه لجميع العوامل التي ذكرها أثناء عرضه المسببة لزيادة أسعار المستحضرات الصيدلانية.

107. وأكد ممثل منظمة التجارة العالمية أنه ليس لديه تفصيل للكيفية التي تؤثر بها العوامل المختلفة على الأسعار، لكن تقديرات الاقتصاديين التجاريين في منظمة التجارة العالمية تشير إلى أن تكاليف واردات الأدوية للبلدان ذات الدخل المنخفض يمكن أن تقل في المتوسط بمقدار 14.5٪. ومن أجل الاطلاع على أرقام أكثر تفصيلاً، أحال الممثل الوفد إلى الخبراء في هذا الموضوع في منظمة التجارة العالمية. وأشار الممثل إلى أن الهدف من اتفاق تيسير التجارة هو خفض التكاليف، وأن هناك حزم مساعدة تقنية كبيرة متاحة لمساعدة البلدان في تنفيذ ذلك الاتفاق.

108. وهتأ وفد أستراليا الرئيس ونائبيه على انتخابهم. وشكر الأمانة على إعداد جلسة تقاسم المعلومات وممثلي منظمة الصحة العالمية ومنظمة التجارة العالمية على عرضهما. وأعرب الوفد عن رغبته في إطلاع الدول الأعضاء على الجديد بشأن المراجعات الأخيرة على نُظم البراءات في أستراليا للتأكد من أنها تشير بشكل صحيح إلى بروتوكول تريبس. وذكر الوفد أن أستراليا عدلت في السابق قوانين البراءات الخاصة بها في عام 2015 لتنفيذ بروتوكول تريبس وأن التعديل قد دخل حيز التنفيذ في نفس الوقت الذي دخل فيه تعديل اتفاق تريبس حيز التنفيذ في 23 يناير 2017. وأضاف الوفد أن البلدان المؤهلة قادرة على استصدار نسخ جنيسة من المستحضرات الصيدلانية المسجلة ببراءة وفقاً لاتفاقية تريبس.

109. وأيد وفد أوغندا البيان الذي أدلى به وفد السنغال باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وذكر الوفد أنه على الرغم من أن الابتكار العلمي والتكنولوجي ساهم في حدوث تحسينات كبيرة في الظروف الصحية، فإن التنمية غير المتساوية في مختلف البلدان في مجال تعزيز الصحة ومكافحة الأمراض، وخاصة الأمراض المعدية، تشكل خطراً مشتركاً لجميع البلدان، سواء كانت متقدمة أو نامية أو من الأقل نمواً. ورأى الوفد أن التهديد الذي تسببه مسببات الأمراض الجديدة التي لديها القدرة على تجاوز الحدود القارية، دون إظهار أي علامات أو أعراض واضحة في المراحل الأولية، يتطلب استجابة دولية مشتركة ومنسقة وتعاونية. وبالإشارة إلى مثال فيروس زيكا، ذكر الوفد أن فيروس زيكا قد أصاب عشرات، إن لم يكن مئات، من آلاف الأشخاص في الأمريكيتين في الأشهر الأخيرة وقد يكون مرتبطاً بسلسلة من الأطفال المولودين بأدمغة متأخرة النمو. ومع ذلك، اكتشف العلماء في معهد أبحاث الفيروسات الأوغندي لأول مرة زيكا في دم فرد ريسوس في عام 1947. وأضاف الوفد قائلاً إن أوغندا لم يكن لديها تفشٍ للفيروس، وذلك بفضل النهج الفريد الذي اتبعته البلاد في مراقبة انتشار المرض والأمراض الأخرى المشابهة وهو الأمر الذي يمكن أن يمثل الحل لوقف الأوبئة في المستقبل في مساراتها، حتى لو لم يكن هناك دواء أو لقاح محدد لمنع زيكا. وأشار إلى أن الوقت قد حان لأن تستمر لجنة البراءات في ربط مناقشاتها بشأن البراءات والصحة مع واقع الحياة وإحراز تقدم ملموس في المقترحات التي تشير مباشرة إلى مسائل الحصول على الأدوية الأساسية والمنتجات الطبية الأخرى بأسعار معقولة. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن الحصول على الأدوية الأساسية وغير ذلك من المنتجات الطبية الأساسية بأسعار معقولة يعتمد على عوامل عديدة، وأن ارتفاع أسعار الأدوية المسجلة ببراءة يشكل إحدى العقبات الرئيسية التي ينبغي معالجتها بطريقة شاملة ومستدامة. وأحاط الوفد علماً بالدراسات التي أجرتها الأمانة بشأن القيود التي تواجهها البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً في الاستفادة الكاملة من مواطن مرونة البراءات وآثارها على الحصول على الأدوية بأسعار معقولة، الواردة في الوثيقتين SCP/26/5 و SCP/27/6. وذكر الوفد أن الدراسة لا تقدم استنتاجات نهائية، مشيراً إلى قلة البيانات التجريبية. وأوضح الوفد أنه بدلاً من منهجية الاستبيان، ينبغي على الأمانة أن تدرس باستفاضة مواطن المرونة في اتفاق تريبس، مثل استخدام الفترات الانتقالية للبلدان الأقل نمواً والتنفيذ الصارم لمعايير الأهلية للبراءة. وأعرب الوفد عن اهتمامه بمعرفة مدى إيداع العديد من طلبات البراءات لنفس الدواء، وكذلك تمديد فترة البراءة بؤخر أو يمنع الأدوية الجنيسة من دخول السوق. وفيما يتعلق بالعمل المستقبلي بشأن هذه المسألة، أحاط الوفد علماً باقتراح وفد كندا الوارد في الوثيقة SCP/27/8، وذكر أنه يحتوي على بعض العناصر التي يمكن أن يعمل عليها الوفد وأن الاقتراح يدعو إلى إجراء استعراض للدراسات القائمة التي أجرتها منظمة الصحة العالمية ومنظمة التجارة العالمية والويو. واستطرد الوفد قائلاً إنه لا يؤيد إدراج موضوعات تتعدى بشكل كبير نطاق ولاية لجنة البراءات، ولاختيار الدراسات القائمة التي يتعين



استعراضها، ينبغي السماح للأمانة باختيار الدراسات/ التقارير ذات الصلة التي تخاطب مباشرة قضية البراءات والصحة. وخلص الوفد إلى أن الاقتراح المقدم من المجموعة الأفريقية، الوارد في الوثيقة SCP/24/4، يوفر للجنة البراءة قاعدة صلبة يقوم عليها عملها في المستقبل بشأن البراءات والصحة، ولا سيما فيما يتعلق بالمساعدة التقنية ونقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. وأشار الوفد إلى أن الويبو، بحكم اتفاقياتها مع الأمم المتحدة ومنظمة التجارة العالمية، تتمتع بالولاية باعتبارها المصدر الرئيسي للمساعدة التقنية للدول الأعضاء في الويبو وأعضاء منظمة التجارة العالمية بشأن القضايا المتعلقة بالملكية الفكرية. ولذلك شجع الوفد لجنة البراءات على وضع خطة عمل للويبو لتحسين كيفية مساعدتها للدول الأعضاء في فهم مواطن المرونة في اتفاق تريبس وتعزيز قدراتها على استخدامها من أجل الصحة.

110. وأيد وفد جنوب أفريقيا البيان الذي أدلى به وفد السنغال باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وأفاد الوفد بأن الحصول على الأدوية يُعد عنصراً أساسياً من عناصر الحق في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والنفسية وهو أساس الأعمال الشامل للحق في الحصول على التنمية. واستطرد الوفد قائلاً إن المجتمع العالمي أدرك أهمية الصحة والوصول إلى الصحة العامة، على النحو الذي تم تناوله في الهدف 3 من أهداف التنمية المستدامة. ورأى الوفد أن الهدف مهم بشكل خاص لأنه أدرك أن هناك احتياجات صحية كبيرة لا يتم تلبيتها في كل من البلدان المتقدمة والبلدان النامية، وأن هناك تفاوتات كبيرة في مجال الصحة بين البلدان نفسها. ورحب الوفد بالاستنتاجات والتوصيات ذات الصلة الواردة في تقرير فريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى المعني بالحصول على الأدوية (UNHLP)، وذكر أنه على الرغم من الاتفاقات العديدة القائمة، استمر عدم التوافق بين الحصول على الأدوية من جهة وحماية الملكية الفكرية من جهة أخرى. وأشار الوفد في هذا الصدد إلى أن حق الدول الأعضاء في استخدام مواطن المرونة في اتفاق تريبس من أجل ضمان حصول جميع الناس على الأدوية يُعد أمراً ضرورياً. وأضاف الوفد أنه بما أن الحصول على الأدوية الآمنة والميسورة التكلفة لا يزال يمثل تحدياً أساسياً للبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً، فإنه يمكن للجنة البراءات أن تلعب دوراً فعالاً في التخفيف من هذه الحالة، حيث لا تزال قضايا التسعير تمثل مشكلة. ورأى الوفد أن اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية بشأن البراءات والصحة يمكن أن يساعد لجنة البراءات في تعزيز الحصول على أدوية بأسعار ميسورة أكثر. وذكر الوفد أن الاقتراح يوصي، من بين أمور أخرى، بأن تسرّع الويبو جهودها في العمل مع الوكالات الأخرى ذات الصلة لمساعدة الدول الأعضاء على تطبيق معايير الأهلية للبراءة على نحو يتناسب مع أهدافها الإنمائية. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن الاقتراح المقدم من المجموعة الأفريقية يتضمن أيضاً طلب الرئيسين المشاركين فريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى المعني بالحصول على الأدوية لتبادل وجهات النظر حول الأهداف والنتائج والتوصيات الصادرة عن الفريق، حيث أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة من خلال قرارها RES/71/159 لعام 2016 بالحاجة إلى مزيد من المناقشات بين الدول الأعضاء حول الحصول على الأدوية. وأشار الوفد إلى أن التقرير لقي ترحيباً من العديد من البلدان، بما في ذلك من البيانات التي ألقته الدول المتقدمة، من بين أمور أخرى، في اجتماعات الأمم المتحدة المختلفة، بيان الدعم المقدم من الفريق العامل البرلماني الأوروبي المعني بالابتكار والحصول على الأدوية والأمراض المرتبطة بالفقر في أكتوبر 2016. واستطرد الوفد قائلاً إن العديد من البلدان النامية دعمت فريق الأمم المتحدة الرفيع المستوى المعني بالحصول على الأدوية، وخلص الوفد إلى أن التقرير حظي بتأييد أوسع، حيث لم يعارضه سوى عدد قليل من البلدان. وحث الوفد أولئك الذين عارضوا على اللحاق بالمؤيدين وعلى الأقل قبول مناقشة تقرير الفريق في لجنة البراءات.

111. وأفاد وفد الهند بأن نظام البراءات ينبغي أن يحقق توازناً بين الصحة العامة وضمان إمكانية حصول الجمهور على الأدوية بأسعار ميسورة. وكرر الوفد طلبه بإجراء دراسة عن حماية البراءات وتكلفة الأدوية، يمكن تقسيمها على نطاق واسع إلى مسألة قانون البراءات بشأن الخطوة الابتكارية والعلاقة بين معادلة "ماركوش" وكفاية الكشف. ورأى الوفد أنه قد يكون هناك العديد من العوامل التي تؤثر على توافر الأدوية والقدرة على شرائها، حيث تؤثر حماية البراءات مباشرة على البلدان النامية. وكرر الوفد موقفه بشأن إدراج الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية في مواصفات البراءات التي من شأنها، في رأيه، أن تيسر منح براءات الجودة، وأشار إلى أن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية تعيّن منظمة الصحة العالمية فيما يتعلق بمادة منفردة محددة بشكل جيد وليس لمزيج من المواد، والمواد العشبية والمنتجات المثلية. وذكر الوفد أنه خلال الفحص الموضوعي، يمكن للفاحص الوصول بسهولة إلى التفاصيل، مثل الأسماء الكيميائية الصادرة عن الاتحاد الدولي للكيمياء البحتة والتطبيقية

( IUPAC ) والصيغة البنائية والصيغة الجزيئية والاستخدام العلاجي والمفعول الفارماكولوجي للجزيء، إذا كان الاسم الدولي غير المسجل الملكية معروفاً للفاحص. وبالتالي، يمكن إلى حد ما تقليل منح البراءة لتعديل واضح للجزيء الموجود. وشدد الوفد على أنه ينبغي على الأمانة إجراء دراسة جدوى لإدراج الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية في مواصفات البراءات إذا كانت الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية معروفة. وعلاوة على ذلك، أيّد الوفد الاقتراح المحدث الذي تقدمت به مجموعة البلدان الأفريقية، والذي يتألف من ثلاثة بنود، هي الدراسات، والوصول إلى المعلومات والمساعدة التقنية المقدمة في إطار برنامج عمل الويبو بشأن البراءات والصحة.

112. وكرر ممثل مؤسسة المؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية (KEI) تأييده الشديد لاقتراح مجموعة البلدان الأفريقية بشأن برنامج عمل للبراءات والصحة، الوارد في الوثيقة SCP/24/4. وحث الممثل لجنة البراءات على تحديد موعد لعرض يقدمه الخبراء عن الأساس القانوني وخبرة الدول في السماح بالانتفاع غير الطوعي بالبراءات على الاختراعات الطبية كقيد على سبل الانتصاف المتاحة في الجزء الثالث من اتفاق تريبيس، بما في ذلك حالات الإتاوات المعمول بها المتعلقة بانتهاك براءات الأجهزة الطبية والاختبارات التشخيصية، وتصدير تلك المنتجات خارج إطار منظمة التجارة العالمية الإطار 31 ثانياً. وعلاوة على ذلك، أشار الممثل إلى توصيات الاستعراض الشامل الذي أجرته منظمة الصحة العالمية للاستراتيجية العالمية وخطة العمل بشأن الصحة العامة والابتكار والملكية الفكرية، والمنشور في 30 نوفمبر 2017. وذكر الممثل أن لجنة الخبراء أوصت على وجه التحديد منظمة الصحة العالمية والدول الأعضاء فيها بالعمل على مسألة شفافية تكاليف البحث والتطوير وأسعار الأدوية، بالإضافة إلى تشجيع "تنفيذ البرامج التي ترفض أسعار المنتجات جزئياً أو كلياً من تكاليف البحث والتطوير". وذكر الممثل أنه في عام 2014، نشرت الويبو دراسة حول بدائل نظام البراءات - بما في ذلك فك الارتباط بين تكلفة التطوير والسعر - لدعم جهود البحث والتطوير، الواردة في الوثيقة CDIP/14/INF/12، واقترح أن تُعرض الدراسة في الدورة الثامنة والعشرين للجنة البراءات في إطار بند جدول الأعمال بشأن البراءات والصحة. واقترح الممثل كذلك توسيع الاقتراح المقدم من كندا وسويسرا لمعالجة القضايا المتعلقة بالشفافية، حيث يتصل بالتقاضي بشأن صلاحية البراءة ونطاقها والجوانب الاقتصادية لتطوير الأدوية وتسويقها، بما في ذلك تكاليف البحث والتطوير وأسعار المنتجات وإيراداتها، فضلاً عن الاستخدام والثغرات في الحصول على أدوية جديدة.

113. وذكر ممثل الجمعية اليابانية للملكية الفكرية (JIPA) أن الجمعية تضم حوالي 90 شركة يابانية كبيرة كأعضاء بها، وأعرب عن سروره بتقديم البيان بالتعاون مع الجمعية اليابانية لمنتجات المستحضرات الصيدلانية (JPMA) وبدعم من الاتحاد الدولي للجمعيات ومنتجي الأدوية. ورأى الممثل أنه من المهم أن توافق لجنة البراءات على أن توفير أدوية ممتازة للكثير من المرضى في جميع أنحاء العالم هو بمثابة مهمة للحكومات والشركات في البلدان المتقدمة والنامية على السواء. وقد طورت صناعة المستحضرات الصيدلانية عدداً من الأدوية خلال القرن الماضي، ولا سيما أكثر من 550 دواء في السنوات الخمس عشرة الماضية، مما ساهم في تحسين صحة الإنسان وإيقاظ الأرواح. وأضاف الممثل أن تطوير دواء جديد ينطوي على تكاليف عالية وفترة بحث وتطوير طويلة. ومن أجل توزيع الأدوية بنجاح على المرضى في بلد جديد، يتعين على شركات الأدوية أولاً تحمل تكاليف إجراء تجارب سريرية إضافية للوفاء بالمتطلبات المحلية، والحصول على موافقة الجهات التنظيمية المحلية، وإنشاء شبكات التوزيع والتسويق المحلية، وتوعية مقدمي الرعاية الصحية بمزايا المنتج الجديد، والقيام بأبحاث ومراقبة ما بعد التسويق. وذكر الممثل أن حقوق الملكية الفكرية يمكن أن تمنح للشركة، التي استثمرت في إطلاق دواء جديد بالسوق، فرصة لاسترداد تكاليف الاستثمار قبل دخول المنافسين العامين إلى السوق. وأشار إلى المكتب الوطني للبحوث الاقتصادية في الولايات المتحدة الأمريكية، الذي أفاد بأن تعزيز حماية البراءات يسارع من عمليات إطلاق أدوية جديدة. ورأى الممثل أن الحماية المناسبة للبراءات ستمكّن شركات الأدوية من الاستمرار في القيام بأنشطة البحث والتطوير من أجل الحصول على أدوية ممتازة، مما يساهم في الارتقاء بصحة البشر وإيقاظ الأرواح في البلدان النامية والمتقدمة. وذكر الممثل أنه كما ورد في الوثيقة SCP/26/5، فإن 95٪ من قائمة منظمة الصحة العالمية النموذجية للأدوية الأساسية لعام 2013 ليست مشمولة بحماية البراءات في معظم البلدان ذات الدخل المنخفض، مما يعني أن البراءات المتعلقة بتلك الأدوية قد انتهت أو لم يتم إيداعها. وأعرب الممثل عن اعتقاده بأن الحصول على الأدوية يتأثر بمجموعة من العوامل الأخرى غير حماية البراءات، مثل

تكاليف بعض الاختبارات والقدرة على الإنتاج وتنظيم السلامة والجودة والفعالية. ورأى أن الترخيص الإلزامي لا يحل المشكلة المرتبطة بالحصول على الأدوية. وذكر الممثل أن شركات المستحضرات الصيدلانية اليابانية تقر بالصعوبات في حل مسألة الحصول على الأدوية في البلدان النامية. وأشار إلى أنه في يونيو 2017، أعلنت 12 شركة أدوية يابانية، بما في ذلك Astellas و Eisai و Takeda و Chugai و Daiichi-Sankyo و Shionogi أنها ستقوم بتمويل الصندوق العالمي لتكنولوجيا الرعاية الصحية المبتكرة (GHIT) على مدى السنوات الخمس المقبلة. وذكر الممثل أن شركة Chugai تعمل في مشروع لتطوير دواء جديد لحمى الضنك بالتعاون مع الشبكة السنغافورية لعلم المناعة، وقام الصندوق العالمي لتكنولوجيا الرعاية الصحية المبتكرة باختيار المشروع كمنححة بقيمة 5.3 مليون دولار أمريكي على أساس اعترافه بالمساهمة في "مكافحة أمراض المناطق المدارية المهملة (NTDs) في البلدان النامية". وأضاف الممثل أن شركة Chugai وعدت بالمحافظة على المساهمة في تعزيز الوصول الصحي والطبي للأشخاص في البلدان النامية وفي التنمية الاقتصادية في تلك البلدان. وعلاوة على ذلك، ذكر الممثل أن شركة Takeda تعمل في مشروع لتطوير صيغة تجارية لدواء لعلاج الملاريا بالتعاون مع مشروع الأدوية لمكافحة الملاريا (MMV) بإجمالي 4.4 مليون دولار أمريكي من الصندوق العالمي لتكنولوجيا الرعاية الصحية المبتكرة. وأشار الممثل إلى أن شركتي Eisai و Takeda تتوليان تقليل سعر منتجها من خلال نماذج تعاونية لتقاسم التكاليف ونهج تسعير متعدد الطبقات، في حين أن Astellas Pharma و Daiichi Sankyo قاما بإيداع البراءات وتنفيذها بمرونة على أساس كل بلد، مع إيلاء الاعتبار لتحسين عملية الحصول على الأدوية. وذكر الممثل أنه في 3 أكتوبر 2017، أطلقت صناعة الأدوية وليدة الأبحاث والويبو شراكة جديدة لتعزيز إمكانية الوصول إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات من أجل وكالات مشتريات الأدوية، وأن هناك حالياً خمس شركات يابانية متخصصة في الأبحاث، هي Astellas و Daiichi-Sankyo و Eisai و Takeda و Shionogi ملتزمة بالانضمام إلى مشروع المسمى مبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية (Pat-INFORMED)، وتقديم معلومات البراءات إلى قاعدة بيانات مبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية. وأعرب الممثل عن اعتقاده بأن قاعدة بيانات مبادرة معلومات البراءات من أجل الأدوية ستعزز الحصول على الأدوية من خلال تزويد وكالات المشتريات برابط واضح بين المعلومات العامة المتعلقة بالبراءات والمنتج المباع المقابل. وأفاد الممثل بأن الأنشطة الأخرى للجمعية اليابانية لمنتجي المستحضرات الصيدلانية بشأن الحصول على الأدوية في البلدان النامية يمكن العثور عليها على الموقع الشبكي للجمعية وأن شركات الأدوية اليابانية قد انضمت إلى حوالي 30 شراكة لتطوير أدوية للأمراض الاستوائية المهملة. ورأى الممثل أيضاً أن من الضروري للحصول على الأدوية في البلدان النامية أن يتم وضع نُظم للبراءات في مركز تعزيز البحث والتطوير في مجال الأدوية، وأعرب عن اقتناعه بأن نظام البراءات يعزز الصحة العامة في البلدان المتقدمة والنامية على السواء.

114. وذكرت ممثلة منظمة أطباء بلا حدود (MSF) أن المناقشات حول موضوع حماية البراءات على المستحضرات الصيدلانية تكررت مرات عديدة وينبغي أن تتعد عن المناقشة الأيديولوجية الأساسية بشأن ما إذا كان ينبغي أن تكون هناك حماية لبراءات المستحضرات الصيدلانية أم لا. ورأت الممثلة أن مناقشة لجنة البراءات تتعلق بالتوازن والحماية المناسبة، التي تراعي، من وجهة نظرها، الفائدة الاجتماعية على الصعيدين الوطني والدولي. وأيدت الممثل البيان الذي أدلى به ممثل مؤسسة المؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية (KEI) بشأن أهمية مناقشة نماذج بديلة للبحث والتطوير. وأشارت الممثلة إلى الحجة الطويلة الأمد التي تستخدمها الصناعة بشأن الدور الأساسي لنظام البراءات في استرداد تكاليف البحث والتطوير، وذكرت أنه من واقع خبرتها، قد لا يكون هذا هو السبيل الوحيد لتمويل البحث والتطوير. وأضاف الممثل أنه يوجد بالفعل عدد من الأمثلة والخبرات من الماضي بشأن طرق بديلة أخرى للتعامل مع تكاليف البحث والتطوير. وأعرب عن أمله في أن تأخذ لجنة البراءات هذا الأمر في الاعتبار في المناقشة المقبلة. وعلاوة على ذلك، ذكرت الممثل أن المناقشات بشأن مسألة قاعدة بيانات المعلومات المتعلقة بالبراءات تمثل خطوة مقبولة للمضي قدماً. وشددت على أن المعلومات المتعلقة بالبراءات ليست سرية أبداً، ولذلك ينبغي أن تكون عامة في المقام الأول. وأشارت إلى أنه في حين أنه من الجيد أن تتمكن الصناعة من دمج جميع المعلومات المتعلقة بالبراءات وجعلها متاحة في مصدر واحد، فلا ينبغي أبداً منح الصناعة الفضل في جعل معلومات البراءات متاحة للجمهور، حيث إنه التزام حكومي يجعلها عامة.

115. وقدمت الأمانة عرضاً عن الوثيقة SCP/27/6.

116. وهتأ وفد كندا الرئيس ونائبه على انتخابهم وأعرب عن سروره بموافقة وفد سويسرا على المشاركة في اقتراح كندا. وشكر الوفد وفد سويسرا والدول الأعضاء والمراقبين على مشاركتهم الإيجابية، وذكر أن كندا وسويسرا تقدما اقتراحهما بروح بناءة ويساهمان في الحوار حول الموضوع الأساسي للعلاقة بين البراءات والوصول إلى المنتجات الطبية والتقنيات الصحية. وأشار إلى أنه منذ الدورة الأخيرة، أجرت كل من كندا وسويسرا تعديلات على الاقتراح لإبداء التعليقات الواردة وأن الوفد مهتم بالتأكد من أن جميع الدول الأعضاء يرون قيمة في اقتراحه. وأوضح الوفد أن الاختلافات الرئيسية في الاقتراح المعدل هي في الفقرة 5 (أ)، وهي إضافة تعريف للمنتجات الطبية والتقنيات الصحية، للمساعدة في توضيح نطاق الاقتراح. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أنه بموجب الفقرة 5 (ج)، تمت حذف فئة العوائق غير المتعلقة بالبراءات التي تحول دون الحصول على الأدوية، وأضيفت الفئة المتعلقة بتوافر الأدوية الأساسية في البلدان التي لا تخضع فيها تلك الأدوية لحماية البراءات. وبمثل الغرض من ذلك في مخاطبة الرأي القائل بأن الحواجز غير المتعلقة بالبراءات تقع خارج نطاق لجنة البراءات، ولا ينبغي تناولها في الاقتراح. وأضاف الوفد أنه لا يهدف إلى التنافس أو استبدال أي عمل آخر في إطار بند جدول الأعمال المتعلق بالبراءات والصحة. ورأى الوفد أن اقتراحه يمكن أن يمضي قدماً بالتوازي مع أي أعمال أخرى، وأنه في الوقت نفسه، يمكن للدول الأعضاء أن تأخذ في الحسبان نتائج مقترحه عند اتخاذ قرارات بشأن موضوع البحث الذي يرغب الوفد في التكليف به. وأقر الوفد بالمناقشة القوية التي تضمنت العديد من وجهات النظر حول العلاقة بين البراءات والوصول إلى المنتجات الطبية والتقنيات الصحية. وأوضح الوفد أن الممارسة المقترحة لا تهدف إلى تسوية هذا النقاش بل ضمان كونه يستند إلى أساس من الأبحاث عالية الجودة. ورأى أن الدول الأعضاء يمكنها أن تستعرض النتائج وتستخلص استنتاجاتها الخاصة. وأشار الوفد أيضاً إلى أنه بالنظر إلى اتساع نطاق الدراسات التي سيتم تناولها من خلال الممارسة، فإنه يتوقع أن يتم تمثيل جميع الأطراف في المناقشة تمثيلاً جيداً في التقرير النهائي.

117. وتحدث وفد سويسرا بصفته الوطنية، وأيد البيان الذي أدلى به وفد كندا، وأشار إلى ثلاث نقاط من الاقتراح يعتبرها نقاط مهمة. أولاً، سيركز الاستعراض على اكتشاف الحقائق وعلى الخبرة التقنية القائمة على الأبحاث. وثانياً، أشار الوفد إلى أنه لم يستبق المقترحات الأخرى بشأن هذا البند من جدول الأعمال، وبالتحديد مقترحات المجموعة الأفريقية الواردة في الوثيقة SCP/24/4 والمقترحات المقدمة من الولايات المتحدة الأمريكية الواردة في الوثيقة SCP/17/11. ثالثاً، أضاف الوفد أن الوثيقة الناتجة من الاستعراض لن تتضمن التوصيات الأصلية. واستناداً إلى الوثيقة، أشار الوفد إلى أن للدول الأعضاء الحرية في تطوير استنتاجاتها الخاصة بشأن تحديد طريق المضي قدماً. وذكر الوفد أنه خلال الدورة السادسة والعشرين للجنة البراءات، أيد اقتراح كندا وهو الآن من مؤيدي الاقتراح. ورأى الوفد أن استعراض الدراسات الموجودة سيفيد جميع الدول الأعضاء وعمل اللجنة. وسوف تسلط الدراسة المقترحة الضوء على البحوث والأدلة الجيدة فيما يتعلق بالعلاقة بين البراءات والحصول على التقنيات الصحية. علاوة على ذلك، فإنها ستوفر للدول الأعضاء حالة من المعرفة وقد تؤدي إلى تحسين قاعدة المعرفة في هذا المجال. وأشار الوفد إلى أنه ليس على علم بأن مثل هذه الممارسة قد تمت حتى الآن في مننديات أخرى، ورأى أنها ستكون مفيدة خارج إطار لجنة البراءات. وذكر الوفد أن هناك وثائق غنية بالمعلومات حول مجموعة متنوعة من الجوانب والقضايا المتعلقة بالبراءات والصحة. وأشار الوفد إلى الدراسة الثلاثية التي أجرتها الويبو ومنظمة التجارة العالمية ومنظمة الصحة العالمية، تحت عنوان "تعزيز الوصول إلى التقنيات الطبية والابتكار"، والتي تتضمن خمس صفحات من المراجع تضم أكثر من 150 وثيقة مستشهد بها. ورأى الوفد أن مراجعة هذه الوثائق تمثل خطوة بناءة إلى الأمام قبل الدخول في أعمال أخرى بشأن موضوع البراءات والصحة. وأشار الوفد إلى أنه يمكن أن يساعد في النهوض بالعمل المستقبلي للجنة، وتقديم مساهمة حقيقية وأصلية لحالة المعرفة بشأن العلاقة بين نظام البراءات والوصول على التقنيات الصحية. وأفاد الوفد بأن الوفود الأخرى أعربت عن مخاوف تتعلق بنطاق الدراسة وتعريف المنتجات الطبية والغرض من الاقتراح أو علاقته أو تأثيره على الاقتراح المقدم من المجموعة الأفريقية. وأوضح الوفد أن كل هذه المخاوف تناولها من وفد كندا أثناء الدورة السادسة والعشرين للجنة البراءات أو من خلال التغييرات التي أدخلت على اقتراحه. وأفاد الوفد بأن كندا وهو نفسه مستعدان للرد على أي مخاوف أخرى أو أسئلة مفتوحة من الدول الأعضاء الأخرى.

118. وتحدث وفد السنغال باسم مجموعة البلدان الأفريقية وشكر وفد كندا على اقتراحه المعدل وعلى إدراج بعض الجوانب التي أثارها وفد السنغال خلال الدورة الأخيرة للجنة البراءات. ومع ذلك، أوضح الوفد أنه لا يزال يشعر بالقلق فيما يتعلق بالفقرة 2 من مقدمة الاقتراح المعدل، التي يتضمن، من وجهة نظره، عددا كبيرا من العناصر تتجاوز ولاية اللجنة وربما تمتد إلى محافل وهيئات أخرى. وذكر الوفد أنه أحاط علما بالتفسيرات التي قدمها وفد سويسرا فيما يتعلق بنتائج مثل هذا الاستعراض أو الدراسة. ومع ذلك، أعرب الوفد عن قلقه إزاء فكرة ما ورد في الفقرة 2 من المقدمة، حيث يبدو أنه يعطي بعض التوجيه بشأن نتائج الدراسة، وتحديدًا أن البراءات ليست في الواقع سوى جزء صغير من مشكلة الحصول على الأدوية والتكنولوجيا الصحية. وأشار إلى أنه في حين أنه لا يزال مهتمًا للغاية بمواصلة إجراء مشاورات ثنائية لمناقشة الصيغة المعدلة من الاقتراح بمزيد من التعمق، فإنه في الوقت الحاضر ليس بوسعها تأييد الاقتراح.

119. وعلق وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) بأنه وفقا لفهمه، ينبغي أن يقتصر نطاق أي دراسة ستتم استعراضها على الجوانب المتعلقة بالبراءات للتكنولوجيات والوصول إلى المنتجات الطبية والتكنولوجيات الصحية. ولذلك، يجب أن يقتصر نطاق هذه الدراسات على المسائل التي تدخل في نطاق اختصاص الويبو ولجنة البراءات. وعلق الوفد كذلك بأنه مع اقتراب نهاية عام 2017، يجب أن يشمل الاستعراض أيضًا الدراسات المنشورة في عام 2017. وشدد على أنه يفضل العمل في المستقبل في هذا البند وما يتفق مع الاقتراح الذي قدمته المجموعة الأفريقية.

120. وتحدث وفد إندونيسيا بصفته الوطنية وشكر وفد كندا على الاقتراح المعدل ووفد سويسرا على تأييده. وأعرب الوفد عن تقديره لعرض الاقتراح المعدل وأشار إلى أنه لديه خلفية دقيقة للغاية عن أسباب إجراء هذه الدراسة. ومع ذلك، أكد الوفد أنه في حين أنه ليس لديه مخاوف، فإنه لا يزال لديه بعض المدخلات بشأن الاقتراح حتى يتسنى للجنة المضي قدما وإجراء الدراسة على النحو الذي اقترحتته من قبل كندا وأيدته سويسرا. وأعرب الوفد عن سروره بمعرفة أن كلا من مؤيدي الاقتراح اتفقوا على أن النشاط لن يحكم مسبقا على مناقشة اللجنة بشأن البراءات والصحة. ومع ذلك، أشار الوفد إلى أن أحد مؤيدي الاقتراح ذكر أن تلك الدراسة ستوجه العمل المستقبلي للجنة البراءات. وذكر الوفد أنه من المهم الاتفاق على أن الدراسة لن تمنع أو تحكم مسبقا على أي مناقشة مقبلة في اللجنة أثناء إجراء الدراسة. وشدد الوفد، إلى جانب وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) والوفود الأخرى، على أنه ينبغي ألا يكون هناك أي ازدواجية في العمل وأن يبقى عمل اللجنة في حدود ولايتها. وعلاوة على ذلك، رأى الوفد أنه من الحكمة أن تقتصر الدراسة على معايير الأهلية للحصول على براءة والحصول على الأدوية والتقنيات، بدلاً من تناول مسائل أخرى خارجة عن ولاية لجنة البراءات والويبو. وبالإضافة إلى ذلك، أشار الوفد إلى أن فترة الدراسة في الدراسة يجب أن تغطي عام 2017 ولا تنتهي بحلول عام 2016. وذكر الوفد أنه استشار وفد كندا بشكل غير رسمي بشأن تلك النقطة وأن وفد كندا أبدى موافقة ومرونة تجاه مد فترة الاستعراض حتى عام 2017. وعلاوة على ذلك، شكر الوفد وفد كندا لإدراجه الفقرة 5، وأشار إلى أنه إلى جانب الويبو، ينبغي إدراج منظمة الصحة العالمية ومنظمة التجارة العالمية وكذلك منظمات الأمم المتحدة الأخرى.

121. ورحب ممثل المؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية (KEI) بفرصة تقديم مدخلات بشأن القيود التي تواجهها البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً في الاستفادة الكاملة من مواطن مرونة البراءات في تعزيز الحصول على الأدوية وصون الصحة العامة. وأشار الممثل إلى أن تقرير المؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية في 21 صفحة الموجه إلى اللجنة يوثق بعض الأمثلة البارزة عن الضغوط السياسية والتجارية المفروضة على البلدان التي تمارس أو تأمل في ممارسة مواطن المرونة المتاحة لها بموجب اتفاق تريپس. وأشار الممثل إلى أمثلة من البرازيل وكولومبيا وإكوادور والهند وإندونيسيا وجنوب أفريقيا وتايلند، وأشار إلى أن تقريره الكامل متاح على الرابط التالي: [http://www.wipo.int/export/sites/www/scp/en/meetings/session\\_27/3rdparty\\_comments/kei.pdf](http://www.wipo.int/export/sites/www/scp/en/meetings/session_27/3rdparty_comments/kei.pdf). وذكر الممثل أنه سيقدّم بعض الأمثلة على الضغوط التي تواجهها البلدان. وأوضح أنه في أوائل يناير 2001، قبل بضعة أيام من ترك منصبه، طلب الرئيس كلينتون إنشاء فريق خبراء في منظمة التجارة العالمية، يهدف للطعن في المادة 68 من قانون الملكية الصناعية في البرازيل لعام 1996، الذي يتضمن أحكاما تتعلق بتصنيع المنتجات المحلية. وبعد أن ترك كلينتون منصبه، سحبت إدارة بوش قضية منظمة التجارة العالمية

ضد البرازيل في 25 يونيو 2001. وأشار الممثل إلى مقال نشر في صحيفة نيويورك تايمز جاء نصه كما يلي: "سحبت الولايات المتحدة اليوم بشكل غير متوقع شكوى براءة ضد البرازيل في منظمة التجارة العالمية ووافقت على تسوية نزاع قضائي ينظر إليه على نطاق واسع باعتباره رمزا للجدل حول من الذي يصنع ويبيع عقاقير علاج الإيدز في الدول الفقيرة. ويقول الخبراء إن البرازيل، التي كانت في طريقها إلى صدارة التحدي الدولي لشركات الأدوية الغربية الكبيرة وأدويتها غالبية الثمن المضادة للفيروسات، حققت انخفاضا شديدا في معدل وفياتها من الإيدز في السنوات الأخيرة بجملة قوية لجعل الأدوية متاحة بأسعار رخيصة وفعالة. وقال مسؤولون أميركيون، كانوا قد هددوا البرازيل بفرض عقوبات تجارية، قبل شهرين إن هذه القضية مهمة لدعم المبدأ العام لحماية حقوق الملكية الفكرية وأن البرازيل تستخدم حكما في قانونها للضغط على مالكي البراءات لصنع المنتجات هناك. وفي 2 مايو، رد رئيس قسم الإيدز في البرازيل، الدكتور بولو روبرتو تيكسيرا، بقوله "إن بلاده تُعاقب على تحدي الشركات الأمريكية بطرق لم تفعلها الدول الأخرى". وذكر الممثل أنه كما ورد في الوثيقة SCP/27/6 التي أعدتها الأمانة، أوضحت وزارة الصحة في كولومبيا الصعوبات والضغوط التي تواجهها في اتخاذ خطوات إدارية لإصدار إعلان المصلحة العامة من أجل إصدار ترخيص إلزامي. وأضاف الممثل أن الفقرة 9، على وجه الخصوص، من الوثيقة SCP/27/6 تصف الرسالة المؤرخة 27 أبريل 2016، من السفارة الكولومبية في واشنطن العاصمة إلى السلطات الكولومبية في بوغوتا التي تذكر الشواغل التي أعرب عنها الممثل التجاري للولايات المتحدة (USTR) ولجنة المالية في مجلس الشيوخ الأمريكي حول منح ترخيص إجباري لعقار "إيماتينب"، وهو عقار لعلاج السرطان. وأشار الممثل إلى أن هذه الضغوط تربط على وجه التحديد التمويل الأمريكي لمبادرة "Paz Colombia"، وهي مبادرة لإدارة أوباما في عملية السلام الكولومبية، بمنح الترخيص الإجباري. وعلاوة على ذلك، نقلت السفارة مخاوف لجنة المالية في مجلس الشيوخ الأمريكي من أن الترخيص الإجباري على "إيماتينب" من شأنه أن ينتهك حقوق الملكية الفكرية لشركة نوفارتس، وهي شركة أدوية سويسرية.

122. وتحدث وفد جورجيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، وقال إن السياسات والمبادرات المتوازنة تعزز الحصول على الأدوية وتكنولوجيات الرعاية الصحية بأسعار ميسورة، وأحاط علما بالاقترح المعدل الذي قدمه وفد كندا، واشتركت سويسرا في تأييده، الذي يطالب بإجراء استعراض للبحث الحالي عن البراءات. وشكر الوفد هذه الوفود على تحسين النص وشدد على أن العاملين في مجال السياسات يجب أن يعتمدوا على أدلة جيدة. واتفق مع وفد كندا على أن الاستعراض يعد فرصة جيدة للبناء على البحوث القائمة. وخلص الوفد إلى أنه يمكن اعتبار الاقتراح المعدل أساسا جيدا لمناقشات العمل في المستقبل.

123. وهتأ وفد كولومبيا الرئيس ونائبيه على انتخايم وشكر الأمانة على عملها وإعداد جميع الوثائق. وأيد الوفد البيان الذي أدلى به وفد كوستاريكا باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي. وأشار الوفد إلى أن المناقشات التي تجرى داخل اللجنة لها أهمية كبيرة بالنسبة للدول الأعضاء وأن فوائدها مناقشتها تكمن تحديدا في تنوع آراء ومُهج الدول الأعضاء بشأن مختلف الموضوعات التي تناوُلها اللجنة. وأفاد الوفد بأن لجنة البراءات هي مكان لمناقشة التطوير التدريجي لقانون البراءات، وأشار إلى أن كولومبيا بلد يشجع حرية التعبير ودائما ما أقرت بالمساهمات التي يقدمها نظام الملكية الفكرية من أجل تعزيز الإنتاج والابتكار والإبداع والقدرة التنافسية. وشكر الوفد الأمانة على إعداد الوثيقة SCP/27/6 التي تلخص الصعوبات التي تواجهها البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً في الاستفادة الكاملة من مواطن مرونة البراءات. وذكر أن الوثيقة تلخصت المساهمات المختلفة التي قدمتها الدول الأعضاء، وبذلك تشير على وجه التحديد إلى المساهمات التي تقدمها وزارة الصحة في كولومبيا. وشدد الوفد على أهمية النقاش حول مجال البراءات والصحة، حيث يُعد أحد المجالات التي تواجه تحديات كبيرة لإيجاد توازن مناسب، وبالتالي مراعاة أهداف التنمية المستدامة لعام 2030 وأجندة التنمية. وأشار الوفد إلى أن الدراسة الأولية الواردة في الوثيقة SCP/25/5 تقدم معلومات أساسية مهمة للغاية، ورأى أن أي دراسة تكميلية في الوثيقة SCP/27/6 يجب أن تأخذ في الاعتبار ما ورد في الفقرات المتعلقة بالحوكمة الوطنية والتأثيرات الخارجية. وأشار إلى أن جميع المساهمات المقدمة في إطار لجنة البراءات تُعد جزءا من عملية ديناميكية كاملة داخل البلدان، تتضمن المشاركة اللازمة من مختلف الإدارات والوزارات الحكومية. وفي هذا الصدد، أكد الوفد على أهمية اعتماد نهج تعاوني على المستوى الوطني

بمشاركة جميع أصحاب المصلحة. وأوضح الوفد أن ذلك يحدث في كولومبيا، وأشار إلى أن بيانه يعكس وجهات نظر وآراء ورؤى الجهات الحكومية والقطاع الخاص والمجتمع المدني.

124. وشكر وفد كندا الدول الأعضاء على التعليقات البناءة والمفيدة التي أعربت عنها فيما يتعلق بمقترحه. وعلاوة على ذلك، رد الوفد على بعض الأسئلة التي طرحتها بعض الدول الأعضاء. وعلى وجه التحديد، أوضح الوفد أن استعراض الأدبيات المقترح موضح بالتفصيل في الفقرتين 4 و5 من مقترحه وأنه لا يتضمن عوامل غير متعلقة بالبراءات. وأوضح الوفد أنه بما أن الفقرة 2 من الاقتراح هي ببساطة التي تحدد المرحلة، فإنها لا تحدد نطاق الاقتراح. ومع ذلك، ذكر الوفد أنه سيوافق على حذف تلك الفقرة، إذا وجد أنها تمثل إشكالية. وفيما يتعلق بالتعليقات على الفترة الزمنية للاستعراض، وافق الوفد على توسيع نطاق استعراض الأدبيات ليشمل عام 2017. وفيما يتعلق بالتعليقات على العلاقة بين الاقتراح والعمل المستقبلي، ذكر الوفد أنه بناء على نتيجة استعراض الأدبيات، قد يكون هناك عمل في المستقبل. وأوضح الوفد، على سبيل المثال، أنه إذا استنتجت اللجنة، نتيجة لاستعراض الأدبيات، أن هناك مجالات توجد بها فجوات في البحث، عندئذ يمكن للجنة النظر في إجراء بحث جديد في تلك المجالات. وردا على السؤال المتعلق بالمنظمات التي سيغطي الاستعراض دراساتها، ذكر الوفد أنه لا توجد نية للحد من نطاق استعراض الأدبيات ليقصر على العمل الذي تقوم به المنظمات الثلاث المدرجة في اقتراحه وأن القائمة مفتوحة.

### البند 9 من جدول الأعمال: جودة البراءات، بما في ذلك نُظم المعارضة

125. قدمت الأمانة الوثيقتين SCP/27/4 Rev. و SCP/27/5 Rev.

126. وتحدث وفد جورجيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، وأكد دعمه القوي للنهوض بالعمل بشأن موضوع جودة البراءات. وأفاد الوفد بأن الموضوع يأتي في صميم نظام البراءات وأن البراءات عالية الجودة تمكن النظام من أداء وظائفه. وشدد الوفد على أن تقاسم العمل هو أحد أدوات مكاتب البراءات لتجنب ازدواج العمل وأنه يمكن أن يسهم في عملية فحص عالية الجودة. ورأى الوفد أن تقاسم العمل سيفيد جميع الدول الأعضاء وجميع مكاتب البراءات. وشكر الوفد الأمانة على تحديث الردود على الاستبيان الخاص بمصطلح "جودة البراءات" والتعاون بين مكاتب البراءات في البحث والفحص ولإطلاع اللجنة على اتجاهات ونهج كيفية فهم كل دولة عضو لمصطلح "جودة البراءات" (الوثيقة SCP/27/4 Rev.). وأفاد الوفد بأنه في حين تُظهر الوثيقة وجود آراء مختلفة فيما يتعلق بالعوامل التي تحدد جودة البراءات، فإن هناك تفاهما مشابها بشأن القضايا الرئيسية. وعلاوة على ذلك، واستنادا إلى التحديثات التي أُدخلت على الوثيقة SCP/27/5 Rev، أعرب الوفد عن سروره لرؤية التعاون الواسع النطاق بين مكاتب الملكية الفكرية والاستخدام المتزايد لأساليب التعاون المختلفة على المستويات الثنائية والإقليمية والدولية. وأشار إلى أن هذا التعاون يبسر عمل مكاتب الملكية الفكرية. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى عقد جلسة لتبادل المعلومات بشأن التعاون بين مكاتب البراءات في البحث والفحص خلال تلك الدورة والاستماع إلى أمثلة ناجحة. ورحب الوفد بقرار اللجنة عقد جلسة تقاسم معلومات بشأن الأمثلة والحالات المتعلقة بتقييم الخطوة الابتكارية، على النحو الوارد في اقتراح وفد إسبانيا (الوثيقة SCP/24/3). وأشار الوفد إلى أن الخطوة الابتكارية تمثل جزءا هاما من قانون البراءات وأن التقييم السليم للخطوة الابتكارية يمثل ضمانا لنظام براءات عالي الجودة. وفي الختام، أعرب الوفد عن تأييده للمقترحات التي قدمها وفد الولايات المتحدة الأمريكية (الوثيقتان SCP/19/4 و SCP/23/4)، وجمهورية كوريا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية وأمريكا (الوثيقة SCP/20/11 Rev)، بالإضافة إلى المقترحات السابقة المتعلقة بجودة البراءات التي قدمها وفدا كندا والمملكة المتحدة (الوثيقة SCP/17/8) ووفد الدانمرك (الوثيقة SCP/17/7) ووفد الولايات المتحدة الأمريكية (الوثيقة SCP/17/10).

127. وتحدث وفد السنغال باسم مجموعة البلدان الأفريقية وشكر الأمانة على إعدادها للوثيقتين SCP/27/4 Rev. و SCP/27/5 Rev. مشيرا إلى أهمية مسألة جودة البراءات والتعاون بين مكاتب البراءات في البحوث والفحص. وأكد الوفد على وجود اختلافات مفاهيمية فيما يتعلق بفهم مصطلح "جودة البراءات". وأشار إلى أن إحدى الخصائص الأساسية لقوانين

البراءات الوطنية والإقليمية هي أن هذه القوانين تستند إلى مفهوم الإقليمية، وأن معايير الأهلية للبراءات تختلف باختلاف البلدان. وشدد الوفد على أن الدول الأعضاء بحاجة إلى مساحة سياسية لإنشاء آلية تأخذ في الاعتبار أولوياتهم وأهدافهم وشواغلهم. وأشار الوفد إلى أنه حتى ذلك التاريخ، لم يكن هناك فهم مشترك لمصطلح "جودة البراءات"، لأنه لا بد أن يكون فهماً ذاتياً. وذكر الوفد أيضاً أنه بالنظر إلى المستويات المختلفة للتنمية والموارد البشرية والموارد التقنية والتحديات المختلفة في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً، فإنه من غير المحتمل أن يتم تحقيق بعض الموازنة بشأن هذا المصطلح. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن مسألة جودة البراءات لا تتعلق فقط بالبحث والفحص وتطبيق معايير الخطوة الابتكارية، ولكنها تتعلق أيضاً بنظم المعارضة، التي تعتبر حيوية للغاية بالنسبة لأي نظام براءات فعال. واقترح الوفد أن تجري الأمانة دراسة عن الممارسات الوطنية والإقليمية فيما يتعلق بنظم المعارضة. وأقر الوفد بأهمية أي نشاط يمكنه التغلب على الازدواجية ومساعدة المكاتب على العمل بشكل أكثر كفاءة، وأشار في هذا الصدد إلى أنه بالنظر إلى اختلاف مستويات التنمية الاجتماعية والاقتصادية في البلدان، فإن هناك حاجة إلى الحيلة قبل وضع برنامج عمل محدد بشأن مسألة جودة البراءات. وفي الختام، أعرب الوفد عن سروره لوجود نية لعقد جلسة تقاسم معلومات بشأن مزيد من الأمثلة والحالات المتعلقة بتقييم الخطوة الابتكارية خلال تلك الدورة، وأعرب عن تطلعه إلى أن تقدم الأمانة صفحة الويب الخاصة بنظم المعارضة وغيرها من الآليات الإلغاء الإداري.

128. وتحدث وفد إستونيا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وأكد من جديد تأييده والتزامه بتطوير أعمال اللجنة بشأن موضوع جودة البراءات. وأعرب الوفد عن موافقته على مضمون الاتفاق الذي تم التوصل إليه بشأن هذا الموضوع في الدورة السابقة للجنة البراءات. وشكر الوفد الأمانة أيضاً على تحديث الردود على الاستبيان الذي تم حول مصطلح "جودة البراءات" والتعاون بين مكاتب البراءات في البحث والفحص، مع مراعاة الردود الإضافية المقدمة من الدول الأعضاء بعد الدورة السادسة والعشرين للجنة البراءات. وأشار الوفد إلى عدد المساهمات الجديدة المقدمة، وذكر أن إمكانية الإضافية المتاحة للدول الأعضاء والمكاتب الإقليمية للبراءات لتقديم ردود على الاستبيان قد زادت من وزنه وقيمه. وأفاد الوفد بأن الاستبيان وتجميع الردود من جانب الأمانة سيكون مفيداً لمتابعة العمل في مجال جودة البراءات. وذكر الوفد، على وجه الخصوص، أن نتائج هذه الممارسة ستساعد اللجنة على أن تدرك بشكل أفضل كيفية فهم كل دولة عضو لمصطلح "جودة البراءات". وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أنه على الرغم من وجود أساليب مختلفة في تعريف مصطلح "جودة البراءات"، وأن معنى هذا المصطلح قد يختلف لدى كل صاحب مصلحة باختلاف السياقات، إلا أنه يبدو أن هناك تفاهماً ماثلاً على المسائل الرئيسية. وأعرب الوفد عن ثقته في أن نتائج الاستبيان ستكون مفيدة في تنفيذ عمل اللجنة في مجال جودة البراءات، وفي الانخراط في مواءمة قانون براءات موضوعي في المستقبل. وذكر الوفد أيضاً أن الأسئلة الإضافية الواردة في الاقتراح المقدم من وفدي كندا والمملكة المتحدة (الوثيقة SCP/18/9) ستقدم خطوة تالية مفيدة في هذا المجال وستسمح للجنة بمعرفة المزيد عن كيفية قيام الدول الأعضاء بتقييم وتحسين جودة البراءات. وانتقل الوفد إلى الوثيقة SCP/27/5 Rev. وأفاد بأن تجميع الردود في تلك الوثيقة عزز استنتاجهم السابق بأن هناك تعاون على نطاق واسع بين مكاتب الملكية الفكرية والاستخدام المتزايد لأساليب التعاون المختلفة على المستويين الثنائي والإقليمي والدولي، بما ييسر عمل مكاتب الملكية الفكرية. واستطرد الوفد قائلاً إن تقاسم العمل أثبت أيضاً أنه له تأثير إيجابي على كفاءة فحص البراءات وصلاحيات البراءات الممنوحة. وبالنظر إلى فوائد تقاسم العمل، رحب الوفد بقرار الدورة السابقة للجنة البراءات بعقد جلسة لتقاسم المعلومات لمدة نصف يوم بشأن التعاون بين مكاتب البراءات في البحث والفحص خلال الدورة الحالية. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى الاستماع إلى الخبرات والنماذج الناجحة للدول الأعضاء بشأن هذا التعاون، بما في ذلك أثره على إجراءات منح البراءات وبناء القدرات. وواصل الوفد تشجيعه على الاستخدام الواسع النطاق لتقاسم العمل وأعرب عن اعتقاده بأن جلسة تقاسم المعلومات، مثل الجلسة المقررة لتلك الدورة، ستشجع المزيد من الدول الأعضاء على التعرف على برامج تقاسم العمل والمشاركة فيها. وبالإضافة إلى ذلك، ذكر الوفد أنه يرى أن هناك ميزة في دراسة أجرتها الأمانة حول الكيفية التي يمكن بها أن تحد القوانين والممارسات المختلفة من إمكانية تقاسم العمل وما هي التدابير الطوعية التي يمكن وضعها للتصدي لأية مشاكل على المستوى الدولي. وشكر الوفد الأمانة أيضاً على صون وتحديث صفحة مخصصة على موقع الويب على الإنترنت لمختلف أنشطة



تقاسم العمل من شأنها أن تزيد من تحسين الوصول إلى المبادرات القائمة وتمكن مكاتب البراءات من التعاون بشكل أكثر كفاءة. وأفاد الوفد بأنه من الممكن اعتبار منصة نظام الويبو للنفاذ المركزي إلى نتائج البحث والفحص (WIPO CASE) مثلاً جيداً للتعاون بين مكاتب الملكية الفكرية ونشر المعلومات عن طريقة معينة لتقاسم العمل. وعلاوة على ذلك، رحّب الوفد بقرار اللجنة بعقد جلسة لتقاسم المعلومات في لجنة البراءات بشأن المزيد من الأمثلة والحالات المتعلقة بتقييم الخطوة الابتكارية. وذكر الوفد أنه مع إيلاء اهتمام خاص للموضوعات المذكورة في اقتراح وفد إسبانيا الوارد في الوثيقة SCP/24/3، تمثل الخطوة الابتكارية مفهوماً أساسياً في قانون البراءات الموضوعي ويمثل تقييمها السليم عاملاً رئيسياً لضمان نظام براءة جودة عالية. وهكذا، رحّب الوفد بحقيقة أن مناقشة هذا الموضوع المعقد قد استمرت في لجنة البراءات. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن المناقشات حول المفهوم، وكذلك أساليب تقييم الخطوة الابتكارية المستخدمة في الدول الأعضاء في الويبو، تفيد الدول الأعضاء بشكل كبير في إدارة العمل في هذا المجال. وأوضح الوفد بأن ذلك يدل على نجاح وفائدة جلسة تقاسم المعلومات مماثلة عقدت خلال الدورة الخامسة والعشرين للجنة البراءات. وأعرب الوفد عن ثقته في أن جلسة تقاسم المعلومات في الدورة السابعة والعشرين ستكون مفيدة في إعداد دراسة أخرى عن الخطوة الابتكارية التي ستقدم إلى الدورة التالية للجنة البراءات. وفي الختام، كرر الوفد تأييده للنهوض بالعمل في اللجنة وفقاً للمقترحات التي قدمها وفد الولايات المتحدة الأمريكية (الوثيقتان SCP/19/4 و SCP/23/4)، ووفدا جمهورية كوريا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية (الوثيقة SCP/20/11)، بالإضافة إلى المقترحات السابقة المتعلقة "بجودة البراءات" التي قدمها وفدا كندا والمملكة المتحدة (الوثيقة SCP/17/8) ووفد الدانمرك (الوثيقة SCP/17/7) ووفد الولايات المتحدة الأمريكية (SCP/17/10). وأعرب الوفد عن التزامه بتحسين برنامج العمل بشأن "جودة البراءات"، والذي سيعكس العناصر الرئيسية لتلك المقترحات، وأعرب عن تطلعه إلى إجراء مناقشة بناءً على هذا البند من جدول الأعمال.

129. وتحدث وفد سويسرا باسم المجموعة باء، وذكر أن الخطوة الابتكارية شرط أساسي للأهلية للبراءة وعامل حاسم لجودة وقوة البراءات الصادرة ونظام البراءات بشكل عام. وأضاف أن تحديد الخطوة الابتكارية يستند إلى العديد من المفاهيم المتخصصة، مثل "الأدبيات السابقة" و "الشخص الماهر في هذا المجال". وأفاد الوفد بأن الدراسة عن الخطوة الابتكارية، الواردة في الوثيقة SCP/22/3، وجلسة تقاسم المعلومات بشأن الأمثلة والحالات المتعلقة بتقييم الخطوة الابتكارية التي عقدت خلال الدورة الخامسة والعشرين للجنة البراءات، تدل على مدى تعقيد الموضوع، وأوجه التشابه، فضلاً عن بعض الاختلافات في تقييم شرط الأهلية للبراءة هذا في مختلف البلدان والمناطق. وتبيّن للوفد، من العروض التي قُدمت أثناء جلسة تقاسم المعلومات تلك، أن نهج التقييم المماثلة يمكن أن يؤدي في كثير من الأحيان إلى نتائج مختلفة في مختلف الولايات القضائية. وواصل الوفد حديثه قائلاً إن جلسة تقاسم المعلومات بشأن الأمثلة والحالات الأخرى المتعلقة بتقييم الخطوة الابتكارية ألفت المزيد من الضوء على الآثار العملية لتلك المفاهيم في مختلف البلدان. وأفاد الوفد بأن الردود على الاستبيان الوارد في الوثيقة SCP/23/3 سلطت الضوء على الأهمية التي توليها البلدان للتقييم المناسب لمتطلبات أهلية الحصول على البراءة. وأضاف الوفد أنه في الدورات السابقة، أعرب عدد كبير من الوفود من مختلف المناطق عن تأييده لمواصلة العمل بشأن الخطوة الابتكارية. وأشار الوفد إلى أنه، من حيث قانون البراءات الموضوعي، فإن الخطوة الابتكارية تقع بوضوح ضمن ولاية لجنة البراءات، وأعرب عن اعتقاده بأن العمل في هذا الموضوع سيساعد فاحصي مكاتب البراءات في جميع الدول الأعضاء على تحسين معرفتهم ومهاراتهم في إجراء تقييم مناسب لتلك المتطلبات الهامة للأهلية للبراءة. وبالتالي، أعرب الوفد عن رغبته في مواصلة العمل بشأن الخطوة الابتكارية على أساس الاقتراح الذي تقدم به وفد إسبانيا (الوثيقة SCP/24/3) والاقتراحات السابقة للولايات المتحدة الأمريكية. وانتقل الوفد إلى جلسة تبادل المعلومات بشأن التعاون بين مكاتب البراءات في البحث والفحص، وشكر الوفد الأمانة على العمل الممتاز الذي تم في الاستبيان وموجز الردود الواردة في الوثيقتين SCP/26/3 و SCP/26/4، وكذلك الوثيقتين SCP/27/4 Rev. و SCP/27/5 Rev. وبالإضافة إلى ذلك، شكر الوفد الدول الأعضاء التي ساهمت في الوثائق المحدثة. وفيما يتعلق بمصطلح "جودة البراءات"، أوضح الوفد أن العديد من الردود أشارت إلى أن جودة البراءات نفسها وجودة عملية منح البراءات تشكل هذا المصطلح. ووافق الوفد على الرأي بأن جودة البراءات ترتبط ارتباطاً وثيقاً بجودة عملية منح البراءات. وأضاف الوفد أن جودة البراءات تعتبر في معظم الحالات

بمثابة تلك التي تمثل للمعايير الموضوعية للبراءة. وأشار الوفد إلى أن العوامل التي تساهم في هذه العملية عالية الجودة لمنح البراءات تشمل عملية بحث وفحص شاملة وكاملة تمثل للقانون المعمول به والمعايير القائمة. وواصل الوفد قائلاً إنه لإجراء تلك المهام، يحتاج الفاحصون إلى أدوات بحث وقواعد بيانات مناسبة. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن العديد من البلدان قد أشار إلى توقيت اتخاذ الإجراءات والقرارات المكتنية، وأن بعض البلدان الأخرى أوضحت أهمية وجود موظفين مدربين تدريباً جيداً ولديهم مهارات كافية للقيام بواجباتهم كشرط أساسي لعملية منح الجودة. وأضاف الوفد أن الردود الأخرى تشير إلى موضوع الشفافية في الاتصال بين المكتب وأصحاب المصلحة. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن بعض البلدان قدمت مدخلات بشأن نظام إدارة الجودة المستخدم داخل مكاتبها. ورأى الوفد أن العديد من البلدان لديها فهم مشترك لمصطلح "جودة البراءات"، واعتبر أن الوثيقة SCP/27/4 Rev. تشكل أساساً جيداً لإجراء مزيد من المناقشات حول تعريف المفهوم، إذا ثبت ضرورة وجود تعريف رسمي. وأفاد الوفد بأن بعض الوفود التي أعربت عن اهتمام قوي في تحديد المقصود بالجودة لم تشارك في الاستبيان ودعاهم إلى القيام بذلك. وفيما يتعلق بالتعاون بين مكاتب البراءات في البحث والفحص، ذكر الوفد أن الردود الواردة في الوثيقة SCP/27/5 Rev. تشير إلى وجود أنشطة تعاون واسعة النطاق على المستويات الثنائية والإقليمية والدولية. وأضاف الوفد أن جلسة تبادل المعلومات بشأن التعاون بين مكاتب البراءات في البحث والفحص ستزيد من تعزيز فهمها لهذا الموضوع. وبالإضافة إلى ذلك، ذكر الوفد أن الوثيقة SCP/27/5 Rev. سلطت الضوء أيضاً على الأثر الإيجابي للتعاون في تحسين مستوى البحث والفحص، وبالتالي تعزيز صحة البراءات الممنوحة. واستطرد الوفد قائلاً إن الأدبيات السابقة التي تعثر عليها المكاتب الأخرى تتم أعمال البحث التي يقوم بها الفاحصون، لا سيما عندما تكون وثائق الأدبيات السابقة بلغات أجنبية، ويمكن أن يسترشد الفاحصون بالآراء التي تتناول الأهلية للبراءات للمكاتب الأخرى، لأنها ستوفر الأساس المنطقي للقرار الذي يتخذه الفاحصون العاملون بتلك المكاتب الأخرى. وعلى وجه الخصوص، أشار الوفد إلى أن الوثيقة تفيد بأن المكاتب الصغيرة ذات الموارد المحدودة تستفيد من تقارير البحث والفحص الصادرة عن المكاتب الأخرى، وكذلك من التعاون في الفحص الموضوعي. وعلاوة على ذلك، أوضح الوفد أن الأثر الإيجابي يتمثل في تخفيض فترة التعتل وتحسين الكفاءة في فحص البراءات من خلال استغلال أعمال البحث والفحص التي تجرئها المكاتب الأخرى. وواصل الوفد حديثه قائلاً إن برنامج المسارات السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات (PPH) يشكل مثالا على نموذج ناجح لتقاسم العمل، حيث أنه يسمح بإجراءات مكتبية أقل مما يؤدي إلى تخفيض التكاليف بالنسبة لمودعي الطلبات والمكاتب، كما أنه يوفر للفاحص نقطة انطلاق أفضل يبدوون منها بحتمهم في الأدبيات السابقة. وذكر الوفد أنه بالإضافة إلى ذلك، تشير العديد من الردود إلى تحسين المعرفة المهنية وكفاءات الفاحصين وتحسين العمليات الداخلية من خلال التعاون مع الآخرين. وذكر الوفد أيضاً أن الردود التي قدمتها مكاتب من مختلف الأحجام ومستويات الخبرة تشير بوضوح إلى أن تقاسم العمل فعال في تعزيز جودة البراءات ومساعدة المكاتب ذات القدرات المحدودة على تحسين قدراتها ومعارفها وكفاءاتها. وفي هذا الصدد، أعرب الوفد عن رغبته في متابعة العمل في هذا الموضوع بناء على الاقتراح الذي تقدم به وفد الولايات المتحدة الأمريكية، الوارد في الوثيقة SCP/23/4. وعلاوة على ذلك، أكد الوفد مجدداً على أن اللجنة يجب أن تستمر في بناء عملها على الموضوعات الفنية التي من شأنها أن تسهم في رفع مستوى جودة تسوية النزاعات حول البراءات وعمليات الفحص الوطنية والبراءات الممنوحة. ولذلك، رأى الوفد أن العمل في موضوعي تقاسم العمل والتعاون، وكذلك في الخطوة الابتكارية، ينبغي أن يستمر. وذكر الوفد أن الوثيقة SCP/18/9 تتضمن أسئلة أخرى بشأن الوصول إلى المعلومات وتحسين العمليات وتطوير البنية التحتية التقنية التي يمكن أن تكون بمثابة أساس لمزيد من العمل بشأن جودة البراءات. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى الاقتراح الخاص بتنظيم حدث سنوي لتقاسم العمل، وذكر أن هذا الحدث سيكون منتدياً مثالياً لتبادل الخبرات وأفضل الممارسات التي تسمح للمندوبين بتحديد سبل زيادة فائدة برامج تقاسم العمل والتعاون، وإطلاع الدول الأعضاء على أحدث ترتيبات تقاسم العمل. وأوضح الوفد كذلك أن العديد من الدول الأعضاء قد عبرت عن اهتمامها الكبير بإجراء مزيد من العمل بشأن الخطوة الابتكارية وأن عدداً أكبر من الردود على الاستبيان أوضحت أهمية إجراء تقييم مناسب لمتطلبات الأهلية للبراءة للحصول على براءات عالية الجودة. ولذلك، أعرب الوفد عن تأييده لمواصلة العمل بشأن تقييم الخطوة المتكررة على أساس الاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/24/3. وأعرب الوفد، على وجه الخصوص، عن رغبته في أن تجري الأمانة دراسة أخرى تتناول المواضيع المبينة في الفقرة 8 من ذلك الاقتراح.

130. وشكر وفد الصين الأمانة على تحديث الردود على الاستبيان الذي أجري عن مصطلح "جودة البراءات" والتعاون بين مكاتب البراءات في البحث والفحص. وأفاد الوفد بأن إجراء تحليل شامل لنتائج الاستبيان من شأنه أن يساعد اللجنة على مواصلة النظر في تعريف مصطلح "جودة البراءات"، وعلى جمع المعلومات عن العمل الذي تقوم به الدول الأعضاء بشأن تقاسم العمل، وعلى مساعدة البلدان على التعلم من تجارب بعضهم البعض. وفيما يتعلق بجودة البراءات، رأى الوفد أن القضية تتعلق بالابتكار والفحص والاستخدام وحماية البراءات. وأشار إلى أن تعريف المصطلح معقد ويمكن قياسه بالإشارة إلى عدة جوانب، مثل الابتكار التكنولوجي وصياغة البراءات واستقرار البراءات واستغلال البراءات، وما إلى ذلك. وذكر الوفد أن كل بلد قد يكون له فهمه المختلف للمصطلح. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى أن المكتب الحكومي الصيني للملكية الفكرية (SIPO) ينفذ "مشروع تحسين جودة البراءات"، وذلك بهدف تحسين الجودة الشاملة لفحص البراءات والبراءات ذاتها. وفيما يتعلق بتقاسم العمل، اقترح الوفد أنه بالإضافة إلى التعاون بين مكاتب البراءات، تركز اللجنة عملها على بناء القدرات، مثل تطوير قواعد البيانات وأدوات البحث والصكوك الماثلة، وتقديم المساعدة التقنية إلى البلدان النامية، وتعزيز البحث والاستعراض، وتدريب الموظفين وتبادلهم. ورأى الوفد أن تدريب فاحصي البراءات في البلدان النامية يشكل أمراً مهماً للغاية بالنسبة لجودة البراءات. وأوضح الوفد إلى أن العديد من البلدان أشارت بوضوح إلى هذه الدورات التدريبية في ردودها على الاستبيان، وذكر الوفد أن المكتب الحكومي الصيني للملكية الفكرية يكرس نفسه لتدريب الفاحصين في البلدان النامية في حدود قدراته الخاصة. وعلى وجه التحديد، أبلغ الوفد اللجنة أنه في عام 2017، تم توفير أكثر من 100 دورة تدريبية لأكثر من 100 موظف أو فاحص من أكثر من 40 دولة نامية. وعلاوة على ذلك، نظم المكتب في مايو 2017 دورة تدريبية عن فحص البراءات للمؤسسات الوطنية للملكية الفكرية في إطار مبادرة "حزام واحد وطريق واحد"، وقدم التدريب لفاحصين من 16 بلدا ناميا. وبالإضافة إلى ذلك، عُقدت في الصين دورة تدريبية عن الملكية الفكرية في أمريكا اللاتينية، شارك فيها ممثلو وكالات الملكية الفكرية من ثمانية بلدان.

131. وأحاط وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقتين SCP/27/4 Rev و SCP/27/5 Rev. وأعرب عن تقديره للأمانة على إعداد الوثائق. وبعد أن أشار الوفد إلى أنه تم تقديم ردود متباينة على الاستبيان الذي تم عن مصطلح "جودة البراءات" والتعاون بين مكاتب البراءات في البحث والفحص، أكد الوفد على الإدراك المختلف لتلك القضايا من جانب البلدان. ورأى الوفد أنه لا يمكن تعزيز جودة البراءات بمجرد تبني ممارسة مكاتب البراءات الأخرى أو التعاون مع المكاتب الأخرى من خلال أنشطة تقاسم العمل. ورأى الوفد أنه على الرغم من أهمية جودة البراءات، ينبغي تركها للوائح التنظيمية الوطنية وأن تقوم الهيئات الوطنية بمناقشتها واتخاذ قرار بشأنها، مع مراعاة الأولويات الوطنية لكل بلد بعينه. ورأى الوفد أن تقاسم العمل مسألة إجرائية تقع خارج نطاق ولاية لجنة البراءات، وهي لجنة تتعامل مع القضايا الجوهرية. وفيما يتعلق بهذا البند من جدول الأعمال، كرر الوفد موقفه بأن هذا الموضوع لا ينبغي أن يفسر على أنه أداة لمواءمة قانون البراءات أو لوضع القواعد والمعايير في المستقبل. وأعرب عن اعتقاده بأن مواءمة قوانين البراءات عبر البلدان يمكن أن يوسع نطاق الاختلافات في التنمية الاقتصادية والعلمية بين البلدان، ويمكن أن يؤدي إلى تركيز أصول الملكية الفكرية في مناطق معينة بما لا يساعد البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. ورأى الوفد أن جودة الفحص تحتاج إلى تحسين كبير بما يتماشى مع أهداف السياسة الوطنية لكل بلد من أجل تجنب التكلفة الاجتماعية العالية لمنح البراءات لتحسينات غير ذات أهمية. وعلاوة على ذلك، أوضح الوفد أن تقاسم الخبرات قد يحسن نوعية البراءات وكذلك المهارات والخبرات الفنية لموظفي البراءات من خلال التعاون الثنائي والإقليمي بين مكاتب البراءات، على نحو ما أشارت إليه الردود على الاستبيان. وأشار الوفد إلى أنه على الرغم من استمرار الإبقاء على نظم المعارضة في جدول الأعمال إلى جانب جودة البراءات، فقد ركزت المناقشة في إطار ذلك البند من جدول الأعمال حصرياً على جودة البراءات. واقترح الوفد بالتالي إعطاء أهمية متساوية لموضوع نظم المعارضة في برنامج عمل لجنة البراءات في المستقبل.

132. ورحب وفد البرازيل بتبادل الآراء حول موضوع "جودة البراءات". وأفاد الوفد بأن أنشطة تبادل المعرفة بشأن هذه المسألة تساهم في تعزيز التفاهم المتبادل بشأن قوانين وإجراءات البراءات التي تفيدهم جميع الدول الأعضاء. وأشار إلى أن بلده يؤيد العديد من المقترحات المتعلقة بالموضوع مثل الاقتراح الوارد في الوثيقة SCP/24/3، وأنه أرسل مساهماته في

الاستبيان مؤخرًا. وشدد الوفد على أن البراءات ذات الجودة العالية بالنسبة للبرازيل تمثل الأساس لتعزيز الابتكار التكنولوجي ونقل التكنولوجيا ونشرها بما يحقق المنفعة المتبادلة لمنتجي ومستخدمي المعارف التكنولوجية بطريقة تُفضي إلى الرفاه الاجتماعي والاقتصادي والتوازن بين الحقوق والواجبات. وواصل الوفد القول إنه على الرغم من موقف البرازيل، فقد أشارت ردود الدول الأعضاء على الاستبيان إلى أن مصطلح "جودة البراءات" له معانٍ مختلفة فيما يتعلق بعوامل مختلفة، وهي نتيجة متوقعة وإيجابية إلى حد ما، بالنظر إلى المراحل المختلفة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول الأعضاء في الويبو. وأشار إلى أن هذه النتائج تتماشى مع المادة 27.1 من اتفاق تريبس التي لا تحدد متطلبات الأهلية للبراءة، مما يتيح للحكومات مساحة كافية من المناورة لتحديد تلك المعايير وتطبيقها وفقًا لاحتياجاتها وأولوياتها. وأفاد الوفد بأن تلك الاحتياجات والأولويات ليست ثابتة وإنما تتغير مع مرور الوقت. واستطرد الوفد قائلاً إن التوصل إلى تعريف موحد لمعايير البراءات الموضوعية قد يتعدى على قدرة الدول الأعضاء على تحقيق أهداف السياسة الوطنية لنظام الملكية الفكرية. وشدد الوفد على أن حماية الملكية الفكرية ليست غاية في حد ذاتها بل وسيلة لتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وأعرب الوفد عن قناعته بأن حيز السياسات الذي يوفره اتفاق تريبس يمكن استخدامه بل يجب استخدامه لتحقيق أهداف السياسة العامة دون المساس بأي شكل بحقوق أصحاب البراءات. وأكد الوفد من جديد أن مكاتب الملكية الفكرية يمكن أن تستفيد كثيرًا من التعاون وتبادل المعرفة في مجالات بناء القدرات، وتدابير الشفافية وأدوات تكنولوجيا المعلومات، بما في ذلك الوصول إلى قاعدة بيانات البراءات والمنشورات العلمية المتخصصة التي تعد أساسية لإعداد تقرير شامل عن الأدبيات السابقة. ورحّب الوفد بتبادل الآراء حول تلك المجالات وأبدى استعداده لتلقي اقتراحات أخرى حول المواضيع. وذكر الوفد أيضًا أنه في ضوء مرور 47 عامًا من عمل مكتب البراءات البرازيلي، فإنه يرغب في تسليط الضوء على بعض المبادرات التي نفذها مكتبه لتحسين كفاءة نظام براءاته لتعزيز جودة البراءات. وأشار الوفد، على وجه الخصوص، إلى المنصة الإلكترونية للفحص التعاوني (e-PAC) التي تُعد بمثابة نظام فحص يسمح بالتعاون وتبادل المعلومات أثناء فحص البراءات من قبل كيانات مختلفة مسجلة من خلال واجهة رسومية سهلة الاستخدام وأدوات تسمح بالتفاعل في الوقت الحقيقي، مما يساهم في تسريع عملية فحص البراءة. وذكر الوفد أيضًا أنه تم تبني تدبير هام آخر في أبريل 2017، عندما وقّع مكتب البراءات البرازيلي أمرًا مشتركًا مع جهاز تنظيم الصحة في البرازيل (ANVISA)، بهدف تسريع عملية منح البراءات في قطاع المستحضرات الصيدلانية. ووفقًا للأمر المشترك، يقوم جهاز تنظيم الصحة في البرازيل بتقييم طلبات الموافقة المسبقة التي تركز على التأثير على الصحة العامة، في حين يكون مكتب البراءات البرازيلي هو المسؤول عن تقييم معايير الأهلية للبراءة. وأفاد الوفد بأن الاتفاق سوف يبسط إجراءات البراءات في تلك المجالات بالإضافة إلى تجنب تمديد فترة البراءة بسبب وقت المعالجة، ويسهل وصول الأدوية الجنيصة إلى السوق. وأبلغ الوفد اللجنة أيضًا أن مكتب البراءات البرازيلي قد وطّف أيضًا 210 فاحصًا جديدًا للبراءات في عام 2017، ووقع اتفاقيات المسارات السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات مع مكتب الولايات المتحدة الأمريكية للبراءات والمكتب الياباني للبراءات ومؤخرًا مع المكتب الصيني للبراءات. وفي الختام، أعرب الوفد عن رغبته في التأكيد على أن جميع التدابير المذكورة أعلاه قد تم تبنيها تحت قيادة مدير مكتب الملكية الفكرية، السيد أوتافيو بينتل، وأن الهدف منها هو تبسيط عملية منح البراءات وتعزيز اليقين القانوني لدى المستثمرين وأصحاب الملكية الفكرية.

133. وشكر وفد جمهورية كوريا الأمانة على إعدادها للوثيقتين SCP/27/4 Rev. و SCP/27/5 Rev. وعلى الردود المحدثّة على استبيان الذي أجري على مصطلح "جودة البراءات" والتعاون بين مكاتب البراءات في البحث والفحص. وأفاد الوفد بأن جودة البراءات تشكل عاملاً أساسياً في الابتكار الفعال للتكنولوجيات المبتكرة وحماية حق المخترع وتحسين كفاءة إدارة الحكومات للبراءات. وبالنظر إلى وجود آراء متباينة حول مصطلح "جودة البراءات"، رأى الوفد أن الاستبيان المذكور أعلاه يُعد أساساً جيداً ومفيداً لإجراء مزيد من المناقشة. واعتبر الوفد أن التعاون بين مكاتب البراءات في عملية البحث والفحص، وبعبارة أخرى، تقاسم العمل، هو أحد الأدوات الفعالة لتعزيز وضمان جودة البراءات. ولذلك أيّد الوفد الاقتراح الذي تقدم به وفد الولايات المتحدة الأمريكية بشأن دراسة تقاسم العمل (الوثيقة SCP/23/4) وكذلك اقتراح وفد إسبانيا بشأن الدراسات المتعلقة بالخطوة الابتكارية (الوثيقة SCP/24/3). وفي الختام، قال الوفد إنه من أجل تحسين جودة

البراءات، نفذت جمهورية كوريا أنواعا مختلفة من تقاسم العمل مع البلدان الأخرى، وركزت على الإدارة الفعالة من حيث التكلفة على أساس تقاسم العمل.

134. وشكر وفد الجمهورية الدومينيكية الأمانة على إعداد الوثائق المتعلقة بمسألة جودة البراءات، وأعرب عن تأييده لمواصلة النقاش حول هذا الموضوع داخل اللجنة. وأشار الوفد إلى قيمة المعلومات المتبادلة والتقدم المحرز خلال المناقشات السابقة، وذكر أن ذلك سيحسن من فعالية نظام البراءات بشكل جوهري.

135. وشكر وفد كولومبيا الأمانة على إعداد الوثيقتين SCP/27/4 Rev. و SCP/27/ 5 Rev. وذكر الوفد أن جودة البراءات مرتبطة بالوفاء بمتطلبات الأهلية للبراءة في ولاية قضائية محددة. وأضاف الوفد أن الوفاء بهذه المتطلبات قد يتم في مرحلة الفحص، وبعد ذلك قد يكون لدى الأطراف الثالثة إمكانية تقديم معارضات / استئنافات في المرحلة الإدارية و/ أو المرحلة القضائية، مما يضمن اتباع الإجراءات الواجبة لمصلحة كل من مستخدمي ومطوري الابتكارات التكنولوجية. وأفاد الوفد بأن كولومبيا وقعت على معاهدة التعاون بشأن البراءات منذ عام 2001، وهي أطول الصكوك القانونية أمدا وأكثرها فعالية فيما يتعلق بالتعاون وإيداع طلبات البراءات والبحث والفحص. وذكر الوفد أن جميع الفاحصين في العالم يمكنهم استخدام نتائج أعمال الإدارات الدولية. وأشار الوفد إلى أن كولومبيا تتعاون على نطاق واسع مع المكاتب الأخرى من خلال إجراءات الفحص السريع منذ عام 2011، وأنها أصبحت أول دولة في أمريكا اللاتينية تشارك في مشروع المسارات السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات. وأشار الوفد إلى نظام التعاون التقني فيما بين مكاتب الملكية الصناعية في بلدان أمريكا اللاتينية (PROSUR)، وذكر أن هذا الاتفاق الإقليمي يسمح للمكاتب المشاركة بالحصول على معلومات عن عمليات فحص البراءات للمكاتب المعنية. وأعرب عن أمله في أن يكون هذا التعاون ناجحا وأن يحقق المزيد من النتائج. وأشار الوفد إلى أن المكاتب تواجه بعض التحديات فيما يتعلق بتقاسم المعلومات بشأن فحص البراءات، وذكر أن نظام التعاون التقني فيما بين مكاتب الملكية الصناعية في بلدان أمريكا اللاتينية اقترح إدراج نتائج فحص البراءات لمكاتب أمريكا اللاتينية قاعدة بيانات نظام الويب للنفاذ المركزي إلى نتائج البحث والفحص (WIPO CASE). وفي الختام، شدد الوفد على أهمية وجود المعايير والأدوات التكنولوجية اللازمة لتقاسم المعلومات بين قواعد البيانات المختلفة.

136. وقال وفد شيلي إنه أجاب على الاستبيان الذي أجري عن مصطلح "جودة البراءات" والتعاون بين مكاتب البراءات في البحث والفحص، والذي أتيح على موقع الويب على الإنترنت. وأشار الوفد إلى صفحة الويب الخاصة بالقوانين الوطنية/الإقليمية بشأن إجراءات الاعتراض وإجراءات الإبطال الأخرى لا تتضمن معلومات حديثة بشأن تشريعاتها، وذكر الوفد أنه سيرسل هذه المعلومات إلى الأمانة. واستطرد الوفد قائلاً إنه يرى أن البراءة الجيدة هي التي: (1) تُمنح وفقاً لمتطلبات القانون؛ (2) توفر اليقين بشأن المادة المحمية ونطاقها والتمييز بين الاختراع المسجل براءة وما هو معروف بالفعل. بالإضافة إلى ذلك، رأى الوفد، أن البراءة الجيدة هي التي تم فيها، من بين أسباب أخرى: (1) تأسيس الحالة المقدمة بطريقة ملائمة فيما يتعلق بنطاق الاختراع؛ (2) تنفيذ إجراءات المكتب في الوقت المناسب من خلال عملية سريعة؛ (3) منح الحماية للاختراعات التي امتثلت بالفعل للمتطلبات المحددة بموجب التشريع الوطني؛ (4) كل ما سبق بكفاءة من حيث إدارة الموارد. وفيما يتعلق بالتعاون بين مكاتب البراءات في البحث والفحص، أخبر الوفد اللجنة بأن المعهد الوطني للملكية الصناعية (INAPI) قد شارك في نظام الويب للنفاذ المركزي إلى نتائج البحث والفحص كمكتب "تزويد" و"وصول"، أي عن طريق تبادل تقارير البحث ونتائج الفحص الأهلية للبراءة، وفي الوقت نفسه، الرجوع إلى المعلومات المتاحة في النظام. وفضلاً عن ذلك، أعرب الوفد عن رغبته في الإشارة إلى أن 100 خبير مسؤول عن امتحان البراءات يمكنهم الوصول إلى المعلومات القيمة في نظام الويب للنفاذ المركزي إلى نتائج البحث والفحص. وأضاف الوفد أنه في إطار التعاون مع المكتب الأوروبي للبراءات، يتقاسم المعهد الوطني للملكية الصناعية البيانات البيوغرافية لقاعدة بياناته بموجب المعيار ST36، بحيث يمكن تحديد التطبيقات المقدمة في شيلي من خلال منصة ركن البراءات (PATENTSCOPE)، ومنصة براءات منطقة أمريكا اللاتينية (Latipat). وبالإضافة إلى ذلك، ذكر الوفد أنه خلال عام 2017، تم تبادل 100 تقرير بحث وفحص للبراءات مع مكتب البراءات في الجمهورية الدومينيكية في مجال البيوتكنولوجي. وعلاوة على ذلك، في عام 2017، اكتمل تنفيذ برنامج

المسارات السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات أيضا في إطار نظام التعاون التقني فيما بين مكاتب الملكية الصناعية في بلدان أمريكا اللاتينية وتحالف المحيط الهادئ، الذي أصبح جاهزا للفحص السريع لطلبات البراءات. وأفاد الوفد بأنه، إلى جانب ما سبق، استخدم المعهد الوطني للملكية الصناعية منصة نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات (e-PCT) لمعالجة الطلبات الدولية بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات، إما كمكتب استلام أو كإدارة للبحث الدولي/ إدارة للفحص التمهيدي الدولي (ISA/IPEA). ومن المتوقع في المستقبل أن تكون المنصة مفيدة للغاية لتقاسم معلومات البحث والفحص بين المكاتب. وشجع الوفد المكاتب الأخرى في المنطقة التي هي دول موقعة على معاهدة التعاون بشأن البراءات على دمج نظام e-PCT في عملياتها، لأنها أداة فعالة للغاية تيسر إلى حد كبير المعالجة الإدارية للطلبات. وبالمثل، ذكر الوفد أنه من أجل دمج المعهد الوطني للملكية الصناعية في نظم التعاون الدولي لتبادل المعلومات المتعلقة بالبحث والفحص، تم اتخاذ إجراءات لإدماج المعايير الدولية في هذا المجال. وبالتالي، تم تنفيذ عدة عمليات رقمنة للطلبات والبراءات في المعهد الوطني للملكية الصناعية، مما سمح بتوليد ملف إلكتروني يتيح هذه الوثائق للجمهور. وبالإضافة إلى ذلك، ذكر الوفد أنه قد تم الترويج لتوحيد معايير النشر والفحص والبحث. وفي الختام، شكر الوفد المكتب الدولي على تعاونه مع مكتبه في تنفيذ الأدوات التكنولوجية المذكورة أعلاه.

137. وأعرب وفد تايلند عن رغبته في مشاركة خبرته في تنفيذ وفائدة نظام التعاون في مجال فحص البراءات لرابطة أم جنوب شرق آسيا (ASPEC). وعلى وجه التحديد، ذكر الوفد أن الغرض من هذا النظام هو تبادل نتائج البحث بين المكاتب المشاركة للسماح لمودعي الطلبات في البلدان المشاركة بالحصول على البراءات المقابلة بشكل أسرع وأكثر كفاءة. وأضاف الوفد أن نظام التعاون في مجال فحص البراءات لرابطة أم جنوب شرق آسيا قد بدأ في أوائل عام 2013 وأثبت أنه من أكثر الأدوات فعالية لمكاتب الملكية الفكرية في منطقة رابطة أم جنوب شرق آسيا في تسريع إجراءات فحص البراءات وإجراءات التسجيل. وعلى وجه الخصوص، أشار الوفد إلى أن النظام قلل من ازدواجية الأعمال بين المكاتب، والوقت الذي يستغرقه فحص البراءات وقلل من الأعمال المتراكمة، مع الحفاظ على سلطة البلد في تحديد أهلية الحصول على البراءة وفقاً لقوانينه ولوائحها. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أن إدارة الملكية الفكرية في تايلاند تلقت حتى الآن 113 طلباً من نظام التعاون في مجال فحص البراءات لرابطة أم جنوب شرق آسيا، معظمها في مجالات الكهرباء والفيزياء والهندسة. وأشار إلى أن الفاحصين قد تعرفوا على مبدأ الفحص لدى البلدان الأخرى وهو ما يمكن اعتباره قناة لتطوير نظام تسجيل البراءات في تايلند مع تطبيق قانونها الوطني. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أن تايلند أيدت المبادرة الجديدة لزيادة تحسين النظام الإلكتروني للتعاون في مجال فحص البراءات لرابطة أم جنوب شرق آسيا (e-ASPEC)، وأنها تعزز فوائد النظام لمودعي الطلبات التايلانديين من خلال قنوات مختلفة.

138. وشكر وفد الولايات المتحدة الأمريكية الأمانة لإعدادها الوثيقتين SCP/27/4 Rev و SCP/27/ 5 Rev. وذكر الوفد أن تحسين جودة البراءات الصادرة يُعد من أهم أولويات مكتب الولايات المتحدة الأمريكية للملكية الفكرية. وأفاد الوفد بأن هذا الموضوع يحظى باهتمام كبير من جانب العديد من الدول الأعضاء. وأعرب الوفد عن سروره بالزيادة في عدد الردود على الاستبيان التي تلقتها الأمانة، لا سيما وأن الردود جاءت من مجموعة كبيرة من المكاتب الكبيرة والصغيرة على السواء، وكذلك ذات مستويات خبرة متفاوتة ومن مناطق جغرافية مختلفة. وواصل الوفد الإشارة إلى أن الرد على الاستبيان يعكس عدة مواضيع وآراء مشتركة بين العديد من المكاتب وهو ما يمكن أن يشكل نقطة انطلاق لإجراء مناقشة أكثر عمقا وتحسين جودة نظام البراءات. وأضاف الوفد أن تلك المواضيع تشمل تحسين عملية البحث والفحص، وتوقيت إجراءات وقرارات مكاتب الملكية الفكرية، وتوظيف وتدريب الفاحصين والتواصل مع مودعي الطلبات وشفافية العمليات. وأفاد الوفد بأن تلك الموضوعات الأساسية الأربعة المشار إليها في الوثيقة SCP/27/4 Rev نبهت الدول الأعضاء بضرورة معالجة هذه المواضيع. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أن تلك الموضوعات جزء لا يتجزأ من برامج تقاسم العمل ويمكن تعزيزها بشكل كبير من خلال المكاتب المشاركة في برامج تقاسم العمل. وبالتالي، أعرب الوفد عن أمله في أن توافق الدول الأعضاء على البناء على تلك النتائج الهامة للغاية المتعلقة بجودة البراءات. وشدد الوفد على أن مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية قد شارك في برامج تقاسم العمل لسنوات عديدة، وأنه اكتسب خبرة كبيرة في العمل مع مكاتب البراءات الأخرى. وأوضح الوفد

أن برامج تقاسم العمل هذه قد أثبتت فوائدها التي تعود على المكاتب ومودعي الطلبات. وأفاد الوفد بأن الردود على الاستبيان من الدول الأعضاء أظهرت أن أنواعاً مختلفة من نماذج تقاسم العمل بين مكاتب الملكية الفكرية شاملة، وضمت بلدان في مراحل مختلفة من التنمية ومكاتب ملكية فكرية بأحجام وقدرات مختلفة، وحتى نظم قانونية ذات تقاليد مختلفة. وأشار الوفد إلى تبني نموذج المسارات السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات على نطاق واسع عبر آسيا والأمريكيتين وأوروبا. وأشار الوفد أيضاً إلى الاستخدام الواسع النطاق لنظام تقاسم العمل على المستوى الإقليمي، مثل نظام التعاون التقني فيما بين مكاتب الملكية الصناعية في بلدان أمريكا اللاتينية نظام دعم إدارة طلبات البراءات لبلدان أمريكا الوسطى والجمهورية الدومينيكية (CADOPAT) والمنظمة الأفريقية الإقليمية للملكية الفكرية (ARIPO) وغيرها، وكذلك الفوائد التي نتجت خلال المشاركة في ترتيبات تقاسم العمل. وذكر الوفد أنه أصبح من الواضح بشكل متزايد أن تقاسم العمل يمنح جميع المكاتب، وخاصة المكاتب ذات القدرات المحدودة، القدرة على إجراء عمليات بحث وخصوصاً عالية الجودة كان من الصعب تنفيذها أو تحمل تكلفتها. وأشار الوفد أيضاً إلى أن الردود على الاستبيان تبين أن معظم البلدان لا ترى أن تقاسم العمل يعد انتهاكاً لسيادتها أو يفرض عليها مواءمة قوانينها. وأكد الوفد أن التعاون وتقسيم العمل يلعب دوراً رئيسياً في زيادة كفاءة مكاتب البراءات وتحسين جودة البراءات. وفي الختام، أعرب الوفد عن أمله في موافقة الدول الأعضاء على مواصلة العمل على تطوير نهج أفضل وأكثر فائدة لتقاسم العمل.

139. وأعرب وفد اليابان عن تقديره للأمانة لإعدادها الوثيقتين SCP/27/4 Rev. و SCP/27/5 Rev. وأعرب عن رغبته في لفت انتباه اللجنة إلى المسألتين التاليتين فيما يتعلق بجودة البراءات. أولاً، ذكر الوفد أنه يعلق أهمية كبيرة على موضوع جودة البراءات. ورأى الوفد أن ضمان مستوى عالٍ من جودة البراءات يُعد أمراً أساسياً لتحقيق أهداف نظام البراءات، وهو ما سيُشجع على ابتكار الاختراعات والمساهمة في التنمية الصناعية. واتفق الوفد مع ردود بعض الدول الأعضاء الواردة في الفقرة 19 من الوثيقة SCP/27/4 Rev. على أنه ينبغي منح الحقوق الحصرية فقط للاختراع الذي يفي بمتطلبات الأهلية للبراءة مثل الخطوة الابتكارية لضمان التطوير المستمر للتكنولوجيات وتشجيع المزيد من الابتكار. ثانياً، أعرب الوفد عن رغبته في التأكيد على أثر تقاسم العمل على مكاتب البراءات. وعلى وجه التحديد، ووفقاً لتجربة اليابان، يؤدي تقاسم العمل إلى تقليل عبء العمل في مكتب البراءات وله أثر إيجابي على صحة البراءات الممنوحة. وأفاد الوفد بأن الدول الأعضاء الأخرى تشاركه نفس الرأي في الفقرتين 19 و 20 من الوثيقة SCP/27/5 Rev.

140. وأيد وفد جنوب أفريقيا البيان الذي أدلى به وفد السنغال باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وأشار الوفد إلى الجدل الدائر حول معنى مصطلح "جودة البراءات"، وقال إنه أصبح من الواضح أن المصطلح له معنى مختلف بالنسبة للوفود المختلفة. ورأى الوفد أن جودة البراءات تتعلق بمدى قدرة البراءة على تحمل أي محاولات للإلغاء. وأضاف الوفد أنه لكي يكون ذلك ممكناً، يجب أن تستوفي البراءة الممنوحة المتطلبات المتأصلة للأهلية للبراءة، مثل الحدّة والخطوة الابتكارية والتطبيق الصناعي، التي تشكل حجر الزاوية في نظام البراءات. وذكر الوفد أنه بالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن يكون هناك توازن بين الحق الممنوح والكشف عن الاختراع للجمهور، والذي يمكن ضمانه من خلال اشتراط كفاية الكشف في طلب البراءة. وفضلاً عن ذلك، شدد الوفد كذلك على أهمية مختلف الأدوات التي ينفذها المكتب، أي أدوات البحث وقواعد البيانات للبحث عن الأدبيات السابقة ذات الصلة، والتدريب الصارم للفاحصين وآليات استعراض عمل المكتب مثل ملاحظات الأطراف الثالثة وآليات الاستئناف والمعارضات. ورأى الوفد أن عمل لجنة البراءات بشأن جودة البراءات ينبغي أن يركز على تعزيز قدرات الفحص لدى الدول الأعضاء بما يتماشى مع ضروراتها الإنمائية. وذكر الوفد أيضاً أن لجنة البراءات ينبغي أن تحاول تسليط الضوء على كيفية تعزيز كفاية الكشف، وتطبيق الخطوة الابتكارية، فضلاً عن نظم المعارضة. وعلاوة على ذلك، في حين رأى الوفد أن تقاسم العمل يمكن أن يخفف من عبء فاحصي البراءات ويجنب الازدواجية غير الضرورية في العمل، فقد أعرب عن عدم موافقته على الرأي القائل بأن تقاسم العمل يمكن ترجمته بالضرورة إلى جودة براء وأن جودة البراءات يمكن تحسينها ببساطة من خلال تبني ممارسات المكاتب الأخرى.

141. وقال وفد كوبا إن منتجات العمل التي يتم إنتاجها خلال المرحلة الدولية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات، مثل تقارير البحث الدولي والفحص التمهيدي، تساعد على تبسيط عمل فاحصي البراءات من خلال السماح لهم بأخذ هذه التقارير في الاعتبار عند قيامهم بفحص تشريعاتهم في المرحلة الوطنية. وفي إشارة إلى مفهوم جودة البراءة، ذكر الوفد أن شرط الخطوة الابتكارية وكفاية الكشف أمران شديدا الأهمية بالنسبة لجودة البراءات. وأحاط الوفد اللجنة علماً بأن مكتب البراءات الكوبي قد نفذ آلية مراقبة الجودة. وذكر الوفد أيضاً أن مكتبه يستخدم نظام دعم إدارة طلبات البراءات لبلدان أمريكا الوسطى والجمهورية الدومينيكية (CADOPAT) لدعم البحث والفحص الموضوعي لطلبات البراءات. وبالإضافة إلى ذلك، أعرب الوفد عن تأييده للمقترحات التي تطلب إجراء مزيد من المناقشات بشأن بناء القدرات لفاحصي البراءات في البحث والفحص وبشأن استخدام قواعد البيانات. كما أيد الوفد مواصلة النقاش حول موضوع "جودة البراءات" داخل اللجنة.

142. وشكر وفد المكسيك وفد كوبا على كلماته الرقيقة فيما يتعلق بنظام دعم إدارة طلبات البراءات لبلدان أمريكا الوسطى والجمهورية الدومينيكية. وأشار الوفد إلى خبرته الوطنية فيما يتعلق بالمسارات السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات، وأيد نتائج المكاتب الأخرى بأن مثل هذه الآليات لتعجيل فحص طلبات البراءات تؤدي إلى تحسين جودة البراءات. وشدد الوفد أيضاً على أن مثل هذه الآليات لا تلزم المكتب الذي يقوم بالفحص الثاني باتباع نفس الطريقة التي يُجرى بها الفحص الأول. وأوضح الوفد أنه في حين أن منتجات العمل في المكاتب الأخرى تساعد الفاحصين على إجراء البحث الأولي بسرعة أكبر، فإن هذا لا يعني أن هذا المكتب لا يقوم بإجراء فحص معمق خاص به. وأشار الوفد إلى أنه وفقاً لتجربة مكتب البراءات الخاص به، فإن هناك بعض الحالات التي تم فيها اتخاذ قرار سلبي بشأن الطلبات التي تتوفر بها منتجات العمل الخاصة بالمكاتب الأخرى. وبالتالي، شدد الوفد على أن المكاتب لن تتوصل بالضرورة إلى نفس النتيجة فيما يتعلق بأهلية البراءة لتطبيقات مماثلة.

143. وذكر وفد أستراليا أنه على غرار العديد من المكاتب، يسعى المكتب الأسترالي للملكية الفكرية إلى تعظيم استخدام موارد الفحص بالاستفادة من استخدام منتجات العمل الصادرة من مكاتب البراءات الأخرى، ومساعدة الفاحصين في إجراء فحوصهم على طلبات براءات مماثلة ربما قد تكون فحستها مكاتب البراءات الأخرى. وأفاد الوفد بأن القدرة على تقاسم منتجات العمل الناتجة من فحصه واستخدام منتجات العمل المماثلة من مكاتب البراءات الأخرى يُعتبر وسيلة فعالة لإدارة أعباء العمل المتعلقة بالبراءات ومعدلات تأخر الطلبات. وأشار الوفد إلى أن تقاسم العمل يسمح للفاحصين بتركيز جهودهم على الحالات المعقدة والاستفادة من معارف وخبرات الفاحصين في مكاتب البراءات الأخرى. وأفاد الوفد بأن تقاسم نتائج البحث والفحص يوفر إطاراً مرجعياً فيما يتعلق بمن أين يبدوون فحوصهم. وبالإضافة إلى ذلك، أشار إلى أنه من خلال تجربة مكتبه، فإن استخدام منتجات العمل هذه يساعد الفاحصين لديه على التعلم من المكاتب الأخرى في إجراء عمليات البحث. وأضاف الوفد أن ذلك يساعدهم في النهاية على تحسين جودة البراءة، لأن الفاحصين من جميع أنحاء العالم قد يكشفون عن الأدبيات السابقة ذي الصلة باللغات الأجنبية أو مجالات تقنية محددة قد يصعب العثور عليها. وتجدر الإشارة إلى أن استخدام عمل مكتب آخر لا يعني أن مجرد مكتب واحد سيقبل ببساطة عمل مكتب آخر - فكل مكتب يحتاج إلى مراعاة قوانينه ومتطلباته المحلية. وأوضح الوفد أنه في مكتب الملكية الفكرية بأستراليا يتعين على الفاحصين التحقق من صحة منتجات العمل الخاصة بالمكاتب الأخرى قبل استخدامها، وتقييم المكان الذي قد يتطلب عملاً إضافياً أثناء الفحص بما يتفق مع قوانينهم.

144. وقال وفد إستونيا إن مكتب البراءات الإستوني هو مكتب صغير وأن عدد طلبات البراءات الوطنية صغيراً أيضاً. وفي تلك اللحظة، هناك 12 فاحص براءات في المحمل. وذكر الوفد أنه على الرغم من ذلك، يجري المكتب فحصاً موضوعياً لطلبات البراءات الوطنية في جميع مجالات التكنولوجيا. وفيما يتعلق بجودة البراءات والتعاون بين مكاتب البراءات في مجال البحث والفحص، ذكر الوفد أن إستونيا عضو في المكتب الأوروبي للبراءات منذ عام 2002، وأن غالبية البراءات الصالحة في إستونيا براءات أوروبية ويضمن جودتها العالية المكتب الأوروبي للبراءات. وأضاف الوفد قائلاً إنه حتى لو كان عدد طلبات البراءات الوطنية ضئيلاً، فإن فحصه الموضوعي مهم للغاية بالنسبة لجودة منتج العمل واليقين القانوني للبراءة الممنوحة. وذكر الوفد أنه في حالة مكتب البراءات الإستوني، من الممكن إجراء فحص موضوعي كامل، لأن المكتب يخصص الشبكة



الأوروبية للبراءات ويمكنه الوصول إلى نفس قواعد البيانات وبيئة تكنولوجيا المعلومات مثل المكتب الأوروبي للبراءات. وواصل الوفد قائلًا إن تبادل المعلومات مع مكاتب البراءات الأخرى، خاصة مع مكتب البراءات لبلدان الشمال الأوروبي، بشأن القضايا العامة المتعلقة بفحص البراءات فضلًا عن البحث في طلبات محددة وفحصها، يُعد أمرًا مفيدًا للغاية. وذكر الوفد أيضًا أن التعاون الوثيق جدا مؤخرًا بين مكاتب البراءات للاتحاد الأوروبي يتم في مجال شهادات الحماية التكميلية للمستحضرات الصيدلانية (SPC). وأبلغ الوفد اللجنة أيضًا أنه في 6 يوليو 2015، انضم مكتب البراءات الإستوني إلى البرنامج التجريبي للمسارات السريعة العالمية لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات (GPPH). ويمثل أحد أهداف البرنامج في تقاسم العمل بين مكاتب البراءات في مجال البحث والفحص. وأشار الوفد إلى أن الإجراء لا يستخدم إلا حسب رغبة مودع طلب البراءة، وأن المشاركة في برنامج المسارات السريعة العالمية لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات لا تجبر مكتب البراءات المشارك على قبول القرارات التي يتخذها مكتب آخر. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أن مكتب البراءات الإستوني استخدم في بعض الحالات، بناء على طلب المودع، القرارات التي اتخذتها المكاتب الأخرى في إطار البرنامج التجريبي للمسارات السريعة العالمية لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات. واستناداً إلى الإحصاءات المنشورة في ذلك العام، تم استخدام نتائج البحث والفحص التي قام بها مكتب البراءات الإستوني مرة واحدة من قبل مكاتب كبيرة مثل مكتب البراءات الروسي وست مرات من قبل مكتب الولايات المتحدة الأمريكية للبراءات والعلامات التجارية. وأفاد الوفد بأن التعاون بين مكاتب البراءات في البحث والفحص، وفقاً لمكتب البراءات الإستوني، قد مكّن مودعي الطلبات من الحصول على براءات على نحو أسرع وبجودة أعلى، وأنه سمح بتخفيض عبء العمل وتحسين استخدام موارد المكتب.

145. وأفاد وفد الأرجنتين بأن قرارات المعهد الوطني للملكية الصناعية 2016/56 و2016/125 تجيز استخدام نتائج البحث والفحص التي أجرتها مكاتب البراءات في ظروف معينة. وأوضح الوفد أن تلك الشروط، على سبيل المثال، هي أن يكون مكتب البراءات الأجنبي الذي قام بالبحث الأولي وفحص طلب البراءة المناظر قد طبق نفس المعايير لتحديد الأهلية للبراءة كما هو الحال في الأرجنتين. وأوضح الوفد أن القرارات المذكورة أعلاه ونظام المسارات السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات الذي وقّعت عليه الأرجنتين يمكن فاحصي البراءات من الحصول على "نقطة انطلاق" أكثر دقة لإجراء بحثهم وفحصهم على طلبات البراءة لضمان منح براءات عالية الجودة من خلال الوصول إلى المزيد من الوثائق ذات الصلة بالأدبيات السابقة. ومع ذلك، شدد الوفد على أنه لا يتم، تحت أي ظرف من الظروف، إعفاء فاحصي المعهد الوطني للملكية الفكرية من إجراء بحث دقيق وفحص موضوعي للطلبات في ضوء معايير الأهلية للبراءة المنصوص عليها في المبادئ التوجيهية للبراءات في الأرجنتين. واستناداً إلى ما سبق، خلص الوفد إلى أنه تم تحقيق براءات ذات جودة أعلى دون التقليل من دقة ومستوى تحليل الطلبات، ودون مواءمة أو توحيد معايير الأهلية للبراءة بين الدول المختلفة، ودون التخلي عن السيادة الوطنية. وأخيراً، ذكر الوفد أن التجربة الأرجنتينية إيجابية للغاية. وفي الفترة من أكتوبر 2016 وحتى هذا التاريخ، تم إيداع 915 طلباً بناءً على براءات مكافئة فحصتها مكاتب أخرى، أسفر 882 طلباً منها عن إجراء بحث وفحص سريع.

146. وأكد وفد الهند أنه عند استخدام نتائج البحث والفحص للمكاتب الأخرى ينبغي احترام سيادة المكاتب المشاركة. وأشار الوفد إلى أن القدرات التقنية ومتطلبات الأهلية للبراءة تختلف باختلاف البلد، وذكر الوفد أن المواءمة في هذا الصدد غير ممكنة. وشدد الوفد على الحاجة إلى إجراء مزيد من الدراسات بشأن دور شرط كفاية الكشف في سياق نقل التكنولوجيا، لأن هذا الشرط يرتبط بجودة البراءة. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أنه ما دام عمل لجنة البراءات يظل ضمن نطاق الدراسات، فليس هناك خطر على نظام البراءات. وفي هذا السياق، أكد الوفد مجدداً أنه ينبغي ألا تكون هناك أي محاولة لمواءمة نظام البراءات، وأنه يتعين احترام سيادة البلدان.

جلسة لتبادل المعلومات لمدة نصف يوم بشأن التعاون بين مكاتب البراءات في البحث والفحص

147. قدم وفد إسبانيا عرضاً عن التعاون بين المكتب الإسباني للبراءات والعلامات التجارية ومكاتب البراءات الأخرى في البحث والفحص. والعرض متاح على الرابط التالي:  
[http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp\\_27/scp\\_27\\_g\\_cooperation\\_spain.pdf](http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_27/scp_27_g_cooperation_spain.pdf)
148. وقدم وفد اليابان عرضاً حول مبادرات موظفي مكتب اليابان للبراءات بشأن تقاسم العمل. والعرض متاح على الرابط التالي:  
[http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp\\_27/scp\\_27\\_h\\_cooperation\\_japan.pdf](http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_27/scp_27_h_cooperation_japan.pdf)
149. وقدمت وفود الجمهورية الدومينيكية والسلفادور وغواتيمالا عرضاً تقديمياً بعنوان "جودة البراءات". وقدمت الوفود، في جملة أمور أخرى، دليل تنظيم طلبات البراءات وفحصها في مكاتب الملكية الصناعية لبلدان أمريكا الوسطى والجمهورية الدومينيكية. والعرض متاح على الرابط التالي:  
[http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/es/scp\\_27/scp\\_27\\_i\\_cooperation\\_central\\_america\\_n\\_countries.pdf](http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/es/scp_27/scp_27_i_cooperation_central_america_n_countries.pdf)
150. وقدم وفد المملكة المتحدة عرضاً عن تعاون مكتب الملكية الفكرية في بلده مع مكاتب البراءات الأخرى في البحث والفحص. والعرض متاح على الرابط التالي:  
[http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp\\_27/scp\\_27\\_j\\_cooperation\\_united\\_kingdom.pdf](http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_27/scp_27_j_cooperation_united_kingdom.pdf)
151. وقدم وفد سنغافورة عرضاً توضيحياً بعنوان "مبادرة تقاسم العمل بشأن البراءات." وركز الوفد على برنامج رابطة أمم جنوب شرق آسيا للتعاون في مجال فحص البراءات. ويمكن الاطلاع على العرض على الموقع التالي  
[http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp\\_27/scp\\_27\\_k\\_cooperation\\_singapore.pdf](http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_27/scp_27_k_cooperation_singapore.pdf)
152. وقدم وفد الولايات المتحدة الأمريكية عرضاً توضيحياً عن المبادرات الدولية لتقاسم العمل في مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية. ويمكن الاطلاع على العرض على الموقع التالي :  
[http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp\\_27/scp\\_27\\_l\\_cooperation\\_united\\_states\\_of\\_america.pdf](http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_27/scp_27_l_cooperation_united_states_of_america.pdf)
153. وأعرب وفد ألمانيا عن شكره للوفود التي قدمت عروضاً حول التعاون بين مكاتب البراءات في مجال البحث والفحص. وعلاوة على ذلك، قدم الوفد معلومات محدثة عن أنشطة المكتب الألماني للبراءات والعلامات التجارية مع مكاتب البراءات الأخرى. وذكر الوفد أنه منذ عام 2000، نظمت إدارة شؤون البراءات والبرلمانات بصورة سنوية تبادلاً لفاحصي البراءات مع مكاتب البراءات في الصين واليابان وجمهورية كوريا والمملكة المتحدة. وقد شارك في المحفل في هذه البرامج نحو 100 من فاحصي البراءات في إدارة الشؤون السياسية. وأفاد الوفد بأن جميع هؤلاء الفاحصين قد أعربوا عن تقديرهم الكبير لهذه التبادلات ووجودها ذات قيمة. وأضاف الوفد أنه في عامي 2013 و 2014، نظمت الهيئة بالتعاون مع الويبو دورة تدريبية لمدة أسبوع في مجال التكنولوجيا الحيوية في ميونخ. وذكر الوفد أن ما يزيد على 30 من فاحصي البراءات قد شاركوا في التدريب الذي تضمن فاحصين من مكتب البراءات التابع لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، وكوستاريكا، وكوبا، ومصر، وجورجيا، وكينيا، ومقدونيا، ونيجيريا، وباكستان، وأوكرانيا، وفيتنام وبلدان أخرى. واستطرد الوفد قائلاً إنه بالإضافة إلى ذلك، فقد نظمت إدارة شؤون الإعلام خلال السنوات الخمس الماضية بالتعاون مع مكاتب البراءات في البرازيل حلقات عمل في الصين وماليزيا وسنغافورة لفاحصي البراءات. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أنه في عام 2008، بدأت إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية أيضاً المشاركة في عدة اتفاقات ثنائية في إطار المشروع، وفي عام 2015 انضمت إلى المشروع العالمي لمعالجة البراءات. وذكر الوفد أيضاً أن المشروع قد بدأ منذ يناير 2012.

154. وذكر وفد أستراليا أن مجموعة فانكوفر أثبتت بنجاح كيف يمكن لمكاتب البراءات ذات الحجم المماثل أن تعمل بشكل تعاوني للمساعدة على تحسين الكفاءة في فحص البراءات وإدارة الملكية الفكرية. واستطرد الوفد قائلًا إن المكاتب المشاركة تهدف، من خلال هذا التعاون، إلى الإسهام في اتباع نهج فعال متعدد الأطراف في استخدام وتقاسم منتجات العمل التي يولدها كل مكتب. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أن إحدى مجالات التركيز الرئيسية الجديدة لمكاتب مجموعة فانكوفر تتمثل في مجال البحث عن الأدبيات السابقة أثناء الفحص، وأنها كانت في طور بدء تعاون مشترك بين فرق البحث المتخصصة في كل مكتب. وأشار الوفد إلى أن التركيز الجديد سيدرس أفضل طريقة لتبادل المعلومات والتعاون بشأن أفضل الممارسات في مجال البحث عن التقنيات وقواعد البيانات وأدوات البحث. وذكر الوفد أن مكاتب مجموعة فانكوفر ستبحث أيضا في عملية تبادل المعلومات المتعلقة بالأدوات والتقنيات التي يستخدمها كل مكتب داخليا لتقييم جودة عمليات البحث الخاصة به، كما أنه سيتشارك في المعلومات المتعلقة بالمواد التدريبية المتعلقة بالبحث. وفي الختام، أعرب الوفد عن امتنانه لمكاتب الملكية الفكرية في كندا والمملكة المتحدة لمشاركتها المستمرة في مجموعة فانكوفر.

155. وذكر وفد إيرلندا أنه أبلغ في الدورة السابقة للجنة أنه نظرا لوجود عدد قليل من فاحصي البراءات في إيرلندا، يقوم مكتب الملكية الفكرية في المملكة المتحدة بإعداد تقارير البحث منذ عام 1992. وأشار الوفد إلى بيانه السابق في ذلك الأسبوع قائلًا إن مكتبه قد أعاد تطبيق الفحص الموضوعي اعتبارا من مايو 2017. وفي هذا الصدد، أعاد المكتب التفاوض مع مكتب الملكية الفكرية في المملكة المتحدة فيما يتعلق بانهم سيزودون مكتب براءات الاختراع في إيرلندا بأول رأي مكتوب بشأن الأهلية للبراءة، بالإضافة إلى إصدار تقارير البحث، حتى يحصل مقدم الطلب على هذا الرأي مشفوعا بتقرير البحث. وذكر الوفد أن ذلك من شأنه أيضا أن يسهل الانتقال إلى إجراء دراسة موضوعية لمكتبه. وفي معرض إشارته إلى التدريبات التي نظمها الفاحصون، أعرب الوفد عن تقديره وامتنانه لمكتب الملكية الفكرية في المملكة المتحدة لدعمه لهذا الجانب الجديد من قانون البراءات في إيرلندا.

156. وأعرب وفد الصين عن شكره لجميع الوفود التي تبادلت خبراتها بشأن تقاسم العمل. ورأى الوفد أنه من خلال التعاون مع مكاتب البراءات الأخرى في مجال البحث والفحص، يمكن للمكاتب أن تحد من الازدواجية غير الضرورية في العمل وتحسن نوعية وكفاءة الفحص. وأشار الوفد إلى البيانات التي أدلت بها بعض الوفود في وقت سابق من ذلك اليوم، فقال إن المكتب ينفذ أساليب مختلفة للتعاون في البحث والفحص مع مكاتب البراءات الأخرى. وشمل ذلك على وجه التحديد ما يلي: مشروع تجريبي بشأن المشروع في 23 بلدا ومنطقة، توفير الخدمات لبلدان ومناطق مثل بلدان مجلس التعاون الخليجي واليابان وجمهورية كوريا، مشروعات البحث والفحص التعاونية بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات، ومشروعات أخرى تتعلق بتقاسم استراتيجيات البحث. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى مواصلة تعزيز تعاون المكتب مع المكاتب الأخرى من أجل تحسين نوعية الخدمات وزيادة الكفاءة في البحث والفحص من أجل تقديم خدمة أفضل لمستخدميها.

جلسة تبادل معلومات حول أمثلة إضافية والحالات المتعلقة بتقييم الخطوة الابتكارية

157. قدم وفد ألمانيا عرضا توضيحيا عن النهج الألماني بشأن تقييم الخطوة الابتكارية. وقد ركز العرض، على وجه الخصوص، على القرارات ذات الصلة الصادرة عن محكمة العدل الاتحادية. ويمكن الاطلاع على العرض التوضيحي على الموقع التالي :

[http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp\\_27/scp\\_27\\_m\\_inventive\\_step\\_germany.pdf](http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_27/scp_27_m_inventive_step_germany.pdf).f

158. وقدم وفد اليابان عرضا توضيحيا عن ممارسات الموظفين الفنيين المبتدئين في تقييم الخطوة الابتكارية. ويمكن الاطلاع على العرض على الموقع التالي :

[.http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp\\_27/scp\\_27\\_n\\_inventive\\_step\\_japan.pdf](http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_27/scp_27_n_inventive_step_japan.pdf)

159. وقدم وفد إسبانيا عرضا توضيحيا عن تقييم الخطوة الابتكارية. وركز الوفد على مسألة المؤشرات الثانوية في تقييم الخطوة الابتكارية. ويمكن الاطلاع على العرض على الموقع التالي :  
[http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp\\_27/scp\\_27\\_o\\_inventive\\_step\\_spain.pdf](http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_27/scp_27_o_inventive_step_spain.pdf)

160. وقدم وفد المكسيك عرضا توضيحيا عن ممارسات المعهد المكسيكي للملكية الصناعية المتعلقة بتقييم الخطوة الابتكارية. وقد ركز العرض، على وجه الخصوص، على موضوع المقارنة بالتجاور مقابل الآثار التأخرية. ويمكن الاطلاع على العرض على الموقع التالي :  
[http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp\\_27/scp\\_27\\_p\\_inventive\\_step\\_mexico.pdf](http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_27/scp_27_p_inventive_step_mexico.pdf)

161. وقدم وفد الولايات المتحدة الأمريكية عرضا توضيحيا عن ممارسة مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية في مجال تقييم الخطوة الابتكارية / الوضوح. وقد قدم الوفد، على وجه الخصوص، أمثلة على تحديد الوضوح بموجب المادة 35 من القانون الأمريكي الفقرة 103 مع النظر إلى قرار المحكمة العليا في قضية شركة كيه.إس.آر. الدولية ضد شركة تيليفلوكس. ويمكن الاطلاع على العرض على الموقع التالي :  
[http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp\\_27/scp\\_27\\_q\\_inventive\\_step\\_united\\_states\\_of\\_america.pdf](http://www.wipo.int/edocs/mdocs/scp/en/scp_27/scp_27_q_inventive_step_united_states_of_america.pdf)

162. وأعرب وفد فرنسا عن شكره للأمانة على إعداد وثائق العمل ولجميع الوفود التي قدمت عروضاً توضيحية خلال دورة اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات. وكرر الوفد تأييده لاقتراح وفد إسبانيا فيما يتعلق بالدراسات التكميلية بشأن الخطوة الابتكارية. وأشار الوفد إلى أن قانون الملكية الفكرية L611-14 يتضمن حكماً يتعلق بالخطوة الابتكارية، وهو ما يتفق مع المادة 56 من الاتفاقية الأوروبية للبراءات، ولا سيما فيما يتعلق بتعريف الأدبيات السابقة. وأوضح الوفد أنه في حين أن التشريع الفرنسي لم يعرف مصطلح "الشخص الماهر في الفن"، أكدت المحاكم الوطنية مرات عديدة أن "الشخص الماهر في الفن" هو شخص يمتلك المعرفة العادية بالتكنولوجيا قيد البحث، ويستطيع، بالاستعانة بمعرفته المهنية، أن يتصور حلاً للمشكلة التي يقترح الاختراع حلها. "واستطرد الوفد قائلاً إن هذا الشخص بالتالي هو متخصص يمتلك مؤهلات أو قدرات "معتادة" تتعلق بالمعرفة العادية في الميدان المعني، ويستطيع تصور المشكلة التقنية التي استجاب لها الاختراع. وأشار الوفد إلى أنه وفقاً لقانون السوابق القضائية الفرنسي فإن الشخص الماهر في الفن لا يمتلك معرفة مهنياً تنتمي إلى أي تخصص آخر غير تخصصه: فالشخص الماهر في الفن لا يملك أي قدرات تتعلق بالخيال أو الإبداع، لكنه يمتلك قدرات فقط تمكنه من ربط التعليمات الواردة في العديد من الوثائق إذا تم تشجيعه على تنفيذ عملية الربط تلك. وذكر الوفد أيضاً أن القانون الفرنسي لم يحدد أساليب تقييم الخطوة الابتكارية أو معيار الخطوة الابتكارية. وأوضح أن تقييم الخطوة الابتكارية يجب أن يكون موضوعياً قدر الإمكان، وفي مجال الممارسة العملية، يستخدم كل من المعهد الوطني للملكية الصناعية والمحاكم نهج "حل المشكلات" على غرار نهج المكتب الأوروبي للبراءات. وشدد الوفد في هذا الصدد على أهمية دراسة الحافز الذي مفاده أن الشخص الماهر في الفن قد يضطر إلى الجمع بين عدة وثائق من أجل القضاء على الخطوة الابتكارية في المطالبة. وبالإضافة إلى ذلك، أشار الوفد إلى أن المحاكم تستخدم أيضاً مؤشرات أو معايير ثانوية (أو غير واضحة) للخطوة الابتكارية، مثل التغلب على تحيز الشخص الماهر أو الوقت اللازم لتحقيق الاختراع. وبالإشارة إلى الإجراء الفرنسي، ذكر الوفد أن فاحصي المعهد الوطني للملكية الصناعية قد أبدوا رأياً بشأن الإبداع والخطوة الابتكارية لكل طلب براءة فيما يتعلق بنسبة 20% من الطلبات، وتعاقداً من الباطن مع المكتب الأوروبي للبراءات فيما يتعلق بالنسبة الباقية. وذكر الوفد أن رأياً مكتوباً بشأن إمكانية الحصول على براءة، مصحوباً بتقرير بحث أولي، قد صيغ وفقاً لنهج "حل المشكلات". وأوضح الوفد أنه على الرغم من أن هذا الإشعار قد يشير إلى عدم وجود خطوة ابتكارية، فإنه لا يمكن للمكتب رفض طلب البراءة على هذا الأساس في غياب أحكام تشريعية تنص عليه. بيد أن شرط الأهلية للبراءة سيؤخذ في الاعتبار عند تقييم صلاحية البراءة أمام المحاكم. وأشار الوفد إلى أن مقدم الطلب قد أبلغ بالتالي بوجود عيب ممكن في الخطوة الابتكارية من خلال تقرير البحث والرأي المكتوب. وبالإضافة إلى ذلك، أبلغ الوفد اللجنة بأن المعهد الوطني للملكية الصناعية يعمل حالياً على وضع

إجراء للمعارضة على أساس عدم وجود خطوة ابتكارية، والتي على أساسها يسمح للمكتب باتخاذ إجراءات خاصة بالخصوم، لا سيما بشأن البراءات التي تنطوي على احتمال قوي لنشوب النزاعات. ورأى الوفد أنه من الممكن لذلك تعزيز جودة البراءات الفرنسية.

163. وأعرب وفد المملكة المتحدة عن تقديره للوفود الأخرى على عروضها الزاخرة بالمعلومات. ورأى الوفد أن تقاسم الخبرات والممارسات في مجال الخطوة الابتكارية كان ذا قيمة كبيرة. وأشار الوفد إلى أن بعض الفاحصين في مكتب المملكة المتحدة قد خططوا لمشاهدة تلك العروض بغرض زيادة فهمهم لممارسات الخطوات الابتكارية في ولايات قضائية أخرى. وذكر الوفد أن الخطوة الابتكارية تمثل خطوة حاسمة في تحديد ما إذا كان يمكن منح البراءة أم لا. وأشار إلى الوثيقة SCP/22/3 التي تم فيها النظر في التقييم المتعلق بالخطوة الابتكارية، ولا سيما تعريف الشخص الماهر في الفن، ومنهجيات تقييم الخطوة الابتكارية ومستوى الخطوة الابتكارية، وكذلك عرضها في الدورة الخامسة والعشرين، والتي سيتم فيها شرح تعريف الشخص الماهر في الفن والمعرفة العامة المشتركة. وأبرز الوفد أهمية الشفافية فيما يتعلق بممارسة الفحص. وأوضح أنه يمكن العثور على أحدث دليل على النهج الذي تتبعه المملكة المتحدة إزاء الخطوات الابتكارية في دليل ممارسات الملكية الفكرية الذي وضعه مكتب المملكة المتحدة للملكية الصناعية والذي كان متاحاً للجمهور على موقع مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية. وبالإضافة إلى ذلك، أعرب الوفد عن شكره للأمانة على إعداد الاستبيان الذي يغطي جوانب جودة البراءات والتعاون بين مكاتب البراءات في عملية البحث والفحص. وأعرب الوفد أيضاً عن امتنانه للدول الأعضاء الأخرى التي ردت على هذا الاستبيان. وكما بينت الردود المتعلقة باستبيان الأمانة، كانت هناك مجموعة متنوعة من العوامل التي أثرت على نوعية البراءات، بما في ذلك الإطار القانوني الأساسي والممارسات والإجراءات المكتبية وتوافر الآليات الخاصة بمعارضة صحة البراءات بمجرد منحها. ولاحظ الوفد أنه على الرغم من إظهار الردود للعديد من الطرق الخاصة بتفسير مصطلح "جودة البراءات"، فقد أشارت إلى أن البراءات عالية الجودة مهمة لجميع الدول الأعضاء حتى يعمل نظام البراءات بفعالية. وقد رأى الوفد أن هذه العملية الأولية لتقصي الحقائق كانت كاملة. ولذلك، اقترح الوفد أن تواصل اللجنة مناقشة المقترحات الأخرى المتعلقة بنوعية البراءات. ورأى الوفد أنه على الرغم من أنه قد لا يكون من الممكن التوصل إلى تعريف مشترك وموحد "لجودة البراءات"، فقد كان هناك مفهوم رئيسي نتج عن الردود الواردة في الوثيقة SCP/27/4 Rev وهي: نوعية براءات الاختراع نفسها، وعملية منح البراءات في مكاتب الملكية الفكرية. ولذلك رأى الوفد أن اللجنة في وضع يمكنها من مواصلة العمل بشأن كيفية القيام بقياس هذين العاملين وكيفية تحقيق حقوق عالية الجودة في مجال البراءات.

164. وأعرب وفد البرتغال عن شكره للأمانة على جمع المعلومات التي تضمنها الاستبيان بشأن مصطلح "جودة البراءات" والتعاون بين مكاتب البراءات في مجال البحث والفحص. ورأى الوفد أن تجميع المعلومات مهم للغاية لأنه يسمح بتقاسم المعلومات فيما بين الدول الأعضاء بما يوفر فيها أفضل لكيفية فهم كل دولة عضو لنوعية البراءات. وكرر الوفد دعمه والتزامه بالنهوض بالعمل بشأن جودة البراءات وجميع المقترحات التي من شأنها تحسين نظام إدارة الجودة في كل مكتب من المكاتب الوطنية. وبالإضافة إلى ذلك، أعرب الوفد عن تأييده للاقتراح الذي قدمته إسبانيا بشأن إجراء دراسة أخرى بشأن الخطوة الابتكارية. وفي هذا السياق، أعرب الوفد عن شكره لجميع الوفود التي قدمت عروضاً توضيحية حول الخطوة الابتكارية.

165. وأعرب وفد أستراليا عن شكره للدول الأعضاء التي قدمت معلومات عن نظمها ونهجها المتعلق بتقييم الخطوة الابتكارية. وأبلغ الوفد اللجنة بالتطورات الأخيرة في أستراليا فيما يتعلق بالخطوة الابتكارية. وأشار الوفد إلى أن لجنة إنتاجية أستراليا قد أجرت استعراضاً واسع النطاق لترتيبات الملكية الفكرية في أستراليا وأصدرت تقريرها في ديسمبر 2016. وكانت لجنة الإنتاجية هي الهيئة الرئيسية للاستشارة والمراجعة التابعة للحكومة الأسترالية وهي تعنى بسياسات الاقتصاد الجزئي وتنظيمه ومجموعة من القضايا الاجتماعية والبيئية الأخرى. ومن بين التوصيات التي قدمتها، والتي قبلتها الحكومة، هي تعديل معايير الخطوات الابتكارية في أستراليا من أجل مواءمتها مع معايير المكتب الأوروبي للبراءات. وأفاد الوفد بأنه قد أوصي بتنفيذ ذلك من خلال رفع معيار الابتكار وإدخال مطلب يتعلق بضرورة قيام مقدمي الطلبات بالإفصاح عن السمة التقنية لاختراعاتهم. وأشار الوفد إلى أنه يقوم بالتشاور مع مستخدمي نظامه بشأن كيفية تنفيذ هذا التغيير. ومن المتوقع أن يؤدي

ذلك إلى تحسين مواعيد نهج أستراليا مع المعايير الدولية. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى تقديم المزيد من التحديثات حول التغييرات التشريعية المقترحة، بينما تقوم مشاوراته وعملياته التشريعية بإحراز تقدم.

166. وذكرت ممثلة الجمعية الآسيوية لوكلاء براءات الاختراع أن تقييم الخطوة الابتكارية ينبغي أن يتم بشكل موضوعي وأن يكون قابلاً للتنبؤ به من حيث فحص الجودة. وأشارت ممثلة الجمعية الآسيوية لوكلاء براءات الاختراع أيضاً إلى أنه ينبغي، كأحد الشروط الأساسية لبراءة البراءة، التمييز بين أهلية الموضوع وبين الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات، بمعنى أنه يلزم إجراء فحص كبير لتقييم الموضوع المؤهل، الذي كان من المفهوم أنه متميز ومستقل عن الإبداع والخطوة الابتكارية. وفي هذا الصدد، أعربت الممثلة عن قلقها من أنه يبدو أن تطوير السوابق القضائية الأخيرة في بعض الولايات القضائية، والتي كانت ذات تأثير كبير للغاية في البلدان الآسيوية أيضاً، يتطلب أدبيات سابقة مرجعية تتعلق بالوصف الذي يتعين النظر فيه عند تقييم أهلية الموضوع، مما خلق التباساً كبيراً مبرراً بين المستخدمين. ومع أخذ هذه الظروف بعين الاعتبار، رأت الجمعية الآسيوية لوكلاء براءات الاختراع أن تقييم أهلية الموضوع ينبغي أن يكون واضحاً وموضوعياً وقابلاً للتنبؤ به، ولهذا السبب لا ينبغي النظر في الأدبيات السابقة المرجعية عند تقييم أهلية الموضوع، وينبغي تركها لتقييم الخطوة الابتكارية. ومن أجل ضمان توافر التوازن الكافي بين الموضوع والخطوة الابتكارية، اقترح الوفد أن تسهل الويبو تجميع مراجع الأدبيات السابقة بحيث تكون في متناول السلطات المعنية بمنح براءات الاختراع والمستخدمين بصورة كافية من أجل القيام بفحص الجودة.

167. وصرح ممثل الاتحاد الدولي لمحامى الملكية الفكرية بأن الاتحاد قد اعترف بأن جودة البراءات هي الأكثر أهمية بالنسبة لنظام البراءات الفعال، والنهوض بالتطوير التكنولوجي، كما أنها مفيدة لجميع المجتمعات. وأشار إلى أن جودة البراءات لا تتعلق فقط بنوعية البراءة نفسها أي البراءات القوية، ولكن تتعلق أيضاً بنوعية العملية، بما في ذلك تكلفة العملية ووقتها وكفاءتها. وأشار الممثل إلى أن مجموعات العمل المتنوعة داخل الاتحاد الدولي للملكية الفكرية، مثل CT3 و CT7 وغيرها، قد ركزت على قضايا متنوعة تتعلق بعناصر الجودة المذكورة. فعلى سبيل المثال، يتمثل أحد الجوانب في شرط الوحدة الذي يتم التعامل معه بطرق متنوعة في جميع أنحاء العالم، وتتمثل الجوانب الأخرى في الخطوة الابتكارية والاهتمام المشروع بالحصول على حماية البراءات. وأشار ممثل الاتحاد إلى أن الاتحاد الدولي لمحامى الملكية الفكرية قد أعد، في جلسته التنفيذية التي عقدت في الصين في مارس 2017، قراراً يركز على جانب واحد من جوانب جودة البراءات. وذكر القرار ما يلي: أن مكاتب البراءات، لدى النظر في طلبات البراءات، وعلى الرغم من التطوير المتواصل لقواعد بيانات وثائقها، لا تملك الموارد اللازمة للوصول إلى جميع الإفصاحات ذات الصلة التي قد تكون متاحة للجمهور. ولوحظ أنه ينبغي أن تكون فترة إجراء منح البراءات معقولة وأن يتم دون تأخير لا داعي له. وأشار كذلك إلى ضرورة وجود توازن بين مصلحة صاحب حق الملكية الفكرية والأطراف الثالثة. إن العديد من مكاتب البراءات توفر إجراءات إدارية فعالة من حيث التكلفة وتسمح للطرف الثالث بتقديم ملاحظات بشأن إمكانية الحصول على براءة اختراع بالنسبة لطلب براءة معلق و / أو معارضة ضد طلب براءة أو براءة اختراع ممنوحة مؤخراً بالاستفادة من خبرة المكتب، لذا يحث الاتحاد الدولي لمحامى الملكية الفكرية السلطات ويشجعها على ما يلي: (1) إتباع إجراءات معارضة مشتركة ضد طلب براءة أو براءة اختراع ممنوحة مؤخراً، بما في ذلك، على الأقل، الاعتماد على أساس الإبداع، والخطوة الابتكارية، وانعدام قابلية التطبيق الصناعي، (2) توفير معاملة إجرائية متوازنة للطرفين في إجراءات المعارضة، (3) ضمان إبقاء الرسوم الرسمية المتعلقة بإجراءات المعارضة في مستوى معقول، وأن تتحمل الأطراف عادة التكاليف الخاصة بها، (4) ضمان أن يكون الوقت اللازم لاستكمال إجراءات المعارضة كافي لحلها مع النظر بعناية في المسائل دون تأخير لا مسوغ له، و (5) ضمان ألا تحول هذه الإجراءات الإدارية دون إبطال أو إلغاء الإجراءات اللاحقة بين نفس الأطراف أمام محكمة أو سلطة أخرى ذات صلة، كما يحث السلطات ويشجعها على تنفيذ أو الإبقاء على إجراءات الملاحظات السابقة للمنح المقدمة من طرف واحد بالإضافة إلى إجراءات المعارضة هذه والاحتفاظ بإجراءات إعادة الفحص القائمة بالإضافة إلى إجراءات المعارضة. وأشار إلى أن الاتحاد الدولي لمحامى الملكية الفكرية لا يزال يعمل على ذلك القرار، ونظراً لأهمية جودة البراءات، حث ممثل الاتحاد بقوة اللجنة على إبقاء هذا الموضوع على جدول أعمال الدورات المقبلة، والتركيز عليه، وإصدار قرار في مرحلة لاحقة، إذا كان ذلك ممكناً. وذكر ممثل الاتحاد أيضاً أنه نظراً لضيق الوقت، لا

يمكن وضع الصيغة النهائية لقرار الاتحاد الدولي لمحمبي الملكية الفكرية الذي يركز على المتطلبات الرسمية. وأبلغ الممثل للجنة بأن تركيز مشروع القرار هذا ينصب على نظام سهل الاستعمال من قبل المستخدمين ويتيح تكييف المطالبات عندما يدخل الطلب الدولي، بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات، المرحلة الوطنية / الإقليمية، حيث يكون من الصعب أو المستحيل في بعض البلدان تعديل المطالبات وحفظ رسوم المطالبة.

168. وأكد وفد السنغال، متحدثاً باسم مجموعة البلدان الأفريقية، أن المجموعة الأفريقية لا يمكن أن تؤيد فكرة إجراء دراسة في إطار هذا البند من جدول الأعمال، لأن اللجنة لم تتوصل إلى توافق في الآراء بشأن تعريف "جودة البراءات". ورأى أن هذا التعريف يمثل أمراً أساسياً للغاية للمضي قدماً في هذه المسألة. وأشار الوفد إلى أنه في حين كانت هناك مناقشات وعروض توضيحية مختلفة حول هذا الموضوع، فإن الدول الأعضاء لا تزال لديها نفس المفهوم عن الجودة. ورأى الوفد أن اللجنة بحاجة إلى التوصل إلى توافق في الآراء بشأن تعريف مفهوم الجودة قبل أن تتمكن من المضي قدماً في هذه المسألة.

169. وعرضت الأمانة صفحة الويب الخاصة باللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات بشأن آليات المعارضة وغيرها من آليات الإلغاء.

### البند 10 من جدول الأعمال: سرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكليهم

170. أعرب وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) عن اعتقاده بأن مسألة سرية الاتصالات بين العملاء ومستشاري البراءات لديهم ليست مسألة موضوعية في قانون البراءات ويمكن أن تحكمها القوانين الوطنية. ورأى الوفد أن سرية الاتصالات بين العملاء ومستشاري البراءات تقع خارج نطاق قانون البراءات وينبغي معالجتها على المستوى الوطني نظراً لأن الأمر يتعلق بمسألة القانون الخاص وتنظيم الخدمات المهنية. ولذلك ذكر الوفد أنه لا يرى أي قيمة إضافية لإجراء مزيد من النقاش حول هذه المسألة في الدورة المقبلة للجنة.

171. وتحدث وفد جورجيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق وعلق أهمية كبيرة على مواصلة العمل في إطار هذا البند من بنود جدول الأعمال، ورحب بقرار الدورة السابقة للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات لعقد جلسة لتقاسم خبرات الدول الأعضاء بشأن تنفيذ سرية الاتصالات بين العملاء ومستشاريهم في مجال البراءات من خلال التشريعات الوطنية، بما في ذلك المسائل العابرة للحدود. وأكد الوفد من جديد أنه يمكن اتباع نهج القانون غير الملزم، الذي تم اقتراحه خلال اجتماعات اللجنة السابقة، وتطبيقه بفعالية في هذا المجال. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن التقارب بين النظم المتنوعة القائمة في هذا المجال بالذات سوف يفيد جميع مستخدمي نظام البراءات.

172. وذكر وفد سويسرا، متحدثاً باسم المجموعة بآء، أنه يعلق أهمية كبيرة على موضوع سرية الاتصالات بين العملاء ومستشاري البراءات. وأشار الوفد إلى أن هناك تزايد في عدد طلبات الحصول على البراءات وفي عدد البراءات الممنوحة في مختلف الولايات القضائية، وأشار إلى أن المسألة المهمة بين العملاء ومستشاري البراءات ترتبط ارتباطاً وثيقاً بإجراءات إيداع البراءات والملاحقة القضائية والتقاضي في مختلف البلدان. ورأى أن تلك المسألة تؤثر تأثيراً كبيراً على كيفية إيداع طلبات البراءات وكيفية معالجة الاتصالات بموجب هذه الإجراءات. وأشار الوفد إلى أن مقدي طلبات البراءات أو أصحابها يحتاجون إلى أن يكونوا قادرين على الحصول على المشورة القانونية عبر الحدود دون التعرض لأي خطر يتعلق بالإفصاح القسري عن الاتصالات السرية الواردة من مستشاري البراءات. ورأى الوفد أن عدم وضوح الأنظمة أو عدم وجودها في هذا المجال في بعض البلدان قد تسبب في عدم اليقين القانوني وعدم القدرة على التنبؤ وبالتالي فقد تأثر مستخدمي نظام البراءات - سواء مقدمو طلبات البراءات أو مستشارو البراءات. وأشار الوفد إلى أن مستخدمي أنظمة البراءات من مناطق مختلفة، مثل كندا واليابان وسويسرا والبرازيل والهند، أكدوا على ضرورة معالجة هذا الموضوع على الصعيد الدولي، حيث أنهم لا يستطيعون الاعتماد على التشريعات الوطنية للحفاظ على سرية معلوماتهم في الحالات العابرة للحدود. وقال الوفد إن المجموعة بآء تتوقع بقوة أن تستجيب اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات لهذه المسألة. وأضاف الوفد أن حماية السرية لن

تؤثر على الكشف عن الاختراع، لأن قوانين البراءات في جميع أنحاء العالم تتطلب أن يكشف طلب البراءة عن الاختراع بطريقة تكفي الشخص الماهر في الفن أن يضع هذا الاختراع موضع التنفيذ. وشدد الوفد على أن مثل هذا الشرط المتعلق بالحصول على براءة لا يتأثر بوجود امتياز المستشار وعميل البراءة، كما أن سرية الاتصال بين العملاء ومستشاري البراءات لديهم قد أثرت على مستوى الأدبيات السابقة المتاحة لفاحصي البراءات. وذكر الوفد أنه ينبغي للجنة أن تتخذ خطوات جوهرية لمعالجة هذه المسألة على الصعيد الدولي بطريقة تترك حيزاً كافياً من المرونة للدول الأعضاء في ضوء الاختلافات الموجودة في نظمها القانونية المطبقة. وفي ضوء ذلك، حث الوفد على مواصلة اتباع نهج القانون غير الملزم، الذي تم اقتراحه خلال الاجتماعات السابقة للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات. وبالإضافة إلى ذلك، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن القضايا المعروضة على المحاكم في مختلف النظم القانونية الوطنية في هذا المجال ستوفر مواد مفيدة للدول الأعضاء وتسهم في إجراء مزيد من المناقشات. وفي حين اعترفت المجموعة بآراء مختلفة حول تلك المسألة في الدورات السابقة، كرر الوفد دعوته لجميع الدول الأعضاء، ولا سيما تلك التي تعارض القيام بعمل إضافي لمعالجة المشكلات، إلى أن تنظر إلى عمل اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات في هذا المجال بطريقة أكثر موضوعية من أجل تعزيز مناقشة ما يمكن إنجازه في اللجنة. واقترح الوفد إجراء استبيان في هذا المجال، واستمرار جمع قضايا المحاكم بحيث تتمكن الدول الأعضاء من تقديم قضايا محاكم إضافية ذات صلة.

173. وتحدث وفد إستونيا نيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه ورحب بقرار الدورة السابقة للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات المتعلقة بعقد جلسة لتبادل تجارب الدول الأعضاء المتعلقة بتنفيذ سرية الاتصالات بين العملاء ومستشاري البراءات من خلال التشريعات الوطنية بما في ذلك المسائل العابرة للحدود، أثناء الدورة السابعة والعشرين. ورأى الوفد في ذلك فرصة للحصول على معلومات قيمة عن الممارسات الوطنية المكتملة لعملية تجميع قضايا المحاكم فيما يتعلق بامتياز المستشار والعميل الذي أعدته الأمانة (الوثيقة SCP/25/4). وأكد الوفد على أن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه تود أن ترى المزيد من الإجراءات التي تقوم اللجنة باتخاذها. وأعرب عن اعتقاده بأن العمل على إعداد صك غير ملزم قانوناً سيكون مفيداً لجميع الدول الأعضاء في الـويو. ورأى أن صك القانون غير الملزم المحتمل ينبغي أن يهدف إلى منح نفس الحماية للاتصالات بين العميل ومستشاره الأجنبي الخاص بالبراءات والاتصالات بين العميل ومستشاره الوطني الخاص بالبراءات في الدول الأعضاء، حسب ما يقتضيه القانون الوطني. وأشار الوفد إلى أنه ينبغي ألا يخل بالتشريع الوطني القائم وأن يضمن تحقيق أكبر قدر من المرونة. ورأى أن التقارب بين النظم المتنوعة القائمة في مجال سرية الاتصالات بين العملاء ومستشاري البراءات لدى الدول الأعضاء في الـويو من شأنه أن يفيد مستخدمي نظام البراءات بغض النظر عن مستوى تقدم الدول الأعضاء.

174. وتحدث وفد السنغال باسم مجموعة البلدان الأفريقية وأعرب عن شكره للأمانة على تنظيم جلسة لتبادل تجارب الدول الأعضاء بشأن تنفيذ سرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وعملائهم. وكرر الوفد موقف المجموعة الأفريقية، وأيد البيان الذي أدلى به وفد إيران (جمهورية - الإسلامية). ورأى أن المسألة أكثر صلة بالقانون الخاص من قانون البراءات نفسه. ولذلك رأى الوفد أنه ينبغي تناولها في إطار التشريعات الوطنية / الإقليمية للدول الأعضاء. وقال الوفد إنه لا يعتبر أن المسألة مسألة موضوعية تتعلق بقانون البراءات، ولذلك فإن الأمر يرجع إلى كل دولة من الدول الأعضاء في التعامل مع تلك المسألة، حسبما تراه مناسباً بموجب التشريع الوطني.

جلسة تبادل تجارب الدول الأعضاء في مجال تنفيذ سرية الاتصالات بين العملاء ومستشاريهم في مجال البراءات من خلال التشريعات الوطنية

175. صرح وفد الدانمرك بأن سرية الاتصالات بين العملاء ومستشاري البراءات لديهم تمثل مسألة ذات أهمية كبيرة بالنسبة لمجتمع المستخدمين الدانمركيين. ورأى الوفد أن سرية الاتصالات تثير أسئلة عبر الحدود تشكل تحدياً حقيقياً للشركات ومستشاري الملكية الفكرية في عملهم اليومي. ورأى أن مستشاري الملكية الفكرية الذين يقدمون الخدمات إلى العملاء في



ولايات قضائية أخرى يجب عليهم دائما إيجاد سبل للتغلب على هذا التحدي. وأشار الوفد إلى أنه كان يدرس كيفية تحسين حالة مستشاري الملكية الفكرية. وعلى نحو أكثر تحديدا، كانت اللجنة تستكشف ما إذا كان ينبغي أن يكون مستشارو الملكية الفكرية مشمولين بسرية العميل ومستشار البراءات أمام المحاكم الوطنية. وأبلغ الوفد اللجنة بأنه من المتوقع تقديم اقتراح تشريعي لتغيير قانون الإجراءات المدنية الدائمية إلى البرلمان في عام 2018، وأعرب عن استعداده لتبادل المعلومات بشأن هذه المسألة في مرحلة لاحقة. وبالنظر إلى الجوانب العابرة للحدود لهذا الموضوع وأهميته لمجتمع المستخدمين، ظل الوفد عاكفا على مناقشة هذا الموضوع في سياق اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات.

176. وتحدث وفد المجر عن تشريعاته ذات الصلة أمام اللجنة. وذكر الوفد أن وكيل البراءات يشغل مهنة نظامية: ينص قانونها على أن أعضاء الغرفة المجرية لوكلاء البراءات هم وحدهم الذين يمكنهم العمل كمحامين لبراءات الاختراع. وأوضح الوفد أن الانضمام لتلك الغرفة يخضع لعدد من الشروط، ومنها: الحصول على الجنسية المجرية أو جنسية بلد من المنطقة الاقتصادية الأوروبية أو يقيم في هنغاريا، والحصول على درجة الماجستير في العلوم الطبيعية، وأن يكون قد اجتاز الفحص ذي الصلة، ووجود تأمين على المسؤولية في المجر، وتوافر مسكن أو أماكن مناسبة للقيام بالأنشطة. وأشار الوفد إلى أنه نتيجة لهذه القواعد، فإن إمكانية قيام وكلاء البراءات الأجانب بالعمل كممثلين أمام السلطات المجرية كانت محدودة في مجال الممارسة العملية. وعلى الرغم مما ذكر، أشار الوفد إلى أن وكلاء البراءات يخضعون للالتزام السرية فيما يتعلق بجميع الوقائع والبيانات التي تنمو إلى علمهم فيما يتعلق بأنشطتهم، وينبغي أن تظل سرية أيضا بعد انتهاء أنشطتهم. ولاحظ الوفد كذلك أن الالتزام بالسرية يشمل جميع الوثائق التي تتضمن هذه المعلومات المتميزة. ورأى الوفد أنه نظرا لأن هذه القواعد تنطبق على العملاء المحليين والأجانب للوكلاء، فإنها تنص على سرية الاتصالات حتى في الحالات التي يكون فيها عنصر عابر للحدود. وأشار الوفد إلى جوانب أخرى تحتاج إلى دراسة، وأشار إلى الحالات التي تصرف فيها أعضاء الغرفة المجرية لوكلاء البراءات في إجراءات البراءات في الخارج. ولاحظ الوفد أن القانون قد ذكر، بصورة غامضة إلى حد ما، أنه في مثل هذه الحالات، ينبغي أن يكون القانون الأجنبي ذو الصلة قابلا للتطبيق في المقام الأول، ولكن القواعد المجرية المتعلقة بالالتزامات وكيل البراءات تحتاج أيضا إلى أن تطبق على نحو مماثل. وأعرب الوفد عن أسفه لعدم تمكنه من الإبلاغ عن خبرات تتعلق بالتطبيق العملي لتشريعاته، حيث لم تكن هناك قضايا محكم حتى الآن يكون فيها الجانب العابر للحدود للعلاقات بين العميل والوكيل ذا صلة بالنزاع. ومع ذلك، وتمشيا مع مواقف مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق والاتحاد الأوروبي، أيد الوفد مواصلة العمل بشأن هذا الموضوع، مع تحقيق الهدف الطويل أو المتوسط الأجل المتمثل في وضع صك قانوني غير ملزم.

177. وذكر وفد إيرلندا أنه منذ عام 1992، ينص قانون البراءات الخاص به على الاتصالات المشمولة بامتيازات. وفي ذلك الوقت، لم يطبق إلا على مستشاري البراءات الذين كانوا مؤهلين بموجب القانون الإيرلندي للعمل كمستشاري للبراءات، والذين كان عليهم أن يسجلوا أنفسهم في السجل الوطني لمستشاري البراءات، الذي كان يحتفظ به مكتب البراءات الإيرلندي. وقال إن موظف البراءات الإيرلندي مسؤول عن وضع امتحان التأهيل الذي يجب أن يمر به مستشارو البراءات الراغبون في الانضمام إلى المكتب قبل إدراجهم في السجل الوطني. وفي عام 2006، تم تعديل قانون البراءات ليشمل مستشاري البراءات من بلدان المنطقة الاقتصادية الأوروبية الذين كانوا مؤهلين بموجب قانونهم الوطني للعمل كمستشاري براءات في نطاق ولايتهم. وأيد الوفد بقوة البيان الذي أدلى به وفد إستونيا نيابة عن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء. وذكر الوفد أنه حريص للغاية على رؤية المزيد من العمل في هذا المجال، ولا سيما فيما يتعلق بالجانب العابر للحدود. ورأى الوفد أن الصك غير الملزم قانونا، مثل نهج القانون غير الملزم، له عدد من الفوائد لجميع الدول الأعضاء، وسيساعد على إزالة الكثير من انعدام اليقين القانوني الذي يحيط بالاتصالات عبر الحدود بين العملاء و مستشاري البراءات. وأشار الوفد إلى أن هذا الاتصال يتزايد أكثر فأكثر مع تقدم العولمة. وعلى الرغم من عدم وجود قانون للسوابق القضائية في إيرلندا، فقد أعرب الوفد عن رغبته في إبلاغ اللجنة به في حال وجوده في المستقبل.

178. وصرح وفد الولايات المتحدة الأمريكية بأن النهج المتواصل لحماية الاتصالات عبر الحدود مع ممارسي البراءات يظل موضوعا هاما بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية. وأشار إلى أنه حدث خلال السنة الماضية تطورات أخرى في هذا

المجال، تنفيذ جميع مستخدمي نظام البراءات في الولايات المتحدة. وأوضح الوفد أنه في حين قام امتياز الوكيل والعميل بحماية الاتصالات مع المحامين العاملين في الولايات المتحدة لفترة طويلة، فإن هذا الامتياز لم يتم الاعتراف به على الدوام بالنسبة لممارسي البراءات الأجانب والممارسين من غير المحامين. وأضاف الوفد أن المحاكم قد استخدمت مناهج متنوعة لتحديد ما إذا كان يتم تطبيق الامتياز أم لا. وأبلغ الوفد اللجنة بأنه على الرغم من أن قرار محكمة الاستئناف للدائرة الاتحادية في قضية جامعة كوينز في عام 2016 قد اعترف بامتياز الاتصال مع وكلاء البراءات من غير المحامين، إلا أن هذا الامتياز لا ينطبق على ممارسي البراءات الأجانب من غير المحامين. وفي حين لا يوجد لمكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية ولاية قضائية على المحاكم الأمريكية، فإن له ولاية قضائية على عدة إجراءات أمام الوكالة التي تعمل بموجب قواعد ماثلة للتقاضي. وكانت محكمة البراءات ومجلس استئناف البراءات بمثابة محكمة إدارية تقع داخل مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية وقد تناولت، على سبيل المثال، عملية الاستعراض بين الأطراف، والاستعراض في أعقاب الحصول على المنح، واستعراض أساليب العمل المشمولة. وكان يوجد في هذه الإجراءات مرحلة اكتشاف حيث يمكن أن تثار مسائل مثل مسألة الامتياز. وفي الماضي، لم تعالج قواعد مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية الخاصة بهذه الإجراءات صراحة المسائل المتعلقة بالامتيازات، مع عدم التقيد بقواعد القانون العام المستخدم في المحاكم الاتحادية. وفي أكتوبر 2016، نشر مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية قاعدة مقترحة بشأن الامتيازات في السجل الاتحادي. واعترفت بامتيازات خاصة بجميع ممارسي البراءات المحليين والأجانب الذين استوفوا المؤهلات المهنية لممارسة المسائل المتعلقة بالبراءات في ولاية قضائية واحدة على الأقل. وكان من المقرر تقديم التعليقات العامة في ديسمبر 2016. وأيدت الردود الواردة من الجمعيات القانونية والمؤسسات وشركات المحاماة والممارسين الأفراد في الولايات المتحدة الأمريكية وخارجها على حد سواء القاعدة بقوة مع اقتراح البعض بإدخال تحسينات على الصياغة. وفي 7 نوفمبر 2017، تم نشر القاعدة النهائية التي تتعلق بالامتيازات الخاصة بإجراءات مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية. وقد بدأ سريانها بعد 30 يوماً. وقد قدمت بعض الإيضاحات البسيطة رداً على التعليقات، ولكن ظل فحوى القاعدة كما هو أي: حماية الاتصالات مع أي ممارس مؤهل يتصرف ضمن النطاق المأذون به لواجباته سواء كان محلياً أم أجنبياً. وقد تم تعريف مصطلح "ممارس أجنبي" بموجب تلك القاعدة بوصفه الشخص الذي أذن له بتقديم المشورة القانونية بشأن مسائل البراءات في ولاية قضائية خارج الولايات المتحدة الأمريكية، شريطة أن تكون الولاية القضائية قد قامت بتحديد مؤهلات مهنية وقام الممارس بالحصول عليها. وأوضح الوفد أن الامتياز لم يغير واجبات الكشف والصراحة وحسن النية عند ممارسته أمام الوكالة. وذكر أن الاتصالات لا تحمي إلا من أطراف ثالثة أثناء إجراءات الاكتشاف التي لا تنطبق على فحص طلبات البراءات. وأوضح الوفد أن القاعدة المذكورة لا تنطبق إلا على محكمة هيئة المحاكمة والاستئناف بشأن البراءات ولم تغير الطريقة التي تعالج بها المحاكم الاتحادية ومحاكم الولايات مسائل تتعلق بالامتيازات. ومع ذلك، أشار الوفد إلى أنه قد يبحث المحاكم الأخرى على النظر في تنقيح قواعدها أو تشريعها المتعلقة بنفس الأمر في ضوء تلك التطورات.

179. وعرض وفد ألمانيا الإطار القانوني الألماني لامتياز العميل والوكيل. وأشار الوفد إلى أن القانون الألماني يحمي سرية الاتصالات بين وكلاء البراءات وعميله. ويتعين على وكلاء البراءات إبقاء الاتصال مع العميل سرياً، وله الحق في رفض الإدلاء بالشهادة. وقد خلق كل من هذين المبدأين امتياز الوكيل والعميل بالنسبة لوكلاء البراءات الألمان الذين صاروا أعضاء في نقابة المحامين. وأوضح الوفد أن هذا الامتياز ينطبق أيضاً على أي محام أجنبي ومحامي براءة (أو مستشار براءة)، والذي أصبح ملزماً، بموجب الولاية القضائية لمكان عمله، بالحفاظ على السرية وله الحق في رفض الإدلاء بالشهادة. وأشار الوفد أيضاً إلى أنه منذ بداية عام 2016، نص القانون الألماني على التزام المحامين الداخليين ووكلاء البراءات الداخليين بالحفاظ على سرية المراسلات مع الحق في رفض الإدلاء بالشهادة في الإجراءات القانونية المدنية. ولذلك أيد الوفد مواقف الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه وكذلك المجموعة بآء فيما يتعلق بمسألة امتياز العميل ومستشاري البراءات.

180. وأكد وفد اليابان موقفه الذي أعرب عنه خلال الدورات السابقة للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات. ورأى الوفد أنه من أجل ضمان حفاظ وكلاء البراءات وعملاؤهم على اتصالات صريحة وصادقة، يجب حماية هذه الاتصالات على نحو سليم في كل بلد. وعلاوة على ذلك، رأى الوفد ضرورة معالجة مسألة امتياز الوكيل والعميل من منظور عابر للحدود. وأعرب الوفد

عن اعتقاده بأنه ينبغي للجنة، تحقيقاً لهذه الغاية، أن تواصل المناقشات من أجل وضع إطار دولي يمكن أن يقبله عدد كبير من البلدان.

181. وأعرب وفد الصين عن شكره للأمانة على تنظيم جلسة لتبادل المعلومات. ورأى أن هذه الدورة يمكن أن تيسر تبادل الدول الأعضاء للخبرات بشأن الموضوع قيد النظر، ويمكن أن تساعد الدول الأعضاء على تعميق فهمها لهذه المسألة. ورأى الوفد أن مسألة سرية الاتصالات بين العملاء ومستشاري براءات الاختراع لديهم تهم البلدان باختلاف مساحاتها. وأشار الوفد إلى أن الدول الأعضاء تمتلك درجات مختلفة من المعرفة بشأن تلك المسألة: فقد تقدمت بعض البلدان بالفعل في هذا المجال، ولكن في بعض البلدان الأخرى لم يتمتع مستشارو البراءات بامتيازات وافتقروا إلى الخبرات الكافية في هذا المجال. ورأى الوفد أن المسألة ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالنظم القانونية الوطنية التي تختلف اختلافاً كبيراً من بلد إلى آخر. وأوضح الوفد أنه فيما يتعلق بالتشريعات الصينية، على سبيل المثال، ليس للمحامين الحق في الكشف عن أي عناصر أو محتويات يطلبها العملاء. وقال الوفد إنه على الرغم من أن ذلك يمثل نوعاً من القواعد والالتزامات، فإنه لا يمثل امتيازاً. وأشار الوفد أيضاً إلى أن بعض البلدان الأخرى قد لا تملك مثل هذه الأحكام في قوانينها الوطنية. ولذلك، رأى الوفد أنه يتعين على الدول الأعضاء احترام التقاليد القانونية في مختلف البلدان للسماح للقانون الوطني بأن يقرر ما إذا كان بإمكان أي بلد أن يطبق نظام الامتيازات أم لا. ورأى الوفد أنه لم يكن الوقت بعد حتى تتمكن اللجنة من حل هذه المشكلة عند هذه النقطة.

182. وقال وفد المملكة المتحدة إن الجوانب العابرة للحدود للموضوع قيد المناقشة تكتسب أهمية خاصة بالنسبة للمملكة المتحدة والمستخدمين بها. ولهذا السبب، أيد الوفد البيان الذي أدلى به وفد إستونيا باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء والمجموعة بآء. وأشار الوفد إلى أنه رداً على التعميم الأخير رقم 8653 الذي يدعو الدول الأعضاء إلى تقديم معلومات، فقد قدم معلومات محدثة عن القانون الحالي في المملكة المتحدة. وأوضح أنه باختصار، فإن صياغة المادة 280 من قانون حق المؤلف والنماذج الصناعية والبراءات لعام 1988 تعني أن امتياز وكيل البراءات يقتصر على الاتصالات التي تتم مع محامي البراءات المسجلين في المملكة المتحدة ومع وكلاء البراءات الأوروبيين. وأوضح الوفد أن الامتياز لم يمتد ليشمل وكلاء البراءات الأجانب، ولكن وكلاء البراءات الذين كانوا من المحامين فقد كانوا مشمولين بمزايا خاصة بالمحامين. ورحب الوفد بالمزيد من العمل بشأن استعراض شامل لقانون السوابق القضائية من ولايات قضائية أخرى، وإجراء مزيد من الدراسات بشأن هذه المسألة.

183. وذكر وفد سويسرا أن وكلاء البراءات في سويسرا قد خضعوا للسرية المهنية منذ بدء نفاذ القانون الاتحادي بشأن وكلاء البراءات في 1 يوليو 2011. وكان قانون وكلاء البراءات جزءاً من الإصلاحات الواسعة التي جرت لقانون البراءات في سويسرا والتي بدأت في عام 1998. وأشار الوفد إلى أن التشريع الجديد قد حسن كثيراً من مكانة وكلاء البراءات في سويسرا وخارجها عن طريق تنظيم استخدام المسمى المهني وإدخال امتياز قانوني لوكيل البراءات والعميل. وأوضح الوفد أنه قبل سن قانون وكلاء البراءات، لم يكن تدريب وتأهيل وكلاء البراءات في سويسرا يخضع للتنظيم. وأشار أيضاً أنه حتى الأشخاص غير المؤهلين يمكنهم أن يقوموا بإجراءات وكلاء البراءات ويحملون هذا اللقب، لكن موكلهم قد تعرضوا لخطر تلقي مشورة وتمثيل غير كاملين ولا يتمتعان بالكفاءة وتمخض عن ذلك عواقب وخيمة. وأوضح الوفد أن المشرعين السويسريين لاحظوا أيضاً زيادة الطلب على المشورة والتمثيل اللتان تتميزان بارتفاع الجودة نظراً لوجود روابط دولية ضخمة في مجال الملاحقة القضائية وإنفاذها. وأشار الوفد إلى أن عدم وجود أنظمة مهنية قد جعل وكلاء البراءات السويسريين وعملائهم معرضين لخطر إلزامهم بالإفصاح عن وثائق سرية أثناء إجراءات المحكمة في ولايات قضائية أخرى، في حين يتمكن نظيرهم من المطالبة بمراعاة السرية المهنية. وحل هذه المشكلة، تمت التوصية بأن تقبل المحاكم في ولايات قضائية أخرى السرية المهنية لوكيل براءة أجنبي شريطة أن يكون لدى بلده الأصلي مستوى مماثل من حماية السرية، أو أن يكون لدى وكلاء البراءات محام ومؤهلات مماثلة لوكيل البراءات في بلد إجراء المحاكمة. وقد سعى المشرعون السويسريون إلى تعزيز الوضع الأولي لوكلاء البراءات السويسريين والعملاء في الحالات العابرة للحدود من خلال إدراج ذلك في القانون. وقد جرت المشاورات بشأن مشروع قانون وكلاء البراءات في عام 2006. وعلى الرغم من تأييده على نطاق واسع، فقد كان هناك انتقاد للآثار السلبية

على حرية ممارسة النشاط المهني. وأفاد الوفد أنه تم إثارة المخاوف المتعلقة بارتفاع تكاليف المشورة والتمثيل المهنيين التي من شأنها أن تضر بالشركات الصغيرة والمتوسطة. واعتمد البرلمان السويسري قانون وكلاء البراءات في عام 2007، وهو ما أكد على أن مشورة الخبراء المؤهلين في مسائل البراءات تمثل أمراً أساسياً لسويسرا وللابتكار. وبموجب القانون السويسري لوكلاء البراءات، لا يسمح إلا للأشخاص ذوي الخبرة المؤكدة باستخدام اللقب المهني لوكلاء البراءات. وقبل تولي هذه الوظيفة، ينبغي عليهم تسجيل أنفسهم في سجل وكلاء براءات الاختراع وإثبات امتلاكهم للمؤهلات المهنية المطلوبة. وأوضح الوفد أن هذه القواعد تسمح للجمهور باختيار مقدم خدمة محترف ومختص. وبالإضافة إلى ذلك، فإن ذلك يعمل على تجنب مخاوف الشخص المتعلقة بتلقيه للنصيحة من خلال فرض التزام بالسرية المهنية على وكلاء براءات الاختراع. ولاحظ الوفد أن الالتزام بالسرية يعكس حقيقة أن وكلاء البراءات حصلوا على معلومات سرية للغاية أثناء التشاور والتمثيل وقد تضمنت معلومات عن الاختراعات قبل التقدم بطلب الحصول على براءة أو تضمنت أسرار تجارية مرتبطة بالاختراع. وأوضح الوفد أن حماية تلك المعلومات يمثل أهمية اقتصادية كبيرة بالنسبة للعميل. ورأى الوفد أن العميل يحتاج إلى الشعور بالثقة دون تحفظ في حفاظ وكلاء البراءات على السرية حتى يتمكن من الكشف عن جميع المعلومات ذات الصلة. ونظراً لزيادة التجارة الدولية ومسائل الملكية الفكرية ذات الصلة، قال الوفد إن الحكم السويسري المتعلق بالسرية المهنية يؤدي إلى تحسين الوضع في إجراءات المحاكم عبر الحدود في ولايات قضائية أخرى، والتي تشمل وكيل براءات سويسري. وأشار الوفد إلى بعض التأثيرات الإيجابية للاعتماد على كوكلاء البراءات والعميل، وأشار إلى القضية المطروحة أمام محكمة مقاطعة نيوجيرسي، حيث كانت المحكمة قد طبقت الامتياز الأمريكي على وكيل براءات سويسري، بالرجوع إلى قانون البراءات السويسري المعدل والمادة 160 من قانون الإجراءات المدنية السويسري. وأشار الوفد إلى أنه قبل سن قانون وكلاء البراءات، رفضت محكمة أخرى منح هذا الامتياز، ولم يحظ الوكيل السويسري وموكله ومجلس سويسري داخلي بالحماية من خلال الامتيازات المهنية. وأبرز الوفد أنه على الرغم من أن السرية المهنية لها طابع وطني، فإنه لا يمكن الإبقاء عليها في الحالات العابرة للحدود. وفي رأيه أن الحالة الراهنة على الصعيد الدولي تبين أنه لا توجد أنظمة كافية لحماية السرية في كل البلدان. ورأى الوفد أن الحماية في كثير من البلدان لا تطبق دائماً على وكلاء البراءات الأجانب أو أنها لا تطبق عليهم بنفس الدرجة التي يتمتع بها المهنيون المحليون. ولذلك ذكر الوفد أن مثل هذه الحالة غير مرضية فيما يتعلق باليقين القانوني والقدرة على التنبؤ، ولا توفر الضمانات اللازمة لتقديم معلومات موثوقة ولتوافر الثقة في العلاقة بين وكيل البراءات والعميل. ورأى الوفد أنه لا يمكن إجراء حوار كامل وصرح بين وكلاء البراءات وعملائهم في ظل الظروف الحالية. ورأى أن ذلك يضر بنوعية المشورة القانونية التي تؤثر على الملاحقة القضائية الخاصة بالبراءات وبنوعية البراءات. وذكر الوفد اللجنة بأنه اقترح مواصلة العمل المستقبلي استناداً إلى قانون غير ملزم فيما يتعلق بالجانب العابر للحدود من امتياز الوكيل والعميل الذي قد يتضمن تعريفات عامة للمصطلحات الرئيسية مثل: مستشار البراءات أو المعلومات التي تتمتع بامتيازات، والحد الأدنى معيار الامتياز. ورأى الوفد أن مثل هذا الإطار القانوني غير الملزم يمكن أن يكون نموذجاً للقوانين الوطنية، وسيوفر نهجاً مرناً يسمح بتكييف التشريعات الوطنية وفقاً للخلفيات والاحتياجات القانونية الوطنية. ومن أجل المضي قدماً، ذكر الوفد أن عمل اللجنة يمكن أن يركز على كيفية حماية وكلاء البراءات الأجانب في ولايات قضائية أخرى.

184. وشدد وفد جمهورية كوريا على أهمية امتياز العميل ومستشار البراءات، لا سيما عندما يتعلق الأمر بالقضايا عبر الحدود، حيث تزايد المنازعات الدولية بشأن حقوق البراءات على المستوى العالمي. ورأى الوفد أنه من أجل توفير حماية فعالة للاختراع في السوق العالمية، ينبغي إيلاء الاعتبار الكامل بالاتصالات القائمة على السرية بين مستشار البراءات والعميل والمحافظة على تلك السرية. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن الموضوع الذي يناقش في إطار هذا البند من جدول الأعمال يمكن أن يناقش على نحو فعال ومستصوب في اجتماعات اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات. ورأى أنه على الرغم من أن كل دولة من الدول الأعضاء تعمل وفقاً لنظم قانونية مختلفة، فإن سرية الاتصال بين مستشار البراءات ومودع البراءة بحسن نية لا ينبغي أن تتضرر ولا يتم الجور عليها بسبب اختلاف النظم القانونية. وعبر الوفد عن أمله في أن تبذل كل دولة من الدول الأعضاء جهوداً للمشاركة في المناقشة بصورة بناءة وبمعدل متفتح.

185. وأشار وفد الهند إلى أن امتياز الوكيل والعميل لا ينطبق على وكلاء البراءات في الهند. وأوضح أن وكلاء البراءات ليسوا بالضرورة محامين، وأن الأشخاص الحاصلين درجة جامعية في العلوم أو الهندسة يمكن أن يمارسوا العمل أمام مكتب البراءات كموكلين معتمدين للبراءات، بمجرد اجتيازهم لامتحان التأهيل. وذكر الوفد أن قانون الأدلة الهندي لا يوفر الحماية إلا للمشورة التي يقدمها المحامون أو المدافعون أثناء إجراءات المحكمة، وأن وكلاء البراءات الذين يتمتعون بخلفية علمية أو تقنية غير مؤهلين للتمتع بهذه الحماية. ولذلك رأى الوفد أنه لا ينبغي اشتراط أي متطلبات في هذا الصدد على الصعيد الدولي.

186. وذكر وفد أستراليا أن أحكامه التشريعية تمنح امتيازات للمبتكرين الأجانب، وبالتالي فإن الاتصالات مع وكلاء البراءات في بلدهم ومع وكلاء البراءات الأستراليين تتمتع بامتيازات عندما يلتمسون الحماية في أستراليا. وأشار الوفد إلى أنه عندما يسعى العملاء الأستراليون إلى حماية ملكيتهم الفكرية في الخارج، فإنهم لا يستطيعون أن يكونوا واثقين من أن اتصالاتهم السرية، حتى مع وكلاء البراءات المحليين في أستراليا، ستكون محمية من الكشف في إجراءات المحاكم الأجنبية. وأوضح الوفد أن أستراليا قد أدخلت تنقيحات على قانونها في عام 2012: فقد أدخل قانون تعديل تشريعات الملكية الفكرية الصادر عام 2012 الاعتراف عبر الحدود بامتياز الحصول على مشورة من وكلاء البراءات والعلامات التجارية من غير المحامين والذي دخل حيز التنفيذ في 15 أبريل 2013. وقال الوفد إن التعديلات التي أدخلت على قانون البراءات وقانون العلامات التجارية امتدت لتشمل وكلاء في الخارج محولين بتقديم المشورة بشأن الملكية الفكرية كما أدت إلى تحسين المواءمة بين الاتصالات التي تتمتع بالامتياز بين المحامين وعملائهم وبين وكلاء البراءات والعلامات التجارية وعملائهم. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن التواصل الحر والصريح بين العملاء ووكلاء البراءات أمر ضروري بالنسبة لطلبات براءات الاختراع الجيدة والواضحة والمتميزة. وفي سياق نظام البراءات العالمي، رأى الوفد أن التمثيل المهني الرفيع المستوى يؤدي إلى وضع مواصفات جيدة، وزيادة اليقين في صحة البراءات الممنوحة، والأهم من ذلك، زيادة جودة المعلومات التي يتم نشرها للجمهور من أجل التوصل لمزيد من الابتكارات.

187. وأكد وفد شيلي أن تنظيم الموضوع قيد المناقشة هو مسألة تتعلق بالتشريعات المحلية لكل بلد. وأشار الوفد إلى أن السرية بين العملاء ومستشاري البراءات، سواء كانوا محامين أم لا، تغطيها الشروط المتفق عليها بين الطرفين. وأوضح أن "عقد السرية" هو أحد العقود التي تسمى "عقود غير مسماة"، أي أنه لا يخضع صراحة للتنظيمات ويخضع لمبدأ استقلالية الإرادة، وهو ما يميز القانون الخاص. وأشار الوفد أيضا إلى أنه من حيث السرية بين العملاء ومستشاري براءاتهم، يتم تطبيق بعض الالتزامات الأخلاقية للمحامين، والواردة في المدونة المهنية لأخلاقيات نقابة المحامين، بما في ذلك الأحكام المتعلقة بكل من السرية والسرية المهنية. وذكر الوفد أن الدستور السياسي في شيلي ينص على أنه ينبغي تمكين الرابطة المهنية من النظر في الشكاوى المتعلقة بالسلوك الأخلاقي لأعضائها، ويمكن استئناف قراراتها أمام محكمة الاستئناف المعنية. وأوضح الوفد أيضا أنه فيما يتعلق بالمحامين غير المرتبطين بالرابطة، فإنهم سيحاكمون أمام المحاكم العادية. وعلاوة على ذلك، أبلغ الوفد اللجنة بأن السوابق القضائية لمحكمة العدل العليا قد كفلت في أحكامها طابع التحفظ بالنسبة للوثائق التي يتم تبادلها تحت مظلة السرية المهنية للمحامي. وذكر الوفد أنه على استعداد لتبادل المزيد من المعلومات حول كيفية تناول الموضوع في شيلي، إذا كان ذلك موضع اهتمام الوفود الأخرى.

188. وذكرت ممثلة اتحاد الممارسين في مجال الملكية الفكرية في الاتحاد الأوروبي أنه ينبغي للجنة أن تواصل تبادل الخبرات بشأن هذه المسألة، الأمر الذي سيؤدي إلى التوصل لنتائج إيجابية تتعلق بتحسين فهم المسألة. وأشارت إلى أن الاتحاد هو رابطة للممارسين من مختلف البلدان الأوروبية في مجال الملكية الفكرية، أي الأفراد الذين تتعلق مهنتهم الرئيسية بالبراءات والعلامات التجارية والتصاميم والذين يقومون بمهنتهم بشكل مستقل أو يعملون كموظفين. وشددت ممثلة الاتحاد على أن الاتحاد يمثل ممارسي الملكية الفكرية من جميع البلدان الأوروبية، بما في ذلك أوكرانيا والاتحاد الروسي، وليس فقط في الدول الأعضاء في الاتفاقية الأوروبية للبراءات. وأشارت ممثلة الاتحاد أيضا إلى أن الأهم من ذلك هو أن الاتحاد لا يمثل ببساطة العملاء من أصحاب الملكية الفكرية، لكنه مهتم بشأن المصلحة العامة التي كان دائما يستهدفها في دراساته. وأشارت ممثلة الاتحاد إلى أنها أعدت ورقة موقف بشأن امتياز العميل والوكيل بالنسبة لمستشاري البراءات. وذكرت أن امتياز العميل

والوكيل في سياق الملكية الفكرية ينبغي اعتباره بمثابة الحق في معارضة الطلبات المقدمة من السلطات أو الأطراف الأخرى للكشف عن الاتصالات التي جرت بين شخص ومستشاره الخاص بالملكية الفكرية. واستناداً إلى خبرة الاتحاد، رأى الاتحاد أنه من غير المقبول أن يواجه المهنيون في مجال الملكية الفكرية الذين يلتزمون بإبقاء المعلومات سرية بموجب قانون وطني ما ملاحقة جنائية في بلدان أخرى بسبب الامتثال لذلك الالتزام. وفيما يتعلق بدراسة الويبو التي تتعلق بامتياز وكلاء البراءات، شددت ممثلة الاتحاد على أن أي مناقشات أخرى ستعزز المسائل المطروحة. وقالت إن هدف الاتحاد هو التأكيد على المسائل العملية من أجل المساعدة على إيجاد أفضل صيغة ممكنة للتوصل إلى اتفاق مشترك. وأيدت ممثلة الاتحاد الموقف الذي اتخذته الجمعية الدولية لحماية الملكية الفكرية. وفي معرض إشارتها إلى الاقتراح المشترك الذي أعدته كل من الرابطة الأفريقية للملكية الفكرية، والمركز الدولي للملكية الفكرية، والاتحاد الدولي للملكية الفكرية، أوردت ممثلة الاتحاد بعض الملاحظات المحددة بشأن نقاط عملية على النحو التالي: أولاً، فيما يتعلق بمفهوم مستشار الملكية الفكرية، أشارت ممثلة الاتحاد إلى أنه يمكن توضيح مؤهلات مستشار الملكية الفكرية، وأنه ينبغي مراعاة ما يلي: (1) خلافاً للبلدان التي تقوم بتطبيق القانون العام، لا توجد في كثير من البلدان التي تطبق القانون المدني عموماً حماية للمحامين الداخليين، نظراً لأنهم يعتبرون مهنة منفصلة ولا يتمتعون بنفس الوضع والحماية التي يتمتع بها وكلاء البراءات المستقلين. ثانياً، ذكرت ممثلة الاتحاد أنه قد يكون من غير الواضح في بعض البلدان ما إذا كان وكلاء البراءات مهنيين مؤهلين أم لا. ففي السويد على سبيل المثال، لم يكن مسمى "وكلاء البراءات" محمياً، ومن ثم كان يمكن لأي شخص أن يدعي أنه وكيل براءات، على الرغم من عدم حصوله على تعليم ذي صلة على الإطلاق. وأشارت ممثلة الاتحاد أيضاً إلى أن الاتصالات التي تجري مع الأطراف الثالثة قد تكون مشمولة بامتيازات في بلدان أخرى. ففي المملكة المتحدة، على سبيل المثال، يغطي الامتياز الاتصالات القائمة بين وكيل أو عميل و طرف ثالث والتي تنشأ لغرض رئيسي حيث يتعلق استخدامها فيما يتعلق بالتقاضي الفعلي أو التقاضي قيد النظر (امتياز التقاضي). وأوضحت ممثلة الاتحاد موقفها المتعلق بأن مستشار الملكية الفكرية ينبغي أن يكون مهنياً مؤهلاً حسب الأصول وفقاً للقانون المحلي وأن تكون هناك لوائح كافية منظمة لعماله. وفي هذا الصدد، رأت ممثلة الاتحاد أنه سيكون من المفيد إذا استطاع كل بلد أن يزود الويبو بفتاى محددة من المستشارين الذين استفاد عملاً وهم من الامتيازات بموجب هذا المعيار. ثم علقت ممثلة الاتحاد على المسألة الثانية، أي حقوق الملكية الفكرية التي يغطيها امتياز العميل والوكيل. وأعربت ممثلة الاتحاد عن اعتقادها بأنه يمكن توضيح عبارة "أي مسائل تتعلق بهذه الحقوق" ويمكن تعزيزها بإدراج بعض الأمثلة التي تتيح للقارئ أن يفهم النطاق الكامل لذلك التعريف. وثالثاً، فيما يتعلق بمسألة الاتصال، علقت ممثلة الاتحاد على أنه يمكن تعزيز الصياغة على النحو التالي: تشمل الاتصالات أي اتصال يتم بأي وسيلة (شفهياً أو كتابياً أو إلكترونياً، على سبيل المثال)، بصرف النظر عن بلد منشأ هذا الاتصال، سواء تم نقله إلى شخص آخر مخول بتلقي مثل هذا الاتصال أم لا. وفيما يتعلق بالمشورة المهنية، اقترحت ممثلة الاتحاد الإشارة إلى عبارة "مجرد بيانات الوقائع" من أجل تفادي سوء تفسير نطاق الاستثناء. وعلاوة على ذلك، أبرزت ممثلة الاتحاد وجود قيود محددة بالفعل تشمل الاتصالات التي يقوم بها وكلاء البراءات. فتتص القاعدة 287 المقترحة في مضمون محكمة البراءات الموحدة المستقبلية، على سبيل المثال، على أن المشورة المقدمة من المحامين ووكلاء البراءات من غير المحامين تتمتع بامتيازات في الإجراءات المعروضة على محكمة البراءات الموحدة. وبالإضافة إلى ذلك، تنص المادة 153 من اللائحة التنفيذية للاتفاقية الأوروبية للبراءات على أن المشورة المقدمة من الممثلين المحترفين إلى العميل تتمتع بامتيازات تتعلق بعدم الكشف في الإجراءات التي تتم أمام المكتب الأوروبي للبراءات. ثم قدمت ممثلة الاتحاد مثالين لحالات محددة تتعلق بتطبيق تلك القاعدة. وأول مثال على ذلك هو أن المادة 64-3 من قانون البراءات الأوروبي تحيل إلى القانون الوطني في حالة انتهاك براءة أوروبية، وبالتالي فإن هذا الحكم يوسع نطاق هذه الحماية إلى حد كبير من قبل القوانين الوطنية. والمثال الثاني هو أن المادة 153 قد عدلت بموجب القانون الفرنسي في 21 أكتوبر 2008، وأن الصيغة المعدلة دخلت حيز النفاذ في 1 أبريل 2009. وبناء على ذلك، رأت ممثلة الاتحاد أنه ليس من الواضح ما إذا كان الامتياز ينطبق على الاتصالات / المشورة المقدمة قبل ذلك التاريخ. وبالنظر إلى ما ورد أعلاه، رأت ممثلة الاتحاد أنه سيكون من الصعب للغاية تنفيذ النظام الذي يمنع الدول من الحد من نطاق الامتياز أو تغييره. وأعربت ممثلة الاتحاد عن اعتقادها بأن أفضل حل هو وجود أضعف حماية لا يمكن أن تلغيها الدولة في أي ظرف من الظروف، شريطة ألا تقلل من الحماية

المنصوص عليها في الفقرة 2 من الاقتراح المشترك المقدم من الرابطة الدولية لحماية حقوق الشعوب الأصلية، والمؤسسة الدولية للملكية الفكرية، والاتحاد الدولي للملكية الفكرية.

189. وأشار ممثل الاتحاد الدولي للملكية الفكرية إلى الاقتراح المشترك الذي قدمته كلا من الرابطة الدولية لحماية حقوق الشعوب الأصلية، والمؤسسة الدولية للملكية الفكرية، وأعرب عن تقديره للبيان الذي أدلت به ممثلة اتحاد الممارسين في مجال الملكية الفكرية في الاتحاد الأوروبي. وذكر ممثل الاتحاد أنه رأى بوضوح الأثر العابر للحدود لهذه المسألة على ممارسته اليومية، لا سيما فيما يتعلق بعملاء وكلاء البراءات. وأشار ممثل الاتحاد إلى أن الأثر خطير للغاية، بغض النظر عن موقع وكلاء البراءات وأصحاب البراءات. وبالإضافة إلى ذلك، أعرب ممثل الاتحاد عن تقديره لوفد المملكة المتحدة لعرضه لموقفه.

190. وأعرب ممثل الجمعية اليابانية لوكلاء البراءات عن اعتقاده الراسخ بأن ما يسمى امتياز الوكيل والعميل يمثل مفهوم قانوني بالغ الأهمية لأنه يحمي الأسرار التجارية الهامة من الكشف إلى أطراف ثالثة. وأشار ممثل الجمعية إلى أن الامتياز لم يستخدم لحجب الأدبيات السابقة المهمة من مكاتب البراءات، كما أوضح أنه بموجب قانون الإجراءات المدنية الياباني، لا يجبر وكلاء البراءات على الإدلاء بالشهادة، إذا كانت مسألة معينة تتعلق بمعلومات سرية تعرف عليها الشخص من خلال مسار عمله. وأشار ممثل الجمعية أيضا إلى أن وكلاء البراءات يمكن أن يرفضوا أيضا إبراز الوثائق التي تتعلق بهذه المعلومات السرية. وعلاوة على ذلك، ينص قانون وكلاء البراءات الياباني على فرض الالتزام بالسرية على وكلاء البراءات. وأبرز ممثل الجمعية لأن الغرض من تلك الأحكام هو في جوهره حماية المعلومات السرية للعملاء. ونظرا لأهمية هذه المسألة، أعرب ممثل الجمعية عن أمله في أن تستمر المناقشات بشأن امتياز العميل ووكيل البراءات في اللجنة الدائمة المعنية بقانون براءات الاختراع مع مشاركة جميع الدول الأعضاء في المناقشات. وأعرب ممثل الجمعية عن اعتقاده بأن ما يسمى نهج القانون غير الملزم، أو وضع معايير دنيا، سيكون وسيلة جيدة لحل هذه المسألة.

191. وقال ممثل المعهد الدولي للملكية الصناعية، مؤيدا للبيانين اللذين أدلى بهما كل من ممثلي اتحاد الممارسين في مجال الملكية الفكرية في الاتحاد الأوروبي والاتحاد الدولي للملكية الفكرية، إن المعهد الدولي للملكية الصناعية لا يزال يحتفظ بموقفه المتمثل في أن اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات ينبغي أن تواصل نظرها في المسألة قيد البحث. وفي رأيه، أن هذه المسألة محممة لأنها تتعلق بالثقة بين العميل ومستشار براءات الاختراع. وأشار إلى أنه إذا لم يكن هناك يقين بالنسبة للسرية، لن تكون هناك ثقة بين العميل ومستشاره للبراءات. وفي رأيه أن ذلك من شأنه أن يتعارض مع الشفافية التي يرغب أن يراها كل عضو ومراقب في اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات.

## البند 11 من جدول الأعمال: نقل التكنولوجيا

192. قال وفد سويسرا، متحدثا باسم المجموعة باء، إنه يعترف بأهمية نقل التكنولوجيا وعمل الويبو المتعلق بهذه المسألة. ورأى الوفد أن الملكية الفكرية تساعد على تعزيز نقل التكنولوجيا بشروط طوعية ومتفق عليها بصورة متبادلة، الأمر الذي أدى إلى نشر التكنولوجيات على نطاق واسع لصالح المجتمع. وأشار الوفد إلى أن الويبو شاركت منذ عدة سنوات في عدد كبير من الأنشطة المتصلة بالتكنولوجيا التي استفادت منها البلدان المنخفضة الدخل والمتوسطة الدخل التي نظرت فيها اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية على نطاق واسع. وفي الدورة العشرين للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، نوقشت قائمة بأنشطة الويبو ومواردها المتصلة بنقل التكنولوجيا. وبالمثل، تم تقديم مجموعة من منصات تبادل التكنولوجيا والترخيص إلى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. وذكر الوفد أيضا بأن الاقتراح المشترك المقدم من أستراليا وكندا والولايات المتحدة الأمريكية والذي يبين كيف ينبغي للويبو المضي قدما في هذا المجال من أجل ضمان استدامة نتائج المشروع المتعلق بالملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا قد تمت الموافقة عليه في وقت سابق وكان موضع المزيد من المناقشات في الدورة العشرين للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. وقال إن المجموعة باء ترى أنه ينبغي مناقشة المسائل والأنشطة الملموسة المتعلقة بدور الويبو في نقل التكنولوجيا في اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية بدلا من دورات اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات. ورأى أن

اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية تتمتع بكفاءة أكثر في التعامل مع المشروعات الملموسة، وينبغي للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات تجنب ازدواجية في العمل. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أن المجموعة باء لا تريد إصدار أحكام مسبقة على نتائج اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية.

193. وتحدث وفد جورجيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق فأعاد التأكيد على الأهمية التي يعلقها على البند 11 من جدول الأعمال وأقر بدور الويبو في تعزيز نقل التكنولوجيا. ولذلك رحب الوفد بقرار عقد جلسة تقاسم معلومات بشأن أحكام قانون البراءات التي ساهمت في النقل الفعال للتكنولوجيا. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن نقل التكنولوجيا يمثل عامل تمكين في عملية تعزيز التنمية، لذا فإن اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية هي المكان الذي ينبغي أن تناقش فيه القضايا، مع مراعاة التطورات الناجمة الأخيرة التي تتعلق بمسألة نقل التكنولوجيا في اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. ورأى أن اللجنة بحاجة إلى تجنب أي ازدواجية.

194. وقال وفد إستونيا، متحدًا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، إن نقل التكنولوجيا يمثل عامل مهم في تعزيز التنمية. ولذلك رحب الوفد بقرار اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة في دورتها السادسة والعشرين والخاص بعقد جلسة تقاسم معلومات بشأن أحكام قانون البراءات التي ساهمت في النقل الفعال للتكنولوجيا. ومع ذلك، ونظراً لقيام اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية بتقديم عرض توضيحي ممتاز للعمل الذي اضطلعت به الويبو في هذا المجال، أعرب الوفد عن موقفه المتعلق بأن اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة ينبغي أن تتفادى تكرار جهود اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في هذا الصدد. وأشار الوفد إلى أنه خلال الدورة العشرين للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، قدمت الأمانة جميعاً لتبادل التكنولوجيا ومنصات التراخيص الواردة في الوثيقة CDIP/20/10 Rev. ورأى الوفد أن هذه المعلومات مفيدة للغاية في الحصول على لمحة عامة عن الوضع وتوفير المعلومات اللازمة لعمل الويبو في هذا المجال، وأعرب عن سروره لرؤية العدد الكبير نسبياً من المنصات الوطنية والإقليمية والدولية التي يغطيها هذا التجميع غير الشامل. ولفت الوفد انتباه اللجنة إلى أنه من بين الشبكات والمنابر الإقليمية الخمس ذات الصلة التي شملها هذا التجميع، يوجد اثنان في أوروبا واستضافتهما المفوضية الأوروبية، وهو ما يشير في رأيه إلى الأهمية التي يوليها الاتحاد الأوروبي لمسألة نقل التكنولوجيا. وبالإضافة إلى ذلك، أحاط الوفد علماً بالتغيرات المختلفة المتعلقة بنقل التكنولوجيا ومنصات التراخيص المحددة في الوثيقة، وأقر بالحاجة إلى أن يضع في اعتباره أن تلك التحديات تفرض صعوبات خاصة في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. وواصل الوفد دعمه لتحديث صفحة الويبو على شبكة الإنترنت فيما يتعلق بالمعلومات المتعلقة بالمنصات الوطنية والإقليمية والدولية لتبادل التكنولوجيا ومنح التراخيص التكنولوجية.

195. وتحدث وفد كوستاريكا باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي وأكد مجدداً أن اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات ينبغي أن تواصل النظر في بند جدول الأعمال المتعلق بنقل التكنولوجيا والنظر في الحالات التي أسهمت فيها أحكام قانون البراءات في النقل الفعال للتكنولوجيا والأشكال التي من شأنها أن تتيح معلومات البراءات للجمهور.

196. وتحدث وفد السنغال باسم مجموعة البلدان الأفريقية وأيد بند جدول الأعمال المتعلق بنقل التكنولوجيا. ورأى الوفد أن نقل التكنولوجيا يؤدي دوراً محفزاً في عملية التنمية، ويشجع الابتكار والمهارات والخبرات الفنية في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. وذكر الوفد بأن جدول أعمال الويبو بشأن التنمية يتضمن فصلاً كاملاً عن نقل التكنولوجيا بدأ من التوصية رقم 24 وحتى التوصية رقم 32. ورأى الوفد أنه وفقاً للتوصية 25 ينبغي للجنة أن تدرس اللوائح المتعلقة بالملكية الفكرية اللازمة لنقل التكنولوجيا ونشرها لمصلحة البلدان النامية، والنماذج المناسبة التي تمكن تلك البلدان من أن تستوعب تماماً مختلف الأحكام المتنوعة التي تتعلق بمواطن المرونة في الاتفاقات الدولية التي قد تستفيد منها. وقال الوفد إنه نظراً لتكريس اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات جهودها لدراسة قضايا البراءات، فإنها ترى أن لها دوراً هاماً فيما يتعلق بالمسائل المتصلة بنقل التكنولوجيا، وهو أمر مستقل عما تقوم به الهيئات أو اللجان الأخرى بموجب ولايتها الخاصة ومنهجيات عملها الخاصة. ولاحظ أن نهج اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات لا يمثل نهجاً قائماً على المشاريع، ولكنه عمل مستمر على عكس عمل



اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. ورأى أن اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات هي المكان المثالي لإجراء دراسات مستمرة بشأن نقل التكنولوجيا التي تتعلق ببراءات الاختراع، وبالتالي كانت هناك حاجة للإبقاء على موضوع نقل التكنولوجيا على جدول أعمال اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات. وشجع الوفد اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات على التعمق في مسألة نقل التكنولوجيا المتعلقة ببراءات الاختراع. وفي ضوء ذلك، رحب الوفد بجلسة تقاسم المعلومات وأعرب عن شكره للأمانة على عملها.

197. وأعرب وفد البرازيل عن اعتقاده بأن الموضوع المتعلق بنقل التكنولوجيا قد فتح العديد من أبواب الفرص التي يمكن للجنة استكشافها. وأشار الوفد إلى أن إنشاء حقوق الملكية الفكرية، ولا سيما نظام البراءات، كان مدعوماً بنظرية اقتصادية سليمة: وهي أن العمل الإبداعي والابتكار له خصائص السلع العامة؛ وبالتالي، فإنه في غياب حماية الملكية الفكرية، يكون هناك خطر يتعلق بإمكانية نقص الاستثمار في العمل الإبداعي والابتكاري المفيد اجتماعياً (أي ما يسمى "فشل السوق"). وأشار الوفد إلى أن نظام البراءات يسمح باتخاذ قرارات لامركزية تحركها السوق وتسهم في نهاية المطاف في خلق ونشر التكنولوجيا وبالتالي زيادة مستويات المعيشة. ومع ذلك، رأى الوفد أن النظام ليس مثالياً، ولا سيما في المجالات التي قد لا يوفر فيها السوق وحده حوافز كافية، مثل علاج الأمراض المهملة. وأبرز الوفد أنه على الرغم من أن الملكية الفكرية تمثل إحدى الأدوات المتاحة لتطوير التكنولوجيات الجديدة، فإنها ليست مرادفة لها. ورأى أن نظام البراءات ليس سوى بديل للابتكار، ولا بد من تقييم كل حالة على حدة. وأشار الوفد إلى أن أحدث ما توصلت إليه الأدبيات قد سلط الضوء على أن تطوير تكنولوجيات جديدة يتوقف على إنشاء قانون فعال للملكية الفكرية مصمم خصيصاً إلى جانب وجود سياسات تنظيمية مناسبة أخرى. وأشار إلى أن الدراسات قد أظهرت أن التوازن الصحيح والضبط الدقيق لتلك السياسات قد أدى إلى وجود علاقة إيجابية بين نفقات البحث والتطوير والابتكار. وعلى الرغم من الخطوات الكبيرة التي قطعتها البلدان النامية وأقل البلدان نمواً في العقود الأخيرة على طريق تحسين نظم الابتكار لديها، لاحظ الوفد أن البلدان ذات الدخل المرتفع لا تزال تمثل نحو 65% من مجموع الاستثمارات العالمية في مجال البحث والتطوير. وفي ضوء ذلك، رأى الوفد أن اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات يمكن أن تؤدي دوراً هاماً في سد الفجوة المتبقية بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية. وصرح قائلاً إن البرازيل تدرك أن مصطلح "نقل التكنولوجيا" يشمل مجموعة كاملة من الآليات التي تتجاوز بكثير ترخيص البراءات، مثل التجارة عبر الحدود، وحرية حركة العمالة الماهرة، والاستثمارات الأجنبية المباشرة، والترخيص الدولي وتحالفات البحث والتطوير إلى غير ذلك. وأشار الوفد أيضاً إلى أنه ينبغي للويبو بوصفها وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة أن تأخذ في الاعتبار الصيغة الواردة في خطة عام 2030 التي اعتمدها جميع أعضاء الأمم المتحدة على أعلى مستوى وهي: "تعزيز التنمية، ونقلها ونشرها ونشر التكنولوجيا الملائمة للبيئة في البلدان النامية بشروط مواتية، بما في ذلك الشروط الامتيازية والتفضيلية، على النحو المتفق عليه بصورة متبادلة (الهدف 17.7 من أهداف التنمية المستدامة). وعلاوة على ذلك، رأى الوفد أن المادتين 7 و 66.2 من اتفاق تريبس ينبغي أن تمثل أساساً للمناقشات التي تجري في اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات، أي "تقدم البلدان المتقدمة حوافز للمشروعات والمؤسسات في أراضيها بغرض تعزيز وتشجيع نقل التكنولوجيا إلى أقل البلدان نمواً من أجل تمكينها من إنشاء قاعدة تكنولوجية سليمة وقابلة للبقاء". ويرى الوفد أن اللجنة ينبغي ألا تنسى التوصيات 25 و 28 و 29 و 30 و 31 من جدول أعمال الويبو بشأن التنمية، نفس الاتجاه المتمثل والتي تقوم جميعها بتسليط الضوء على نقل التكنولوجيا ونشرها على نحو يفضي إلى تحقيق الرفاه الاجتماعي والاقتصادي لصالح جميع البلدان دون استثناء. وفي هذا الصدد، رحب الوفد بجلسة تقاسم المعلومات بشأن مساهمة أحكام قانون البراءات في نقل التكنولوجيا، استناداً إلى اقتراح مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن دورة اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات ينبغي أن تواصل تعزيز جلسات تقاسم المعلومات بشأن هذه المسألة، وفقاً لولاية اللجنة.

198. وصرح وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) بأن نقل التكنولوجيا هو موضوع أساسي على جدول أعمال اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات. وبناء على ذلك، رأى الوفد أنه ينبغي للجنة الدائمة أن تفهم الفرص والتحديات التي تواجهها عملية نقل التكنولوجيا من خلال إجراء مناقشات وتبادل المعلومات من أجل تعزيز التدفق الحر والفعال للتكنولوجيات وتشجيع الابتكار في مجال العلم والتكنولوجيا. ورأى الوفد أنه من أجل تحقيق التوازن بين حقوق والتزامات أصحاب الحقوق

والأطراف الثالثة وحماية حقوق البراءات وإنفاذها فيما يتعلق بالكشف عن الاختراعات في مواصفات البراءات، ينبغي أن تفضي أنظمة البراءات إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية. ورأى أن اشتراط كفاية الإفصاح ينطوي على إمكانية القيام بدور أساسي في نظم الابتكار الوطنية، وأنه يمثل عنصرا حاسما في نقل التكنولوجيا وسير عمل أنظمة البراءات على نحو سليم. ومع مراعاة الاختلافات الموجودة بين موضوع نقل التكنولوجيا في اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية واللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات، أيد الوفد مع مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي ومجموعة البلدان الأفريقية ووفد البرازيل موضوع نقل التكنولوجيا في جدول أعمال اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات. وأشار الوفد أيضا إلى أنه يتطلع إلى عقد جلسة لتقاسم المعلومات بشأن أحكام قانون البراءات التي ساهمت في النقل الفعال للتكنولوجيا.

### جلسة تقاسم معلومات بشأن أحكام قانون البراءات التي ساهمت في النقل الفعال للتكنولوجيا

199. أعرب وفد المملكة المتحدة عن اعتقاده بأن التبادل العالمي للتكنولوجيات وتطويرها يمثلان أمران حيويان بالنسبة للنمو الاقتصادي ورفاهية المجتمعات في جميع البلدان. ورأى أن الأحكام ذات الصلة من قانون البراءات لعام 1977، والتي تتعلق بكفاية الكشف في طلبات البراءات، قد ساعدت على ضمان نقل التكنولوجيا من خلال تقديم معلومات ثمينة عن التطورات الجديدة المتاحة على نطاق واسع. وأبلغ الوفد اللجنة بأن تفاصيل قانون المملكة المتحدة وممارستها في هذا المجال قد تم تلخيصها في الوثيقة SCP/22/4 والمتاحة على الموقع الإلكتروني للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات. وأوضح الوفد أن الفاحصين في المملكة المتحدة يستخدمون الكفاية كأداة لضمان توافق نطاق حماية البراءات الممنوحة مع مساهمة أصحاب البراءات في الفن. وأشارت كذلك إلى أن توجيهاتها بشأن الفحص قد وردت في دليل ممارسات البراءات وغيرها من المبادئ التوجيهية التي كانت متاحة للجمهور على موقعها على الإنترنت. وجرى أيضا توسيع نطاق خدمة مراقبة الطرف الثالث في المملكة المتحدة لتشمل مسألة الاكتفاء، مما يوفر لأطراف ثلثة في المملكة المتحدة طريقا منخفض التكلفة لمعارضة البراءة إذا اعتقدوا أنها لا تفسر الاختراع بوضوح وبصورة كاملة. وعلاوة على ذلك، ذكر الوفد أن هناك آلية أخرى لتشجيع تقاسم واستغلال التكنولوجيا المشمولة ببراءات الاختراع وذلك من خلال ترخيص البراءات. وأبرز الوفد أن ترخيص نظام الحقوق في المملكة المتحدة، والمنصوص عليه في قانون البراءات في المملكة المتحدة، هو وسيلة هامة لدعم هذا الهدف. ورأى أن ترخيص الحقوق يشجع على الترخيص الطوعي للتكنولوجيا وتبادل المعارف، نظرا لحصول أصحاب البراءات على تخفيض كبير في رسوم التجديد. وأوضح الوفد أن الأطراف الثالثة تمكنت من البحث عن معلومات عن الترخيص على موقعها على شبكة الإنترنت. وأضاف الوفد أنه منذ تقديم قاعدة البيانات هذه، لاحظ الوفد حدوث زيادة في ترخيص الطلبات الصحيحة المقدمة. وهناك حوالي 2 % من براءات الاختراع المعمول بها في المملكة المتحدة متاحة حاليا لترخيص الحقوق. وذكر الوفد أنه يجري حاليا تبادل المعلومات بشأن أكثر من 8200 براءة اختراع بهذه الطريقة. وأشار الوفد إلى أنه من الضروري وجود نظام فعال للملكية الفكرية لتبادل المعرفة بين الشركات والجامعات، ويمكن لبراءات الاختراع أن تساعد الجامعات على تأمين شركاء الأعمال والتمويل. ويرى الوفد، أنها تمثل أيضا أداة حيوية لتسويق الأفكار. وسلط الوفد الضوء على أن مكتب المملكة المتحدة للملكية الفكرية يوفر مجموعة كاملة من الأدوات للجامعات والشركات الراغبة في الاستفادة القصوى من الملكية الفكرية وتسويق اختراعاتها. فعلى سبيل المثال، تقوم مجموعة أدوات لامبرت في المملكة المتحدة، التي أعدت بالتعاون مع عدد من البلدان الشريكة الشائبة، بتوفير إرشادات واتفاقيات نموذجية تتعلق بالملكية الفكرية في عمليات التبادل التعاونية.

200. وأشار وفد فرنسا إلى خدمة جديدة للمستخدمين قام بإنشائها المكتب الوطني الفرنسي للبراءات في عام 2017. وأوضح أن منصة إلكترونية هي منصة "تبادل براءات الاختراع"، قد ساعدت على التشبيك بين المرخصين والمرخص لهم المحتملين. وأبلغ الوفد اللجنة أنه إذا أراد حامل البراءة استغلال البراءة من خلال ترخيص نقل التكنولوجيا، يمكن أن تساعد منصة تبادل براءات الاختراع على العثور على مرخص لهم محتملين. وبالمثل، إذا كانت هناك تكنولوجيا مبتكرة تم البحث عنها، يمكن أن تساعد الأداة على إيجاد تلك التكنولوجيات التي كانت متاحة للترخيص. كما يوجد بها عنصر تعليمي يتعلق بمنح التراخيص، ونموذج لاتفاق عدم الإفصاح وأمر أخرى. وبالإضافة إلى ذلك، أوضح الوفد أن الهدف من هذا النظام هو توفير مزيد من الزخم للشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم.

201. وذكر وفد الصين أنه نظرا لأن التدفق الحر للتكنولوجيات في جميع أنحاء العالم يلعب دورا إيجابيا للغاية في النمو الاقتصادي والتنمية الاجتماعية، فقد أولت الحكومة الصينية اهتماما كبيرا باستخدام التكنولوجيات والدور الداعم الذي يؤديه نظام البراءات. وقال إن الصين قد سنت قانون تعزيز التكنولوجيات الذي كان يتضمن أحد البنود المتعلقة بالاستفادة من التكنولوجيات والمعلومات المتعلقة بالملكية الفكرية فضلا عن الخدمة العامة المتصلة بأداة البحث وإدارة الملكية الفكرية والتي تعتبر معايير خاصة بإنشاء المشروعات. وفيما يتعلق بقوانين الملكية الفكرية، ذكر الوفد أن هناك أيضا أحكاما تتعلق بنقل التكنولوجيات والتراخيص، وأن بعض التوصيات الجديدة بشأن الاستخدام الكامل للتكنولوجيات، التي كانت لا تزال قيد النظر ولم يتم تطبيقها كأظمة رسمية حتى الآن، قد تم تضمينها في المراجعة الرابعة لقانون البراءات في الصين. وأوضح الوفد أنها تتعلق بالتراخيص المفتوحة التي كان الإطار الأساسي لها كما يلي: أولا، إذا أراد صاحب الحق من الآخرين استخدام تكنولوجيا خاصة به ومحمية ببراءة اختراع، يمكن لصاحب الحق استخدام منصة، معلنا من خلالها أنه مستعد لترخيص براءة اختراعه بموجب رسوم الملكية المعلنة. إذا كان الشخص مهتما بهذه التكنولوجيا المحمية ببراءة اختراع وقبل بسداد رسوم الترخيص المطلوبة وغيرها من الشروط، يجب على هذا الشخص إخطار صاحب الحقوق بذلك بصورة كتابية. وأعرب الوفد عن أمله في أن يؤدي ذلك إلى تخفيض تكلفة التراخيص وتعزيز الصلة بين التكنولوجيا المحمية ببراءات الاختراع واستخدامها بحيث يمكن لنظام البراءات أن يلعب دورا إيجابيا في نقل التكنولوجيات. وفي حين طالب الوفد بإجراء المزيد من المشاورات والمناقشات، أعرب الوفد عن أمله في إدراج التوصيات المذكورة في قانون البراءات. وفيما يتعلق باستخدام التكنولوجيات، توقع الوفد أن تركز اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات على الصعوبات التي تواجهها البلدان النامية وأن تلمس حلول من خلال تقاسم الخبرات والحالات الناجمة. ورأى الوفد أنه ينبغي للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات أن تعمل على وضع قانون نموذجي تشغيلي تستخدمه الدول الأعضاء كمرجع حيث يرى الوفد أن ذلك يدخل أيضا ضمن ولاية اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات. ورأى أن اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات، بالمقارنة مع اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، لديها المزيد من الخبرة في مجال قانون البراءات، وبالتالي يمكن أن تجري مناقشات في مجال نقل التكنولوجيات.

202. وصرح وفد شيلي بأن نقل المعرفة هو من الوظائف الرئيسية التي يقوم بها نظام الملكية الفكرية. وأشار إلى أن نظام البراءات هو مستودع للمعرفة المتراكمة، وأنه يلزم نقل هذه المعلومات المتراكمة إلى بقية المجتمع ليقوم باستخدامها. وذكر الوفد أن هناك في شيلي عددا من الأحكام القانونية التي تشجع على نقل التكنولوجيات، فهناك على سبيل المثال، نشر مقتطف من طلب البراءة، بعد أن يمر بالفحص الرسمي الخاص بالقبول. وأشار الوفد إلى أن تقديم وصف يغطي الاختراع والرسومات المحمية ببراءة (إذا لزم الأمر)، والتي تتضمن وصفا للتجسيديات التي تمثل أمثلة لتطبيق الاختراع المزعوم، ينبغي أن يسمح للناس بإعادة إنتاج الاختراع المزعوم دون الحاجة إلى توافر أي خلفية أخرى. وواصل الوفد قائلا إن الوصف ينبغي أن يتألف من شرح تفصيلي لطريقة واحدة على الأقل من طرق تنفيذ الاختراع المزعوم، ويتعين توضيحه أو دعمه باستخدام الرسومات، إن أمكن. وفي الوقت نفسه، أشار الوفد إلى أن طلب البراءة ينبغي أن يرفق بموجز يتضمن ملخصا للاختراع وإشارة للقطاع التقني ومجالات التطبيق الصناعية. وأوضح الوفد أنه ينبغي تقديمه في الشكل الذي يقدمه مكتب البراءات للجمهور كنموذج. ويغطي الملخص أساسا المشكلة التقنية، حلها وتطبيقها، ويمكن أن يتضمن أيضا شكل تمثيلي للاختراع. وفيما يتعلق برسم الاختراع الذي يمكن تقديمه، إن وجد، أشار الوفد إلى أنه ينبغي تقديمه بشكل منفصل بحيث يتضمن تفاصيل كافية تمكن من إعادة إنتاج الاختراعات. وذكر الوفد في النهاية أن طلب البراءة ينبغي أن يتضمن أيضا بعض الحقائق البيولوجرافية التي تسمح بالبحث في الأدبيات السابقة باستخدام كلمات رئيسية مثل العنوان أو المخترع أو صاحب البراءة. وذكر الوفد أن المعهد الوطني للملكية الصناعية بشيلي مسؤول عن حماية الملكية الصناعية ويضطلع بواجب نشر المعلومات التي توصل إليها. وأشار كذلك إلى أن القانون المنشئ للمعهد الوطني للملكية الصناعية بشيلي ذكر أنه ينبغي على المعهد الوطني للملكية الصناعية بشيلي أن ينشر المعارف في إطار الملكية الصناعية. وأبلغ الوفد اللجنة أنه من خلال هذه المهام، وضع المعهد الوطني للملكية الصناعية بشيلي سلسلة من المبادرات التي ترتبط ارتباطا مباشرا بالنقل التكنولوجيات. وفي هذا الصدد، أبرز الوفد الأنشطة التالية: دورات التعلم عن بعد بشأن الملكية الصناعية، والنشر الدوري للنشرات التي تتضمن تكنولوجيات موجودة في الملك العام، وتم في الآونة الأخيرة، افتتاح اثنين من المكاتب الإقليمية الموجودة في المراكز

الصناعية الهامة في البلاد من أجل تلبية احتياجات مستخدميها بشكل أكثر مباشرة. وأخيراً، قدم الوفد تقريراً عن منصبه الإلكترونيتين. وتناول مشروع المعهد الوطني للملكية الصناعية بشيلى نقل التكنولوجيا ونشر المعلومات، بما يتيح فرصاً للابتكار والإبداع من خلال استخدام وإدارة الملكية الصناعية. وعلى منصة أخرى، يمكن للمؤسسات الوطنية والمبتكرين أن يجدوا معلومات عن الملكية الصناعية، ويمكنهم التواصل مع الأشخاص الذين يرغبون في استخدام الاختراعات استخداماً تجارياً. ورأى الوفد أن تلك الأدوات تسمح بنقل التكنولوجيا، لأنها لا تقتصر على زيادة التعريف بالبراءات فحسب، بل تضمنت أيضاً مدى فائدة تلك الاختراعات المحمية ببراءات الاختراع.

203. وأشار وفد أستراليا إلى الأنشطة التي تم الاضطلاع بها في إطار الصناديق الاستثنائية لليوبيو/أستراليا التي تهدف إلى دعم نقل التكنولوجيا وبناء روابط تعاونية بين أصحاب المصلحة. وأشار الوفد إلى أنه يساعد، من خلال الصندوق الاستثنائي، على دعم برنامج ويو البحثي. وفي حين أن ذلك لا يتعلق على وجه التحديد بأحكام قانون البراءات الخاصة بتمكين نقل التكنولوجيا، ذكر الوفد أنه يسعى إلى استخدام شركات البحث وتقاسم المعارف للمساعدة في مكافحة التحديات الصحية العالمية المتعلقة بأمراض المناطق المدارية المهملة والملاريا والسل، التي أثرت على كثير من أقل البلدان نمواً. وفي مجال نقل التكنولوجيا، ساعد الصندوق الاستثنائي لليوبيو / أستراليا، من خلال شراكة مع مشروعات تسخير التكنولوجيا الأحيائية لأغراض الصحة العامة، على إرسال ثمانية باحثين آخرين من بنغلاديش وباروا غينيا الجديدة وتزانيا واندونيسيا وكينيا إلى معاهد البحوث الطبية الرائدة في أستراليا حتى يتمكنوا من نقل المعارف والمهارات إلى بلدانهم الأصلية. وذكر الوفد أيضاً أنه من خلال الصندوق الاستثنائي، تم تطبيق أنشطة أخرى بشأن استخدام الملكية الفكرية لتسهيل نقل التكنولوجيا والمعرفة، بما في ذلك الدورات التدريبية المتعلقة بالترخيص الناجح للتكنولوجيا وصياغة البراءات وتقييم الملكية الفكرية وإنشاء مجموعة أدوات خاصة بمكاتب نقل التكنولوجيا في الجامعات ومؤسسات البحث والتطوير. وقد أتى المتدربين في هذه الدورات التدريبية من عدة بلدان من بينها فيتنام وتايلاند واندونيسيا وماليزيا والفلبين وكامبوديا. وبالإضافة إلى ذلك، أوضح الوفد أن الصندوق الاستثنائي لليوبيو / أستراليا كان يدعم أيضاً أنشطة الويو الخضراء التي تمثل منصة تكنولوجيات خضراء تقوم بالربط بين التكنولوجيا ومقدمي الخدمات من جانب وبين من يبحثون عن حلول مبتكرة للتحديات البيئية التي يواجهونها من جانب آخر. وأعرب الوفد عن تأييده لتلك المبادرات ورأى أن تلك النهج والنهج المماثلة تساعد على دعم تسهيل الابتكار ونقل التكنولوجيا بطريقة واسعة وعملية بما يتماشى مع احتياجات البلدان المشاركة.

204. وصرح وفد الولايات المتحدة الأمريكية بأن الحكومة الاتحادية تنفق في بلاده مليارات الدولارات كل عام لتمويل البحث والتطوير الذي تقوم به الجامعات والمؤسسات البحثية الحكومية والشركات الخاصة والأفراد. ففي عام 2016 على سبيل المثال أنفقت الحكومة الاتحادية حوالي 70 مليار دولار على البحوث والتنمية غير الدفاعية. وأبلغ الوفد اللجنة بأن حوالي 50٪ من البحوث الأكاديمية تمولها الحكومة الاتحادية، حيث تعتبر البحوث الجامعية مهمة للغاية للنهوض بالعلوم، وتوسيع نطاق قاعدة المعارف كما أنها مهمة للاقتصاد. ولاحظ الوفد أن هذا المكان هو أحد الأماكن الهامة التي بدأ فيها نقل التكنولوجيا. ورأى أن عملية نقل التكنولوجيا الطوعية من الجامعات ومؤسسات البحوث الأخرى إلى مجال الصناعة بشروط متفق عليها بصورة متبادلة، ثم نقلها في نهاية المطاف للجمهور، تمثل أمراً حيوياً لتحقيق أقصى قدر من فوائد البحوث. وبما أن البحوث الجامعية تجرى عادة في المراحل المبكرة من تطوير التكنولوجيا، فمن دون نقل مثل هذا البحوث من مؤسسات البحث العامة وتشكيل شركات مع شركات خاصة لمواصلة تطويرها وتسويقها، قد لا يكون الجمهور قادراً على الاستفادة من هذه البحوث. ولذلك رأى أن نقل التكنولوجيا مفيد لاقتصاد الولايات المتحدة الأمريكية، مما يساعد على إيجاد فرص عمل جديدة وإنتاج منتجات جديدة وظهور شركات جديدة. ورأى أن نقل التكنولوجيا يشجع التنمية الاقتصادية المحلية والتنمية الاقتصادية في الولايات ويشجع على المشاركة القصوى للشركات الصغيرة وغير الربحية في جهود البحث والتطوير الممولة اتحادياً. وعلاوة على ذلك، فقد أدى ذلك إلى تشجيع الابتكار وساعد الولايات المتحدة الأمريكية على الحفاظ على قدرتها التنافسية. ولاحظ الوفد أن نقل التكنولوجيا هذا مفيد أيضاً للجمهور. وأشار الوفد إلى أنه يوجد في الولايات المتحدة الأمريكية المئات من المنتجات والوسائل التكنولوجية الجديدة، بما في ذلك الأدوية المنقذة للحياة والتي نشأت عن البحوث العامة، والتي طرحت في الأسواق من خلال شركات بين القطاعين العام والخاص. وأوضح الوفد أن نقل التكنولوجيا أصبح

ممكننا إلى حد كبير من خلال التشريع الذي يطلق عليه عادة قانون "باي دول" الذي تم تدوينه في قانون الولايات المتحدة تحت رقم 35. وقد صدر في عام 1980 وأصبح ساري المفعول في 1 يوليو 1981. وأشار الوفد إلى أنه يمثل تغييرا جوهريا في سياسة الابتكار التي تتبعها الحكومة الأمريكية، مما يعطي الجامعات والشركات الصغيرة سلطة امتلاك الاختراعات التي طورتها بتمويل اتحادي، وسلطة منح التراخيص الحصرية لهذه الاختراعات بحيث يتم تشجيع الجامعات على التعاون مع مجال الصناعة لترجمة نتائج البحوث الخاصة بها إلى منتجات من شأنها أن تعود بالفائدة على الجمهور. وأشار الوفد إلى أن الجامعات غالبا ما تحصل على دخل من ترخيص الاختراعات وتقوم باستثماره عادة في إجراء المزيد من البحوث ومكافأة علماء الجامعات وفي دعم دورة الابتكار. ولأن التمويل كان مستمدا من دافعي الضرائب الأمريكيين، فإن سياسة الحكومة هي إعطاء الأفضلية للشركات الصغيرة. وذكر الوفد أيضا أن القانون يتضمن عددا من الضمانات المصممة لحماية المصلحة العامة، بما في ذلك الالتزام بالإفصاح عن كل اختراع جديد إلى وكالة التمويل الاتحادية وتقديم طلب براءة أولي خلال فترة زمنية معينة. وعلاوة على ذلك، احتفظت الحكومة في حالات محدودة جدا بخيار مطالبة صاحب البراءة بمنح ترخيص لطرف ثالث، أو أن تقوم الحكومة بالتدخل وتقوم بمنح تراخيص بنفسها، وهو ما يطلق عليه حق إصدار تراخيص إضافية. ومع ذلك، أشار الوفد إلى أن أيا من الوكالات الاتحادية الأمريكية لم تمارس هذا الحق قط. وأشار إلى أن البحوث المخصصة، مقترنة بالبيئة القانونية المواتية التي أنشأها قانون باي دول، قد ساعدت على إنشاء صناعات جديدة كليا، مثل صناعة التكنولوجيا الحيوية التي أصبحت الولايات المتحدة الأمريكية تحتل مكانة رائدة فيها. وقال الوفد إنه قبل إقرار قانون باي دول، كانت الحكومة الفيدرالية تحتفظ عموما بحق الملكية في الاختراعات التي تم ابتكارها بتمويل اتحادي، وكانت التراخيص الممنوحة للشركات الخاصة عادة غير حصرية، لأن الحكومة الاتحادية نفسها لم تكن تقوم بتسويق الاختراعات. وأشار الوفد إلى أن الحكومة الفيدرالية في الولايات المتحدة في وقت إصدار القانون في عام 1980 كان لديها ما يقرب من 28000 براءة اختراع، تم ترخيص أقل من 5٪ منها لمجال الصناعة من أجل تطوير منتجات تجارية. ورأى أن ذلك يعني أن دافعي الضرائب الأمريكيين لم يحصلوا على الفائدة الكاملة من مليارات الدولارات التي استثمرت في البحوث. وأبلغ الوفد اللجنة أنه في السنوات الـ 25 الماضية، تم إنشاء أكثر من 11000 شركة ناشئة، استنادا إلى نتائج البحوث الجامعية. وكانت معظمها تقع في مكان قريب من الجامعة، مما يساهم في الاقتصاد المحلي والاقتصاد الحكومي والتنمية. وأشار إلى أنه في عام 2016 وحده، تم إنشاء 1024 شركة ناشئة، وتم إنتاج 800 منتج جديد نشأت من بحوث جامعية وقامت شركات في القطاع الخاص بطرحها في السوق. وعلاوة على ذلك ذكر الوفد أنه تم تطوير أكثر من 200 دواء ولقاح من خلال التعاون بين القطاعين العام والخاص منذ سن قانون باي دول. وأشار الوفد إلى أن نقل التكنولوجيا في الجامعات يفيد الاقتصاد الأمريكي بصورة مباشرة بمليارات الدولارات ويدعم خلق ملايين الوظائف كل عام. ورأى أن المثال الناجح للولايات المتحدة الأمريكية يبرهن على أهمية وجود نظام فعال للبراءات ووجود قوانين واضحة للملكية الفكرية تفضي إلى نقل التكنولوجيا وتسويق التكنولوجيا. وبالإضافة إلى أحكام قانون باي دول، أشار الوفد إلى أن قانون ولوائح قانون البراءات الأمريكي ينصان على تخفيض رسوم البراءات للجامعات والكيانات الصغيرة أو متناهية الصغر مما يشجع تلك الكيانات على إصدار التراخيص.

205. وأيد وفد نيجيريا البيان الذي أدلى به وفد السنغال باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وكبيان عام يتعلق ببند جدول الأعمال، أعرب الوفد عن اعتقاده بأن نقل التكنولوجيا يمثل مسألة هامة بالنسبة للدول الأعضاء وينبغي أن يظل على جدول أعمال اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات. وكرر الوفد موقفه القائل بأن مناقشة نقل التكنولوجيا وعلاقته بنظام البراءات ينبغي أن تنتقل إلى ما بعد المرحلة الأولية، ولا سيما فيما يتعلق بمسألة كفاية الإفصاح الخاص بنقل التكنولوجيا.

206. وأشار وفد كولومبيا إلى أن قانونه الجديد رقم 1838 لعام 2017، الذي يرمي إلى تعزيز البحث في الجامعات الحكومية، قد أتيح على موقع الويبو الإلكتروني على الانترنت. وقد مكن هذا القانون الجديد، الذي أطلق عليه قانون الشركات المنبثقة، من تطوير تكنولوجيات مرتبطة بالعلوم الأساسية أو التطبيقية في البيئة الأكاديمية وإخراج منتجات ذات استخدامات تجارية لصالح المجتمع. ووفقا لهذا القانون، أوضح الوفد أن الشركات المنبثقة عن مؤسسات التعليم العالي يمكن أن تمتلك حقوق الملكية الفكرية لضمان حماية تطوراتها من خلال آليات مثل البراءات أو الأسرار التجارية. وأبرز الوفد أن

الأساتذة أو الباحثين في مؤسسات التعليم العالي هذه يمكن أن يكونوا جزءاً من هذه الشركة دون أن يكون هناك أي تضارب في المصالح عند الحصول على مكافآت من الشركة، وهو أمر لم يكن ممكناً في كولومبيا بموجب القانون السابق.

## البند 12 من جدول الأعمال: قضايا أخرى: دورة إعلامية عن المساعدة القانونية في مجال البراءات وبناء القدرات ذات الصلة

207. عرضت الأمانة أنشطتها المتعلقة بالمساعدة التشريعية في مجال البراءات وما يتصل بذلك من بناء القدرات.

208. وأعرب وفد كولومبيا عن تقديره للويبو على المساعدة المقدمة للمخترعين. وأشار إلى أن كولومبيا كانت أول بلد مستفيد من برنامج مساعدة المخترعين، ولاحظت أنها كانت ناجحة جداً ومكنت المخترعين في كولومبيا من استخدام نظام البراءات بتوجيهات واضحة من المحامين الذين يقومون بهذه المبادرة. وأشار الوفد إلى أن كولومبيا استفادت في كثير من الأحيان من المساعدة التشريعية التي تقدمها الويبو ولا سيما منذ عام 2000. وأشار الوفد إلى أنه طلب مساعدة محددة ثنائية ومحايمة وسرية تماماً. كما أشار الوفد إلى أنه لم يحصل على مساعدة الويبو في فقط في القضايا المتعلقة بحقوق البراءات والتسريع من إجراءات البراءات وحقوق نموذج المنفعة والمسائل الموضوعية الأخرى المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية، وقال إنه عندما قررت كولومبيا تطبيق معايير التجارة الدولية، فقد قدمت الويبو مساعدة تشريعية لتنفيذ تلك المعايير والعديد من العناصر التي تمثل جزءاً من قانون البراءات الدولي. ورأى أن المهم ليس تفسير القانون ولكن المهم هو تقديم المساعدة في الإطار الدولي. وبالإضافة إلى ذلك، أبرز الوفد حقيقة أن أي دولة عضو يمكن أن تستفيد من المساعدة التشريعية.

209. وذكر وفد بيلاروس أن جمهورية بيلاروس كانت تعمل في 2016/2015 على تعديل قانون البراءات لديها، وتلقت عدداً من الطلبات والأسئلة من وكلاء البراءات وأصحاب المصلحة. واستناداً إلى تلك الأسئلة، أوضح الوفد أن الويبو نظمت حلقة دراسية إقليمية في مدينة مينسك تقاسم خلالها مندوبون من بلدان أخرى في المنطقة خبراتهم الخاصة فيما يتعلق بتنفيذ معاهدة قانون البراءات. وأشار الوفد إلى أن الحلقة الدراسية كانت مفيدة للغاية لبلده وكانت هامة في دفعها للانضمام إلى معاهدة قانون البراءات حيث شارك خبراء من بيلاروس في الحلقة الدراسية واكتسبوا معرفة بكيفية تكييف قوانينهم مع المتطلبات المنصوص عليها في معاهدة قانون البراءات. وقال الوفد إنه من أجل إدخال معاهدة قانون البراءات في تشريعات بيلاروس الوطنية، فقد قامت بالاستعانة بتعليقات الويبو المفصلة للغاية بشأن تشريعاتها فيما يتعلق بمعاهدة قانون البراءات. وعلاوة على ذلك، أشار الوفد إلى إجراء مشاورات إضافية متعمقة مع أمانة الويبو فيما يتعلق بالتقيد المفروضة على حقوق البراءات. وأعرب الوفد عن تقديره للعمل الرفيع المستوى الذي اضطلعت به أمانة الويبو وأعرب عن تقديره للمشورة التشريعية المقدمة بلغته الوطنية مما ساعد على فهم مضمون المشورة على نحو أفضل.

210. وأعرب وفد الجمهورية الدومينيكية عن تقديره للويبو على المساعدة التي قدمتها وإرشاداتها بشأن المسائل المعيارية. وأوضح الوفد أن الجمهورية الدومينيكية استقبلت بعثة الويبو في عام 2011 استجابة لطلبها للحصول على المساعدة التقنية، كما تم إجراء تحليل للأحكام القانونية في عام 2016.

211. وقال وفد إيران (جمهورية - الإسلامية) إنه يعلق أهمية كبيرة على المساعدة التقنية التي تقدمها الأمانة للدول الأعضاء والتي تمثل أداة مفيدة لبناء القدرات وزيادة المعارف لتلبية احتياجاتها وأولوياتها الوطنية. وأشار الوفد إلى أنه قد استفاد بالفعل من هذه البرامج، وقال إنه يتطلع إلى الحصول على المزيد من الفوائد. وفيما يتعلق بالخطة المشتركة بين الوكالات، طلب الوفد مزيداً من المعلومات عن ذلك البرنامج.

212. وتحدث وفد سويسرا باسم المجموعة بآء فأعرب عن ترحيبه بفرصة الحصول على مساعدة الويبو التشريعية في مجال البراءات وما يتصل بها من برامج وأدوات يمكن أن تستخدمها كل دولة من الدول الأعضاء. وأشار إلى أن الويبو هي المنظمة المختصة بتقديم المشورة القانونية ومشورة الخبراء التقنيين بشأن الملكية الفكرية والبراءات. ورأى أن الويبو في مكانة متمكنة،

عند الضرورة، من التشاور مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى أو المنظمات الحكومية الدولية أو التعاون معها من أجل تقديم مشورة ومساعدة شاملة. ورأى أن المساعدة التشريعية للويبو يتم تصميمها خصيصاً وتعتمد على الطلب، وتراعي الاحتياجات الفردية لكل بلد. وفي هذا الصدد، رأى الوفد أن المساعدة تتمثل لمبادئ جدول أعمال التنمية، وتوفر مرونة واسعة لتطوير المشروعات والأنشطة. وشدد الوفد على أن المشاركة النشطة للبلدان أمر بالغ الأهمية لنجاح تنفيذ الدعم التقني. ونظراً لأن وجود نظام براءات قوي يعمل كقوة دافعة في مجال الإبداع، فقد رأى الوفد أن المساعدة التي تقدمها الويبو في إنشاء أو تحسين نظم البراءات تساعد البلدان وأصحاب المصلحة في الاقتصاد العالمي.

213. وتحدث وفد السنغال باسم مجموعة البلدان الأفريقية وأعرب عن تقديره للويبو للأنشطة التي اضطلعت بها في مجال تقديم المساعدة التشريعية للدول الأعضاء. وفي حين استفادت العديد من البلدان الأفريقية من هذه الأنشطة، أبرز الوفد أن المساعدة التقنية والمساعدة التشريعية لم تكن كافية لتمكين أقل البلدان نمواً والبلدان الأخرى من التغلب على التحديات التي تواجهها. وأوضح الوفد أن مجموعة البلدان الأفريقية قد صاغت، في ضوء ذلك، اقتراحه الوارد في الوثيقة SCP/24/4، الذي يتضمن، بوصفه الركن الثالث، مساعدة تقنية، بما في ذلك المساعدة التشريعية. ورأى الوفد أن مجرد وجود أحكام تشريعية في التشريعات الوطنية لا يكفي للتغلب على التحديات التي تواجهها تلك البلدان.

214. وأعرب وفد إندونيسيا، متحدثاً بصفته الوطنية، عن امتنانه لبرامج بناء القدرات التي أجريت بالتعاون مع الويبو، وأعرب عن تطلعه إلى تعزيز التعاون مع الويبو في مجال البراءات. وكرر الوفد أن أنشطة بناء القدرات ينبغي أن تكون موجهة نحو التنمية. وأبرز أيضاً أن هذه المساعدة التقنية أو التشريعية في البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً ينبغي أن تستفيد الاستفادة كاملة من مواطن المرونة المتاحة لها في الإطار القانوني الذي نشأ بعد عام 1979 عندما تم نشر قانون الويبو النموذجي للبلدان النامية بشأن الاختراعات. وأثار الوفد مسألة مراجعة قانون الويبو النموذجي وقال إنه سيكون أمراً مفيداً يمكن أن يساعد الويبو على تنفيذ جدول أعمال التنمية. ورأى أن تنقيح القانون النموذجي ينبغي أن يكون موجهاً نحو التنمية وأن يتيح خيارات في مجال السياسات للبلدان النامية والبلدان الأقل نمواً للاستفادة الكاملة من مواطن المرونة المتاحة لها بموجب الإطار القانوني الدولي. وقال الوفد إن هذا التنقيح ينبغي أن يراعي أيضاً مختلف مستويات التنمية وأن يتجنب المواءمة الموضوعية أو اتباع نهج واحد بوصفه نهجاً يناسب الجميع.

215. وذكر وفد الصين أن الصين كانت أحد المستفيدين من المساعدة التشريعية المقدمة إلى البلدان النامية. وأشار الوفد إلى أن الصين حصلت على مساعدة من الويبو عندما وضعت أول قانون للبراءات في السبعينات، وأغتمت الفرصة للتعبير نيابة عن الصين عن تقديره للمساعدة التي قدمتها الويبو. وأشار الوفد إلى أن أمانة الويبو قد أجرت في هذا الوقت العديد من المشاورات والمناقشات مع الوفد الصيني: بلغ مجموعها 13 مرة وأكثر من 30 ساعة. وأعرب الوفد عن أمله في أن يستمر هذا النوع من أنشطة المساعدة التشريعية في أداء دور هام بالنسبة للبلدان النامية. وأبرز الوفد أن الصين تقوم حالياً بتبادل الفاحصين مع البلدان المتقدمة المجاورة، كما نظمت دورات تدريبية. وأشار إلى أن الصين قدمت في عام 2016 دورات تدريبية لأكثر من 80 فاحصاً من بلدان أجنبية، وأن أكثر من 100 مسؤول آخر من البلدان النامية قد حضروا إلى الصين للتدريب. وأوضح الوفد أنه قدم في جميع هذه الأنشطة قانون البراءات الصيني بالتفصيل. وبالإضافة إلى ذلك، ذكر الوفد أن الصين قد عقدت العديد من الحلقات الدراسية وحلقات العمل لتقاسم الخبرات مع المشاركين من بلدان أجنبية مثل بلدان رابطة أمم جنوب شرق آسيا والاتحاد الأفريقي. واستناداً إلى تلك الممارسات والخبرات، رأى الوفد أن المساعدة التشريعية يمكن أن تساعد البلدان النامية على فهم نظام البراءات على نحو أفضل وتحسين نظام البراءات لديها. ولما كان كل بلد يمر بأوضاع مختلفة، رأى الوفد أن الدول الأعضاء بحاجة إلى تعزيز التعاون فيما بينها، وأن اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات يمكن أن تلعب دوراً أكثر أهمية في هذا الصدد.

216. وأعرب وفد أذربيجان عن تقديره للويبو على المساعدة التشريعية التي قدمتها إلى بلده. وأشار الوفد إلى أن هناك ندوة عقدت في نهاية نوفمبر 2017 حول موضوع معاهدة قانون البراءات وتنفيذها العملي في باكو نظمتها الويبو بالتعاون مع

السلطات في أذربيجان. وأشار الوفد إلى أن تلك الندوة قد أتاحت فرصة ممتازة لتوضيح المسائل المتعلقة بتنفيذ معاهدة قانون البراءات في بلده، وكذلك لتبادل الخبرات مع المشاركين من البلدان التي نفذت تلك المعاهدة. وأشار الوفد إلى أن الندوة لاقت ترحيب السلطات في أذربيجان وجميع أصحاب المصلحة الآخرين. وعلاوة على ذلك، اغتنتم الوفد الفرصة ليشارك الوفود التي قدمت عروض توضيحية مهمة ومفيدة حول الخطوة الابتكارية.

217. وأعرب وفد إكوادور عن تقديره للويبو على برنامجها الخاص بالمساعدة التشريعية. وأبلغ الوفد اللجنة بأن برنامج مساعدة المخترعين قد بدأ تنفيذه في إكوادور في 13 نوفمبر 2017. وأشار إلى أن البرنامج قد ولد اهتماما كبيرا لدى عامة الناس، وأن إنشاء اللجنة الوطنية قد ضم ممثلين عن الأوساط الأكاديمية والبحثية والدولة والقطاع الخاص. ومما يثير الدهشة أن المحامين العاملين في مجال الملكية الفكرية قد أعربوا عن اهتمامهم الشديد بالبرنامج. ودعا الوفد الوفود الأخرى لزيارة منصة برنامج مساعدة المخترعين المتاحة على الموقع التالي: [www.paiecuador.ec](http://www.paiecuador.ec).

218. وتحدث وفد كوستاريكا بصفته الوطنية وقال إنه استفاد من برنامج الويبو للمساعدة التشريعية من أجل وضع التشريعات ذات الصلة في مجال البراءات. وأشار الوفد إلى أنه استفاد من العمل مع البلدان الأخرى في المنطقة، حيث سعت إلى التنسيق والعمل على وضع سياسات للتنمية والابتكار. ولاحظ الوفد أن تلك الجهود تتضح من خلال اتفاق أمريكا الوسطى مع الجمهورية الدومينيكية بشأن فحص البراءات.

### البند 13 من جدول الأعمال: العمل المقبل

219. قال وفد جورجيا، متحدثا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، إن جدول أعمال اللجنة يعكس أولويات مختلف المجموعات الإقليمية. وأقر الوفد بأن الدول الأعضاء لديها مهمة معقدة في المستقبل تتعلق بالحفاظ على التوازن الدقيق. وأكد الوفد أن مجموعته تعلق أهمية كبيرة على مسألة جودة البراءات. وأعرب عن اعتقاده بأن المسألة تمثل لب نظام البراءات. وفيما يتعلق بموضوع سرية الاتصال بين العملاء ومستشاريهم في مجال البراءات، أعرب الوفد عن رغبته في مواصلة العمل وتحقيق تقدم في مجال الاعتراف بامتياز مستشار البراءات الأجنبي من خلال وضع صك قانوني غير ملزم. وأعرب الوفد عن استعداده لمواصلة المداوات بشأن الموضوعات الرئيسية الخمسة المدرجة في جدول الأعمال، كما أعرب عن تطلعه إلى التوصل إلى برنامج عمل متوازن.

220. وتحدث وفد إندونيسيا باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ وأشار إلى موقف مجموعته بشأن مختلف البنود المدرجة في جدول الأعمال خلال ذلك الأسبوع. وشدد الوفد على أهمية عمل اللجنة، وقال إنه يتطلع إلى التوصل إلى برنامج عمل في المستقبل يرضي جميع الدول الأعضاء.

221. وتحدث وفد كوستاريكا باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، ورحب بوضع جدول أعمال متوازن. وذكر الوفد أن هناك أولويتان أمام مجموعته هما: الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات والبراءات والصحة. وفي الوقت نفسه، رحب الوفد بجلسات تبادل المعلومات التي رأى أنها مفيدة للغاية.

222. وتحدث وفد سويسرا باسم المجموعة باء فيما يتعلق بالعمل المستقبلي وأشار إلى بياناته التي أدلى بها في إطار كل بند من بنود جدول الأعمال. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى رؤية جدول أعمال متوازن بشأن الأعمال المقبلة وإجراء مناقشات مثمرة لإنهاء دورة اللجنة تلك.

223. وتحدث وفد السنغال باسم مجموعة البلدان الأفريقية وقال إنه أعرب عن موقف مجموعته خلال مناقشات بنود جدول الأعمال المختلفة خلال ذلك الأسبوع. وفي معرض إشارته إلى أهمية اللجنة لمجموعتها، أكد الوفد من جديد أن القضايا الرئيسية لفريقه تتمثل في قضايا الاستثناءات والتقييدات المفروضة على حقوق البراءات ونقل التكنولوجيا والبراءات والصحة. وأعرب



الوفد عن رغبته في مواصلة العمل بشأن هذه المسائل، وشدد على أن أولوياته تتعلق بمسألة البراءات والصحة، وعلى وجه التحديد الأنشطة الواردة في اقتراحه (الوثيقة SCP/24/4). وفيما يتعلق بوضع برنامج العمل استنادا إلى هذا الاقتراح، أعرب الوفد عن التزامه بالتوصل إلى برنامج عمل متوازن.

224. وقال وفد الاتحاد الروسي، متحدثا باسم مجموعة بلدان آسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية، إن جودة البراءات تمثل أحد أولويات مجموعته. ولذلك فإنه يؤيد مواصلة مناقشة هذه المسألة في اللجنة. وبالإضافة إلى ذلك، أعرب الوفد عن تأييده لاقتراح وفد إسبانيا بإجراء دراسة بشأن متطلبات الخطوات الابتكارية. واقترح الوفد أيضا أن تواصل اللجنة مناقشة التعاون بين مكاتب البراءات في البحث والفحص. وشدد الوفد أيضا على أهمية مواصلة تحديث صفحة الانترنت الخاصة بآليات المعارضة والإلغاء الإداري لتطوير هذه النظم في مختلف البلدان. وفيما يتعلق بمسألة الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات، اقترح الوفد على الأمانة وضع مشروع وثيقة مرجعية بشأن مسألة وضع استثناء للاستعمال / البحث التجريبي. وأشار الوفد أيضا إلى أن مسألة الحصول على الأدوية لها أهمية خاصة بالنسبة إلى مجموعته، وشدد على ضرورة التعاون الدولي بشأن هذه المسألة. ومع ذلك، شدد الوفد على أن العمل بشأن مسألة البراءات والصحة ينبغي أن ينفذ في إطار ولاية اللجنة، وضرورة تجنب أي تدخل في العمل مع هيئات الويبو الأخرى. وفيما يتعلق بمسألة سرية الاتصالات بين العملاء ومستشاريهم في مجال البراءات، أعرب الوفد عن تأييده لمواصلة العمل الذي يركز على الجوانب العابرة للحدود. وأخيرا، وفيما يتعلق بمسألة نقل التكنولوجيا، اقترح الوفد دراسة العوائق المتعلقة ببراءات الاختراع لنقل التكنولوجيا.

225. وأعرب وفد الصين، فيما يتعلق بالعمل في المستقبل، عن اعتقاده بأنه سيكون من المفيد إجراء بحوث مواضيعية بشأن مواضيع مختلفة وتجميع الأحكام والممارسات القانونية لمختلف البلدان في تلك المرحلة. وذكر الوفد أنه سيكون من المفيد الاهتمام بالأنشطة التي تضطلع بها المنظمات الدولية الأخرى وإجراء مجموعة واسعة من عمليات تبادل المعلومات وتقاسم الخبرات على نطاق واسع. وذكر الوفد أن ذلك سيساعد على تعميق التفاهم والتعلم المتبادل بين الدول الأعضاء. وفيما يتعلق بالاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات، أشار الوفد إلى الجودة العالية لمشروع الوثيقة المرجعية التي أعدتها الأمانة وخاصة باستثناء يتعلق بالأعمال الخاصة بالحصول على موافقة تنظيمية من السلطات وقال إن الوثيقة هي مرجع هام لفهم النظام في كل بلد. وفيما يتعلق بموضوع البراءات والصحة، أيد الوفد اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية (الوثيقة SCP/24/4) ورحب أيضا بالاقتراح المنقح المقدم من وفدي كندا وسويسرا (الوثيقة SCP/27/8). وذكر الوفد أن هذين الاقتراحين قد أظهر أن هذا الموضوع له أهمية مشتركة لكثير من البلدان وأن الاقتراحين سيكونان أساسا جيدا للعمل في المستقبل بشأن هذا الموضوع. وفيما يتعلق بمسألة نقل التكنولوجيا، أيد الوفد البيانين اللذين أدلى بهما وفد السنغال (باسم مجموعة البلدان الأفريقية) والبرازيل. وعلى وجه التحديد، رأى الوفد أن عمل اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات واللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية لا يتداخلان بل يكمل بعضها بعضا، وأن اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات يمكن أن يكون لها تركيز خاص وأن تضع خطط عمل ذات صلة. وفي الختام، ذكر الوفد أنه نظرا إلى اختلاف الأوضاع الوطنية ومراحل التنمية في البلدان، تختلف أولوياتها ومصالحها أيضا. ولذلك، ذكر الوفد أن جميع الوفود بحاجة إلى اتخاذ موقف أكثر مرونة والعمل معا لوضع برنامج عمل يعكس مصالح وشواغل جميع البلدان، إلى أقصى حد ممكن.

226. وبعد إجراء الرئيس لبعض المشاورات، اتخذت اللجنة قرارات بشأن أعمالها المقبلة على النحو التالي:

- ستظل قائمة المسائل غير الشاملة مفتوحة لمزيد من الشرح والمناقشة في الدورة المقبلة للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات.

- مع عدم الإخلال بولاية اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات، اتفقت اللجنة على أن يقتصر عملها للدورة المقبلة على تقصي الحقائق ولا يؤدي إلى الموامة في هذه المرحلة، وسيجري الاضطلاع بها على النحو التالي:

الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات

- ستواصل الأمانة العمل على إعداد مشروع وثيقة مرجعية بشأن الاستثناءات والتقييدات. وستقدم مشروع وثيقة مرجعية ثانية بشأن الاستثناء المتعلق بأعمال الحصول على الموافقة التنظيمية من السلطات في الدورة الثامنة والعشرين للجنة الدائمة المعنية بقانون براءات الاختراع. وفي هذا الصدد، ستدعو الأمانة الدول الأعضاء إلى إرسال أي مدخلات إضافية فيما يتعلق، على سبيل المثال، بالتحديات التي تواجهها الدول الأعضاء في تنفيذ استثناء ونتائج التنفيذ الوطني / الإقليمي. وستعد الأمانة أول مسودة وثيقة مرجعية بشأن استثناء الأبحاث، وستقدمها في الدورة التاسعة والعشرين للجنة الدائمة المعنية بقانون براءات الاختراع.

#### جودة البراءات ونظم المعارضة

- تعد الأمانة دراسة أخرى عن الخطوة الابتكارية، مع الاهتمام بصفة خاصة بالموضوعات المقترحة في الفقرة 8 من الوثيقة SCP/24/3 (اقترح من وفد إسبانيا).

- تُعقد جلسة لتقاسم الآراء بشأن آليات المعارضة والإلغاء الإداري في الدورة الثامنة والعشرين للجنة الدائمة المعنية بقانون براءات الاختراع. وستتناول الجلسة الخبرات الوطنية / الإقليمية، والتحديات التي تواجهها، والحلول الممكنة، من بين أمور أخرى.

- تواصل الدول الأعضاء تقاسم خبراتها بشأن التعاون بين مكاتب البراءات في البحث والفحص، بما في ذلك تبادل المعلومات المتعلقة بالطلبات والمنح الأجنبية المقابلة، في الدورة الثامنة والعشرين للجنة الدائمة المعنية بقانون براءات الاختراع. ويمكن للدول الأعضاء أن تتناول التحديات التي تواجهها والحلول الممكنة، من بين مسائل أخرى.

#### براءات الاختراع والصحة

- تواصل اللجنة تبادل المعلومات بشأن قواعد البيانات المتاحة للجمهور بشأن حالة المعلومات المتعلقة بالبراءات والبيانات المتعلقة بالأدوية واللقاحات في الدورة الثامنة والعشرين للجنة الدائمة المعنية بقانون براءات الاختراع، مع تناول المسائل التي تتناولها الفقرتان 18 و 19 من الوثيقة SCP/24/4 (اقترح من المجموعة الأفريقية وهو برنامج عمل بشأن البراءات والصحة).

- تقوم الأمانة بتحديث دراسة الجدوى بشأن الكشف عن الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية في طلبات البراءات وبراءات الاختراع (SCP/21/9) وتقديمها في الدورة الثامنة والعشرين للجنة الدائمة المعنية بقانون براءات الاختراع.

- تتقاسم الدول الأعضاء خبراتها فيما يتعلق بتعزيز قدرات الفاحصين، ولا سيما في المكاتب الصغيرة والمتوسطة الحجم في الدورة الثامنة والعشرين للجنة الدائمة المعنية بقانون براءات الاختراع. وستقدم الأمانة تقريراً عن أنشطتها المتعلقة بالمساعدة التقنية في هذا المجال في الدورة الثامنة والعشرين للجنة الدائمة المعنية بقانون براءات الاختراع.

- وتواصل اللجنة مناقشة الاقتراح المنقح المقدم من وفد كندا، الذي اشترك في رعايته وفد سويسرا (وثيقة SCP/27/8 Add و وثيقة SCP/27/8)، في الدورة الثامنة والعشرين للجنة الدائمة المعنية بقانون براءات الاختراع.

#### سرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكليهم

- تُعقد جلسة لتبادل الآراء بشأن تجارب الدول الأعضاء المتعلقة بتنفيذ سرية الاتصالات بين العملاء ومستشاريهم في مجال البراءات من خلال التشريعات الوطنية، بما في ذلك المسائل العابرة للحدود.

- تعقد جلسة لتبادل أحكام قانون البراءات التي تسهم في النقل الفعال للتكنولوجيا.

### البند 14 من جدول الأعمال: ملخص الرئيس

227. عرض الرئيس ملخص الرئيس (الوثيقة SCP/27/9 Prov).

228. وأحاطت اللجنة علماً بملخص الرئيس.

229. ولاحظت اللجنة الدائمة المعنية بقانون براءات الاختراع أيضاً أن السجل الرسمي للدورة سيرد في تقرير الدورة. وسيعكس التقرير جميع المداخلات التي تمت خلال الاجتماع، وسيتم اعتماده وفقاً للإجراء الذي اتفقت عليه اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات خلال دورتها الرابعة (انظر الوثيقة SCP/4/6، الفقرة 11) الذي ينص على حق أعضاء اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات في التعليق على مشروع التقرير المتاح في المنتدى الإلكتروني للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات. وبعد ذلك ستدعى اللجنة إلى اعتماد مشروع التقرير، بما في ذلك التعليقات الواردة، خلال دورتها التالية.

### البند 15 من جدول الأعمال: اختتام الدورة

230. لاحظت الأمانة أن نجاح الدورة كان بمثابة إشادة بقيادة الرئيس، وبجميع الوفود التي شاركت في تلك الدورة بطريقة نشطة للغاية.

231. وشكر الرئيس المنسقين الإقليميين وجميع المندوبين الآخرين والأمانة والمترجمين الشفويين على عملهم الممتاز الذي هدف إلى التوصل إلى توافق في الآراء.

232. واختتم الرئيس الجلسة في 15 ديسمبر 2017.

[يلي ذلك المرفق]

LISTE DES PARTICIPANTS/LIST OF PARTICIPANTS

I. MEMBRES/MEMBERS

(dans l'ordre alphabétique des noms français des États)  
(in the alphabetical order of the names in French)

AFRIQUE DU SUD/SOUTH AFRICA

Batho Rufus MOLAPO (Mr.), First Secretary, Economic Section, Permanent Mission, Geneva

Marumo Lubalalo NKOMO (Mr.), Director, Department of Trade and Industry, International Trade and Investment, Pretoria

Boitumelo Brenda MOSITO (Ms.), Team Manager, Intellectual Property Office, Department of Trade and Industry, Pretoria

ALBANIE/ALBANIA

Perparim MEZINI (Mr.), Head, General Directorate of Industrial Property (GDIP), Legal Office, Ministry of Finance and Economy, Tirana

Besnik ALLUSHI (Mr.), Expert, General Directorate of Industrial Property (GDIP), Ministry of Finance and Economy, Tirana

ALGÉRIE/ALGERIA

Fayssal ALLEK (M.), premier secrétaire, Mission permanente, Genève

Djamel DJEDIAT (M.), directeur des brevets, Direction des brevets, Institut national algérien de la propriété industrielle (INAPI), Ministère de l'industrie, de la petite et moyenne entreprise et de la promotion des investissements, Alger

ALLEMAGNE/GERMANY

Jan POEPEL (Mr.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Martin GULDAN (Mr.), Legal Adviser, International Industrial Property Section, German Patent and Trade Mark Office (DPMA), Munich

Klaus SCHUSTER (Mr.), Staff Counsel, Division for Patent Law, Law Governing the Rights of Inventors, Federal Ministry of Justice and for Consumer Protection, Berlin

Markus SEITZ (Mr.), Senior Patent Examiner, German Patent and Trade Mark Office (DPMA), Munich

ANGOLA

Alberto Samy GUIMARAES (Mr.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

ARABIE SAOUDITE/SAUDI ARABIA

Abdulmuhsen ALJEED (Mr.), Deputy Director for Technical Affairs, Saudi Patent Office, King Abdulaziz City for Science and Technology, Riyadh

ARGENTINE/ARGENTINA

Dámaso PARDO (Sr.), Presidente, Instituto Nacional de la Propiedad Industrial (INPI), Buenos Aires

María Inés RODRÍGUEZ (Sra.), Ministra, Misión Permanente, Ginebra

ARMÉNIE/ARMENIA

Ara ABGARYAN (Mr.), Head, Intellectual Property Agency, State Registry Department, Ministry of Economy, Yerevan

Armen AZIZYAN (Mr.), Head, Intellectual Property Agency, Ministry of Economy, Yerevan

AUSTRALIE/AUSTRALIA

George VUCKOVIC (Mr.), General Manager, Patents Mechanical and Oppositions Group, IP Australia, Canberra

AUTRICHE/AUSTRIA

Johannes WERNER (Mr.), Head of Department, Austrian Patent Office, Vienna

AZERBAÏDJAN/AZERBAIJAN

Gulnara RUSTAMOVA (Ms.), Director, Patent Examination Department, State Committee for Standardization, Metrology and Patents, Baku

BAHAMAS

Bernadette BUTLER (Ms.), Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva

BÉLARUS/BELARUS

Tatsiana KAVALEUSKAYA (Ms.), Head, Department of Law and International Treaties, National Center of Intellectual Property (NCIP), Minsk

### BRÉSIL/BRAZIL

Flávia ELIAS TRIGUEIRO (Ms.), Head, Ministry of Industry, Foreign Trade and Services (INPI), Directorate of Patents, Pharmaceutical Patents Division, National Institute of Industrial Property, Rio de Janeiro

Caue OLIVEIRA FANHA (Mr.), Secretary, Permanent Mission, Geneva

### CAMEROUN/CAMEROON

Bazina BASTOS (M.), ingénieur d'études, Service des brevets et signes distinctifs, Direction du développement technologique et de la propriété industrielle, Ministère des mines, de l'industrie et du développement technologique, Yaoundé

### CANADA

Cary SEIPP (Mr.), Senior Trade Policy Officer, Intellectual Property Trade Policy Division, Department of Global Affairs, Ottawa

Mark KOHRAS (Mr.), Policy Advisor, Innovation, Science and Economic Development, Ottawa

Frédérique DELAPRÉE (Ms.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

### CHILI/CHILE

Alejandra NAVEA (Sra.), Asesora Legal del Departamento de Propiedad Intelectual, Dirección General de Relaciones Económicas, Ministerio de Relaciones Exteriores, Santiago de Chile

Campusano Sáez ROGELIO (Sr.), Abogado, Subdirección de Patentes, Instituto Nacional de la Propiedad Intelectual (INAPI), Ministerio de Hacienda, Santiago de Chile

Rogelio CAMPUSANO SÁEZ (Sr.), Secretario Abogado, Subdirección de Patentes, Instituto Nacional de Propiedad Industrial (INAPI), Ministerio de Economía, Fomento y Turismo, Santiago de Chile

### CHINE/CHINA

HU Anqi (Ms.), Deputy Director, Legal Affairs Department, State Intellectual Property Office (SIPO), Beijing

ZHENG Xu (Mr.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

### CHYPRE/CYPRUS

Christina TSENTA (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

### COLOMBIE/COLOMBIA

Beatriz LONDOÑO SOTO (Sra.), Embajadora, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra

José Luis SALAZAR LÓPEZ (Sr.), Director, Dirección de Neuvas Creaciones, Superintendencia de Industria y Comercio (SIC), Ministerio de Industria, Comercio y Turismo, Bogotá, D.C.

Juan Camilo SARETZKI FORERO (Sr.), Ministro Consejero, Misión Permanente, Ginebra

### COSTA RICA

Ilse Mary DIAZ DIAZ (Sra.), Juez, Organo Colegiado, Tribunal Registral Administrativo, San José

María VILLALTA VARGAS (Sra.), Asistente de Juez, Asistentes de Juez, Tribunal Registral Administrativo, San José

### CÔTE D'IVOIRE

Kouabran Alexis KOUAME (M.), coordonnateur des services techniques, Office ivoirien de la propriété intellectuelle (OIFI), Ministère de l'industrie et des mines, Abidjan

Kumou MANKONGA (M.), premier secrétaire, Mission permanente, Genève

### CROATIE/CROATIA

Karla STINGL (Ms.), Senior Administrative Adviser for Legal Affairs, Patents Department Service for Legal, International and Administrative Affairs, State Intellectual Property Office (SIPO), Zagreb

### CUBA

Eva María PÉREZ (Sra.), Jefe, Departamento de Patentes, Oficina Cubana de la Propiedad Industrial (OCPI), La Habana

### DANEMARK/DENMARK

Thomas Xavier DUHOLM (Mr.), Deputy Director, Policy and Legal Affairs, Danish Patent and Trademark Office, Ministry of Industry, Business and Financial Affairs, Taastrup

### DJIBOUTI

Oubah MOUSSA AHMED (Mme), conseillère, Mission permanente, Genève

ÉGYPTE/EGYPT

Mohanad ABDELGAWAD (M.), premier secrétaire, Mission permanente, Genève

EL SALVADOR

Diana Violeta HASBÚN (Sra.), Ministra Consejera, Misión Permanente ante la Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra

Alcides Salvador FUNES LIZAMA (Mr.), Asistente Jurídico, Centro Nacional de Registros (CNR), Registro de la Propiedad Intelectual, San Salvador

ÉMIRATS ARABES UNIS/UNITED ARAB EMIRATES

Shaima AL-AKEL (Ms.), International Organizations Executive, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

ÉQUATEUR/ECUADOR

Ñusta MALDONADO (Sra.), Segunda Secretaria, Misión Permanente, Ginebra

ESPAGNE/SPAIN

Leopoldo BELDA SORIANO (Sr.), Jefe de Área de Patentes de Mecánica General y Construcción, Oficina Española de Patentes y Marcas (OEPM), Departamento de Patentes e Información Tecnológica, Ministerio de Energía, Turismo y Agenda digital (MINETAD), Madrid

ESTONIE/ESTONIA

Raul KARTUS (Mr.), Adviser, Patent Department, The Estonian Patent Office, Tallinn

Evelin SIMER (Ms.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Gea LEPIK (Ms.), Adviser, Legislative Policy Department, Ministry of Justice, Tallinn

Cady RIVERA (Ms.), Lawyer, Financial and Administrative Department, The Estonian Patent Office, Tallinn

ÉTATS-UNIS D'AMÉRIQUE/UNITED STATES OF AMERICA

Richard COLE (Mr.), Deputy Director, International Patent Legal Administration, United States Patent and Trademark Office (USPTO), Alexandria, Virginia

Jesus Javier HERNANDEZ (Mr.), Patent Attorney, United States Patent and Trademark Office USPTO, Alexandria, Virginia



Paolo TREVISAN (Mr.), Patent Attorney, United States Patent and Trademark Office (USPTO),  
Commerce, Alexandria, Virginia

Yasmine FULENA (Ms.), Intellectual Property Advisor, Permanent Mission, Geneva

#### ÉTHIOPIE/ETHIOPIA

Yidnekachew Takle ALEMU (Mr.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

#### EX-RÉPUBLIQUE YOUGOSLAVE DE MACÉDOINE/THE FORMER YUGOSLAV REPUBLIC OF MACEDONIA

Kiril MITROV (Mr.), Expert, Permanent Mission, Geneva

#### FÉDÉRATION DE RUSSIE/RUSSIAN FEDERATION

Alexander CHEREPANOV (Mr.), Senior Specialist, International Cooperation Department,  
Federal Service for Intellectual Property (ROSPATENT), Moscow

Elena SOROKINA (Ms.), Head of Division, Federal Institute of Industrial Property (FIPS),  
Federal Service for Intellectual Property (ROSPATENT), Moscow

Victoria GALKOVSKAYA (Ms.), Deputy Head, Legal Department, Federal Service for  
Intellectual Property (ROSPATENT), Moscow

Petr KOSTIN (Mr.), Deputy Head, Department of Commercialization of Technologies and  
Intellectual Property, Ministry of Economic Development, Moscow

Marina GORBATOVSKAYA (Ms.), Deputy Head of Division, Federal Institute of Industrial  
Property (FIPS), Federal Service for Intellectual Property (ROSPATENT), Moscow

#### FINLANDE/FINLAND

Marjo AALTO-SETÄLÄ (Ms.), Chief Legal Counsel, Patents and Trademarks, Finnish Patent  
and Registration Office, Ministry of Economic Affairs, Helsinki

Riitta LARJA (Ms.), Head of Unit, Patents and Trademarks, Finnish Patent and Registration  
Office, Helsinki

#### FRANCE

Indira LEMONT SPIRE (Mme), conseillère juridique, Département juridique,  
affaires internationales, Institut national de la propriété industrielle (INPI), Courbevoie

Jonathan WITT (M.), ingénieur examinateur, chargé de mission, Institut national de la propriété  
industrielle (INPI), Courbevoie

### GABON

Erick Blaise NDONG ABOGHE (M.), directeur général adjoint, Office gabonais de la propriété industrielle (OGAPI), Ministère des mines, Libreville

### GÉORGIE/GEORGIA

Ana GOBECHIA (Ms.), IP Advisor, National Intellectual Property Center (Sakpatenti), Mtskheta

### GHANA

Cynthia ATTUQUAYEFIO (Ms.), Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva

### GRÈCE/GREECE

Myrto LAMBROU MAURER (Ms.), Head, Department of International Affairs, Patent Office, Industrial Property Organization (OBI), Athens

Christina VALASSOPOULOU (Ms.), First Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Sotiria KECHAGIA (Ms.), Intern, Permanent Mission, Geneva

### GUATEMALA

Flor de María GARCÍA DIAZ (Sra.), Consejera, Misión Permanente ante la Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra

### HONDURAS

Giampaolo RIZZO ALVARADO (Sr.), Embajador, Representante Permanente Adjunto, Misión Permanente, Ginebra

Carlos ROJAS SANTOS (Sr.), Ministro, Misión Permanente, Ginebra

Mariel LEZAMA PAVON (Sra.), Consejera, Misión Permanente, Ginebra

### HONGRIE/HUNGARY

Laszlo Adam VASS (Mr.), Legal Officer, Legal and International Department, Hungarian Intellectual Property Office (HIPO), Budapest

### INDE/INDIA

Ramchander NANAVATH (Mr.), Deputy Controller of Patents and Designs, Department of Industrial Policy Promotions, Office of the Controller-General of Patents, Designs and Trademarks, Ministry of Commerce and Industry, Mumbai

Sumit SETH (Mr.), First Secretary, Economic Affairs, Permanent Mission, Geneva

Animesh CHOUDHURY (Mr.), Second Secretary, Economic Affairs, Permanent Mission, Geneva

### INDONÉSIE/INDONESIA

Elfrida SIHALOHO (Ms.), Head, Directorate General of Intellectual Property (DGIP), Legal Service and Appeal Commission Facilities Patents, Ministry of Law and Human Rights, Jakarta

Faizal Chery SIDHARTA (Mr.), Counselor, Permanent Mission, Geneva

Erry Wahyu PRASETYO (Mr.), Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

### IRAN (RÉPUBLIQUE ISLAMIQUE D')/IRAN (ISLAMIC REPUBLIC OF)

Reza DEHGHANI, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

### IRAQ

Maysoon AL-HASAN (Ms.), Senior Manager, Industrial Property Department, Ministry of Planning, Baghdad

### IRLANDE/IRELAND

Michael GAFFEY (Mr.), Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Declan MORRIN (Mr.), Director, Intellectual Property Unit, Department of Business, Enterprise and Innovation, Ireland, Dublin

Michael LYDON (Mr.), Head, Patent Examination, Patents Office, Department of Business, Enterprise and Innovation, Kilkenny

### ISRAËL/ISRAEL

Dan ZAFRIR (Mr.), Adviser, Permanent Mission, Geneva

### ITALIE/ITALY

Ivana PUGLIESE (Ms.), Senior Patent Examiner, Patent Division, Italian Patent and Trademark Office, Ministry of Economic Development (UIBM), Rome

JAMAÏQUE/JAMAICA

Sheldon BARNES (Mr.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

JAPON/JAPAN

Yukio ONO (Mr.), Director, Multilateral Policy Office, International Policy Division, Japan Patent Office (JPO), Tokyo

Yuki TAKEUCHI (Mr.), Assistant Director, International Policy Division, Japan Patent Office (JPO), Tokyo

KIRGHIZISTAN/KYRGYZSTAN

Arstanbek BERDALIEV (Mr.), Head, Division for Examination of Inventions, Utility Models and Industrial Designs, Examination Department, State Service of Intellectual Property and Innovation (Kyrgyzpatent), Bishkek

KOWEÏT/KUWAIT

Abdulaziz TAQI (Mr.), Commercial Attaché, Permanent Mission, Geneva

LESOTHO

Itumeleng MABUSANE (Ms.), Industrial Property Counsel, Registrar General's Office, Ministry of Law, Constitutional Affairs and Human Rights, Maseru

LETTONIE/LATVIA

Liene GRIKE (Ms.), Advisor, Economic and Intellectual Property Affairs, Permanent Mission, Geneva

LITUANIE/LITHUANIA

Žilvinas DANYS (Mr.), Deputy Director, State Patent Bureau of the Republic of Lithuania, Vilnius

Renata RINKAUSKIENE (Ms.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

MALAISIE/MALAYSIA

Azlin MOHD FAHMI (Ms.), Head of Unit, Patent Engineering Department, Intellectual Property Corporation of Malaysia (MyIPO), Kuala Lumpur

MAROC/MOROCCO

Khalid DAHBI (M.), conseiller, Mission permanente, Genève

MEXIQUE/MEXICO

Socorro FLORES LIERA (Sra.), Embajadora, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra

Juan Raúl HEREDIA ACOSTA (Sr.), Embajador, Representante Permanente Alterno, Misión Permanente, Ginebra

Nahanny Marisol CANAL REYES (Sra.), Directora Divisional de Patentes, Instituto Mexicano de la Propiedad Industrial (IMPI), Ciudad de México

María del Pilar ESCOBAR BAUTISTA (Sra.), Consejera, Misión Permanente, Ginebra

José de Jesús HERNÁNDEZ ESTRADA (Sr.), Especialista en Propiedad Industrial, Instituto Mexicano de la Propiedad Industrial (IMPI), Ciudad de México

Rosa María DOMÍNGUEZ MARTÍNEZ (Sra.), Coordinadora Departamental de Control de Calidad y Opiniones Técnicas, Instituto Mexicano de la Propiedad Industrial (IMPI), Ciudad de México

MONACO

Gilles REALINI (M.), premier secrétaire, Mission permanente, Genève

NIGÉRIA/NIGERIA

Audu Ayinla KADIRI (Mr.), Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Benaoyagha OKOYEN (Mr.), Minister, Permanent Mission, Geneva

Ode IKWE (Mr.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Eno-Obong USEN (Ms.), Principal Assistant Registrar, Commercial Law Department, Patents and Designs Registry, Federal Ministry of Trade, Industry and Investment Trademarks, Abuja

NORVÈGE/NORWAY

Ingrid MAURITZEN (Ms.), Head, Legal Section, Patent Department, Norwegian Industrial Property Office (NIPO), Oslo

OMAN

Nouf AL BALUSHI (Ms.), Patent Examiner, Intellectual Property Department, Ministry of Commerce and Industry, Muscat

OUGANDA/UGANDA

George TEBAGANA (Mr.), Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

OUZBÉKISTAN/UZBEKISTAN

Saidakhmad AZIMOV (Mr.), Head of Department, Formality Examination, Agency on Intellectual Property of the Republic of Uzbekistan, Tashkent

PAKISTAN

Zunaira LATIF (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

PÉROU/PERU

Cristóbal MELGAR PAZOS (Sr.), Ministro Consejero, Misión Permanente, Ginebra

PHILIPPINES

Lolibeth MEDRANO (Ms.), Director III, Bureau of Patents, Intellectual Property Office of the Philippines (IPOPIL), Taguig City

Arnel TALISAYON (Mr.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Jayroma BAYOTAS (Ms.), Attaché, Permanent Mission, Geneva

POLOGNE/POLAND

Agnieszka HARDEJ-JANUSZEK (Ms.), First Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Grażyna LACHOWICZ (Ms.), Adviser to the President, Cabinet of the President, Patent Office, Warsaw

PORTUGAL

Ana BANDEIRA (Ms.), Director, Trademarks and Patents Directorate, Portuguese Institute of Industrial Property (INPI), Ministry of Justice, Lisbon

João PINA DE MORAIS (Mr.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE DE CORÉE/REPUBLIC OF KOREA

YANG Woongchul (Mr.), Deputy Director, Patent System Administration Division,  
Korean Intellectual Property Office (KIPO), Daejeon

CHOI Cho (Ms.), Deputy Director, International Legal Affairs Division, Ministry of Justice,  
Gwacheon-si

HONGROK Yoo (Mr.), Assistant Director, Korean Intellectual Property Office (KIPO), Daejeon

HYUNJAE Kim (Mr.), Deputy Director, Korean Intellectual Property Office (KIPO), Daejeon

JUNG Dae Soon (Mr.), Counselor, Permanent Mission, Geneva

KO Jina (Ms.), Deputy Director, Korean Intellectual Property Office (KIPO), Daejeon

KWON Dongju (Mr.), Judge, Daejeon

LEE Jae Pyo (Mr.), Prosecutor, Daejeon Prosecutor's Office, Daejeon

NHO Yu Kyong (Ms.), Legal Counselor, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE DÉMOCRATIQUE POPULAIRE LAO/LAO PEOPLE'S DEMOCRATIC  
REPUBLIC

Vilaxay BOUPHA, Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE DE MOLDOVA/REPUBLIC OF MOLDOVA

Marin CEBOTARI (Mr.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Diana STICI (Ms.), Head, Legal Department, State Agency on Intellectual Property (AGEPI),  
Kishinev

RÉPUBLIQUE DOMINICAINE/DOMINICAN REPUBLIC

Luisa CASTILLO BAUTISTA DE ESPINAL (Sra.) Directora de Invenciones, Oficina Nacional de  
la Propiedad Industrial (ONAPI), Ministerio de Industria y Comercio, Santo Domingo

RÉPUBLIQUE POPULAIRE DÉMOCRATIQUE DE CORÉE/DEMOCRATIC PEOPLE'S  
REPUBLIC OF KOREA

JONG Myong Hak (Mr.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE TCHÈQUE/CZECH REPUBLIC

Lucie ZAMYKALOVA (Ms.), Head of International Unit II, Expert in Patent Law-Related Matters,  
International Department, Industrial Property Office, Prague

ROUMANIE/ROMANIA

Oana MARGINEANU (Ms.), Legal Adviser, Legal Affairs and International Cooperation Division, Legal Directorate, State Office for Inventions and Trademarks (OSIM), Bucharest

Adrian NEGOIȚĂ (Mr.), Director, Patents and Innovation Support Directorate, State Office for Inventions and Trademarks (OSIM), Bucharest

ROYAUME-UNI/UNITED KINGDOM

Michael SHERLOCK (Mr.), Senior Policy Advisor, International Policy Directorate, UK Intellectual Property Office (UK IPO), Newport

Sarah WHITEHEAD (Ms.), Senior Policy Advisor, Patents Policy, UK Intellectual Property Office (UK IPO), Cardiff

Andrew BUSHELL (Mr.), Patents Legal Section, UK Intellectual Property Office (UK IPO), Newport

SAINT-SIÈGE/HOLY SEE

Paolo Maria CORBETTA (Mr.), Intern, Geneva

SÉNÉGAL/SENEGAL

Lamine Ka MBAYE (M.), premier secrétaire, mission permanente, Genève

SINGAPOUR/SINGAPORE

Alfred YIP (Mr.), Director, Registries of Patents, Designs and Plant Varieties, Intellectual Property Office of Singapore (IPOS), Singapore

Chung KA YEE (Ms.), Assistant Director, Registries of Patents, Designs and Plant Varieties, Intellectual Property Office of Singapore (IPOS), Singapore

SLOVAQUIE/SLOVAKIA

Anton FRIC (Mr.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Lukrecia MARČOKOVÁ (Ms.), Director, Patent Department, Industrial Property Office, Banská Bystrica

SOUDAN/SUDAN

Azza Mohammed Abdalla HASSAN (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva



### SRI LANKA

Ravinatha ARYASINGHA (Mr.), Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Samantha JAYASURIYA (Ms.), Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mafusa LAFIR (Ms.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Dulmini DAHANAYAKE (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

Athwel Gamaralalage Thusitha SUGATHAPALA (Mr.), Senior Lecturer, National Intellectual Property Office of Sri Lanka, Ministry of Industry and Commerce, Colombo

### SUÈDE/SWEDEN

Lisa SELLGREN (Ms.), Senior Patent Examiner, Swedish Patent and Registration Office (PRV), Stockholm

Marie ERIKSSON (Ms.), Head, Legal Affairs, Patent Department, Swedish Patent and Registration Office (PRV), Ministry of Justice, Stockholm

### SUISSE/SWITZERLAND

Reynald VEILLARD (M.), conseiller, Mission permanente, Genève

Tanja JÖRGER (Mme), conseillère juridique, Division droit et affaires internationales, Institut fédéral de la propriété intellectuelle (IPI), Berne

Beatrice STIRNER (Mme), conseillère juridique, Division droit et affaires internationales, Institut fédéral de la propriété intellectuelle (IPI), Berne

### THAÏLANDE/THAILAND

Phubed PISANAKA (Mr.), Legal Officer, Legal Office, Department of Intellectual Property (DIP), Ministry of Commerce, Nonthaburi

Watcharakorn PRANEE (Mr.), Patent Examiner, Patent Office, Department of Intellectual Property (DIP), Ministry of Commerce, Nonthaburi

### TURQUIE/TURKEY

Ceren BORA ORÇUN (Ms.), Industrial Property Expert, Turkish Patent and Trademark Office (TURKPATENT), Ministry of Science, Industry and Technology, Ankara

Serkan ÖZKAN (Mr.), Industrial Property Expert, Turkish Patent and Trademark Office (TURKPATENT), Ministry of Science, Industry and Technology, Ankara

## UKRAINE

Kseniia GOLUBIEVA (Ms.), Chief Specialist, Department of Public Relations and Protocol Events, Ukrainian Intellectual Property Institute (Ukrpatent), Ministry of Economic Development and Trade, Kyiv

Yurii KUCHYNSKYI (Mr.), Head, Department of Public Relations and Protocol Events, Ukrainian Intellectual Property Institute (Ukrpatent), Ministry of Economic Development and Trade, Kyiv

Dmytro NIKOLAIENKO (Mr.), Head, Law Department, Ukrainian Intellectual Property Institute (Ukrpatent), Ministry of Economic Development and Trade, Kyiv

Mariia VASYLENKO (Ms.), Head, Department of the Legal Providing and Economy of Intellectual Property, Ukrainian Intellectual Property Institute (Ukrpatent), Ministry of Economic Development and Trade, Kyiv

## URUGUAY

Juan José BARBOZA CABRERA (Sr.), Consejero, Misión Permanente ante la Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra

## VENEZUELA (RÉPUBLIQUE BOLIVARIENNE DU)/VENEZUELA (BOLIVARIAN REPUBLIC OF)

Genoveva CAMPOS DE MAZZONE (Sra.), Consejera, Misión Permanente, Ginebra

## ZAMBIE/ZAMBIA

Benson MPALO (Mr.), Assistant Registrar, Intellectual Property Department, Patents and Companies Registration Agency (PACRA), Ministry of Commerce, Trade and Industry, Lusaka

## ZIMBABWE

Vimbai Alice CHIKOMBA (Ms.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

## II. OBSERVATEURS/OBSERVERS

### Palestine

Ibrahim MUSA (Mr.), Counsellor, Permanent Observer Mission, Geneva

Ali THOUQAN (Mr.), Expert, Permanent Observer Mission, Geneva

III. ORGANISATIONS INTERNATIONALES INTERGOUVERNEMENTALES/  
INTERNATIONAL INTERGOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

CENTRE SUD (CS)/SOUTH CENTRE (SC)

Mirza ALAS PORTILLO (Ms.), Research Associate, Development, Innovation and Intellectual Property Programme, Geneva

Viviana MUÑOZ TELLEZ (Ms.), Coordinator, Development, Innovation and Intellectual Property Programme, Geneva

Nirmalya SYAM (Mr.), Program Officer, Geneva

Lameck JASTON (Mr.) Visiting Researcher, Trade and Development Program, Geneva

UNION AFRICAINE (UA)/AFRICAN UNION (AU)

Georges Remi NAMEKONG (Mr.), Senior Economist, Geneva

Josseline NEMGNE NOKAM (Ms.), Intern, Geneva

OFFICE DES BREVETS DU CONSEIL DE COOPÉRATION DES ÉTATS ARABES DU GOLFE (CCG)/PATENT OFFICE OF THE COOPERATION COUNCIL FOR THE ARAB STATES OF THE GULF (GCC PATENT OFFICE)

Fahad ALMUTAIRI (Mr.), Director, Examination Department, Riyadh

Fahad AL-QAHTANI (Mr.), Legal Researcher, Legal Administration, Riyadh

ORGANISATION DES NATIONS UNIES (ONU)/UNITED NATIONS (UN)

Christoph SPENNEMANN (Mr.), Legal Officer and Officer-in-Charge, Intellectual Property Unit, United Nations Conference on Trade and Development (UNCTAD), Investment and Enterprise Division, Geneva

ORGANISATION EURASIENNE DES BREVETS (OEAB)/EURASIAN PATENT ORGANIZATION (EAPO)

Aurelia CEBAN (Ms.), Head, Appeals and Quality Control Division, Legal Support, Quality Supervision and Document Workflow Department, Moscow

ORGANISATION EUROPÉENNE DES BREVETS (OEB)/EUROPEAN PATENT ORGANISATION (EPO)

Alessia VOLPE (Ms.), Coordinator, International Cooperation, Munich

ORGANISATION MONDIALE DU COMMERCE (OMC)/WORLD TRADE ORGANIZATION (WTO)

Tony TAUBMAN (Mr.), Director, Intellectual Property, Government Procurement and Competition Division, Geneva

Roger KAMPF (Mr.), Counsellor, Intellectual Property, Government Procurement and Competition Division, Geneva

Chenxi WANG (Ms.), Intern, Geneva

ORGANISATION MONDIALE DE LA SANTÉ (OMS)/WORLD HEALTH ORGANIZATION (WHO)

Peter BEYER (Mr.), Senior Advisor, Essential Medicines and Health Products (EPM), Geneva

Nicole HOMB (Ms.), Technical Officer, Essential Medicines and Health Products (EPM) Department, Geneva

ORGANISATION RÉGIONALE AFRICAINE DE LA PROPRIÉTÉ INTELLECTUELLE (ARIPO)/AFRICAN REGIONAL INTELLECTUAL PROPERTY ORGANIZATION (ARIPO)

John KABARE (Mr.), Intellectual Property Operations Executive, Harare

UNION EUROPÉENNE (UE)/EUROPEAN UNION (EU)

Oliver HALL ALLEN (Mr.), Minister Counsellor, Permanent Delegation, Geneva

Anne VON ZUKOWSKI (Ms.), Policy Officer, Industrial Property and Fight Against Counterfeiting, Directorate General Internal Market, Industry, Entrepreneurship and SMEs, European Commission, Brussels

Alice PAROLI (Ms.), Intern, Permanent Delegation, Geneva

IV. ORGANISATIONS NON GOUVERNEMENTALES/NON-GOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

Association asiatique d'experts juridiques en brevets (APAA)/Asian Patent Attorneys Association (APAA)

Kay KONISHI (Ms.), Co-chair, Patents Committee, Tokyo  
Catherine Eunkyeong LEE (Ms.), Patent Attorney, Seoul

Association de l'ANASE pour la propriété intellectuelle (ASEAN IPA)/ASEAN Intellectual Property Association (ASEAN IPA)

Mercy MARVEL (Mr.), Ministry of Law and Human Rights, Tangerang

Association internationale pour la protection de la propriété intellectuelle (AIPPI)/International Association for the Protection of Intellectual Property (AIPPI)

Alain GALLOCHAT (Mr.), Observer, Zurich

Centre d'études internationales de la propriété intellectuelle (CEIPI)/Centre for International Intellectual Property Studies (CEIPI)

François CURCHOD (M.), chargé de mission, Genolier

Chambre de commerce internationale (CCI)/International Chamber of Commerce (ICC)

Ivan HJERTMAN (Mr.), European Patent Attorney, Commission on Intellectual Property, Stockholm

Fédération internationale de l'industrie du médicament (FIIM)/International Federation of Pharmaceutical Manufacturers Associations (IFPMA)

Grega KUMER (Mr.), Manager, Legal Issues, Geneva

Ann-Evelyn LUYTEN (Ms.), Intern, Geneva

Fédération internationale des conseils en propriété intellectuelle (FICPI)/International Federation of Intellectual Property Attorneys (FICPI)

Alexander WYRWOLL (Mr.), President, Communications Commission, Munich

Instituto Fridtjof Nansen (FNI)/Fridtjof Nansen Institute (FNI)

Morten Walloe TVEDT (Mr.), Senior Research Fellow, Lysaker

Intellectual Property Owners Association (IPO)

Manisha DESAI (Ms.), Assistant General Patent Counsel, Eli Lilly and Company, Indianapolis

Japan Intellectual Property Association (JIPA)

Toshifumi SAKO (Mr.), Chairman, Medical and Biotechnology Committee, Tokyo

Japan Patent Attorneys Association (JPAA)

Satoru DENO (Mr.), Member, Tokyo

Naoki OKUMURA (Mr.), Member, Tokyo

Knowledge Ecology International, Inc. (KEI)

Thiru BALASUBRAMANIAM (Mr.), Representative, Geneva

Médecins Sans Frontières (MSF)

Yuanqiong HU (Ms.), Senior Legal and Policy Advisor, Geneva

Fiona NICHOLSON (Ms.), Legal and Policy Intern, Geneva

Medicines Patent Pool (MPP)

Greg PERRY (Mr.), Executive Director, Geneva

Pascale BOULET (Mr.), Database Manager, Geneva

Esteban BURRONE (Mr.), Head of Policy, Geneva

Erika DUENAS (Mr.), Advocacy Manager, Geneva

Liudmyla MAISTAT (Mr.), Policy and Advocacy Manager, Geneva

Claudine TEXIER (Ms.), Communications Manager, Geneva

Sophie THIEVENAZ (Ms.), Communications Manager, Geneva

Maria Carmen TRABANCO (Ms.), Legal Associate, Geneva

Polish Chamber of Patent Attorneys (PCPA)

Krzysztof CZUB (Mr.), Vice President, Warsaw

Union des praticiens européens en propriété industrielle (UNION)/Union of European Practitioners in Industrial Property (UNION)  
Alkisti-Irene MALAMIS (Ms.), Patents Commission Member, Athens

V. BUREAU/OFFICERS

Président/Chair: Dámaso PARDO (M./Mr.) (Argentine/Argentina)

Vice-présidents/Vice-Chairs: Adrian NEGOIȚĂ (M./Mr.) (Roumanie/Romania)  
Serkan ÖZKAN (M./Mr.) (Turquie/Turkey)

Secrétaire/Secretary: Marco ALEMÁN (OMPI/WIPO)

V. BUREAU INTERNATIONAL DE L'ORGANISATION MONDIALE DE LA PROPRIÉTÉ INTELLECTUELLE (OMPI)/INTERNATIONAL BUREAU OF THE WORLD INTELLECTUAL PROPERTY ORGANIZATION (WIPO)

Francis GURRY, directeur général/Director General

John SANDAGE, vice-directeur général, Secteur des brevets et de la technologie/  
Deputy Director General, Patents and Technology Sector

Marco ALEMÁN, directeur, Division du droit des brevets, Secteur des brevets et de la technologie/Director, Patent Law Division, Patents and Technology Sector

Tomoko MIYAMOTO (Mme/Ms.), chef, Section du droit des brevets, Division du droit des brevets, Secteur des brevets et de la technologie/Head, Patent Law Section, Patent Law Division, Patents and Technology Sector

Aida DOLOTBAEVA (Mlle/Ms.), juriste, Section du droit des brevets, Division du droit des brevets, Secteur des brevets et de la technologie/Legal Officer, Patent Law Section, Patent Law Division, Patents and Technology Sector

Atif BHATTI, juriste adjoint, Section du droit des brevets, Division du droit des brevets, Secteur des brevets et de la technologie/Associate Legal Officer, Patent Law Section, Patent Law Division, Patents and Technology Sector

Harjodh SINGH, stagiaire, Section du droit des brevets, Division du droit des brevets, Secteur des brevets et de la technologie/Intern, Patent Law Section, Patent Law Division, Patents and Technology Sector

[نهاية المرفق والوثيقة]